الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون-تيارت-

ميدان: علوم اقتصادية، تجارية وعلوم التسيير

شعبة: العلوم الإقتصادية

تخصص: إقتصاد نقدي و بنكي

كلية: العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الإقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر

من إعداد الطلبة:

بعوش سعاد

زعنون سهام

تحت عنوان:

تجربة الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية

-دراسة حالة البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت540 -

نوقشت علنا أمام اللجنة المكونة من:

أ.بوسعيد محمد عبدالكريم	أستاذ مساعد –ب -	رئيسا
أ. بوقادير ربيعة	أستاذ محاضر–ب -	مشرفا و مقررا
أ. شريف محمد	أستاذ محاضر–أ -	مناقشا

السنة الجامعية : 2023/2022

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

نحمد الله ونشكره أن وفقنا وألهمنا الصبر على المشاق التي واجهتنا في إنجاز هذا العمل المتواضع.

نتشرف أن نتقدم بالشكر والتقدير والإمتنان إلى كل من أمدنا بيد العون والمساهمة في إعداد البحث، خاصة الأستاذة بوقادير ربيعة على إشرافها على هذه المذكرة ، بالنصيحة والرعاية والتوجيه ، فجزاها الله خيرا ورعاها وأنار دربها وأبقاها في خدمة العلم والمتعلمين، راجين من المولى أن يكون عملنا هذا في المستوى المطلوب.

كما نتقدم بالشكر الجزيل للأستاذة عون الله سعاد على مساعدتنا في هذا البحث.

ونتقدم بالشكر لأعضاء لجنة المناقشة على تفضلهم وقبولهم مناقشة هذه المذكرة.

ونتقدم بالشكر إلى كلية إبن خلدون تيارت جامة العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية.

إهداء

قال الله تعالى :"وما بكم من نعمة فمن الله"

الحمد لله الذي وفقني لهذا ولم أكن لأصل عليه لولا فضل الله علي

نسير في دروبي الحياة ويبقى من يسيطر على أذهاننا في كل مسلك نسلكه صاحب الوجه الطيب والأفعال الحسنة فلم يبخل علي طيلة حياته أبي حبيبي .

أهدي ثمرة نجاحي إلى صاحب السيرة الحسنة والفكر المستنير زوجي"عبد الحليم" وأشكره على كل مجهوداته و أنا بفضل تعبه هنا،إلى صغيرتي ووحيدتي هاجر.

إلى من أفضلها على نفسي ،ولم لافلقد ضحت من أجلي في سبيل إسعادي على الدوام أمي الحبيبة .

إلى أمي التي لم تلدني أم زوجي شكرا لدعمها ومساندتها في مشوار الدراسي.

إلى مهجة قلبي أختي الصغيرة خولة أشكرها على مساعدتي .إلى إخوتي الذين ربطتني بهم حبل الأخوة بوجودهم أكتسب القوة ومحبة لاوجود لها هدى،فاطمة،خالدية،فتيحة،حليمة،عبدالحليم وختامهم الكتكوت الصغير عبد الباسط أشكرهم على وقوفهم بجانبي

إلى رفيقة دربي الغالية من تقاسمت معها دروب الحياة لصديقة العمر تماني.

وبراعم البيت حفصة، أنفال، ماريا

وإلى من ساندني ووقف إلى جانبي ،وإلى كافة الأصدقاء كل واحد بإسمه وإلى من شجعني في رحلتي إلى التميز والنجاح إلى جميع الأهل والأقارب حفظهم الله.

وإليكم جميعا الشكر والتقدير والإحترام.

بعوش سعاد

إهداء

أهدي ثمرة عملي المتواضع إلى:

إلى من قال فيهما الله عز وجل :"وإخفض لهما جناح الذل من الرحمة وقل ربي إرحمهما كما رباني صغيرا"أطال الله في عمرهما وكانا دائما سندا لي في الحياة.

إلى كل أفراد عائلتي كبيرهم وصغيرهم حفظهم الله ورعاهم.

إلى كل زملائي وزميلاتي في الدراسة وفقهم الله في دراستهم.

إلى الأصدقاء والأحباء دون إستثناء.

إلى كل من علمني حرفا وإلى كل من كانت له بصمة في هذا العمل لو بكلمة طيبة وفي الأخير أرجوا من اللهتعالى أن يجعلى عملي هذا نافعا يستفيد منه الجميع.

زعنون سهام

الفهرس

الفهرس

قائمة الجداول

قائمة الأشكال

مقدمة ..... أ

الفصل الأول: الإطار النظري لمكانة الصيرفة الإسلامية ودورها 6

تمهيد 8

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للصيرفة الإسلامية 9

المطلب الأول: مفهوم الصيرفة الإسلامية 9

المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية والعوامل التي ساعدت على إنشاء الصيرفة الإسلامية 13

المطلب الثالث: خصائص وأهداف وأهمية الصيرفة الإسلامية 16

المبحث الثاني: عمليات الصيرفة الإسلامية: 22

المطلب الأول: عملية الإيداع في البنوك الإسلامية 22

المطلب الثاني: عمليات التمويل في البنوك الإسلامية 24

المطلب الثالث: الخدمات التي تقدمها الصيرفة الإسلامية 34

المبحث الثالث: ماهية النوافذ الإسلامية 37

المطلب الأول : مفهوم النوافذ الإسلامية 37

المطلب الثاني: دوافع وضوابط فتح النوافذ الاسلامية 43

المطلب الثالث: آثار فتح النوافذ الإسلامية 45

خلاصة الفصل الأول 48

الفصل الثاني : تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر 49

تمهيد .....

المبحث الأول: الإطار القانوني لممارسة الصيرفة الإسلامية في الجزائر 51

المطلب الأول: النظام رقم 18 -02 -المتعلق بالصيرفة التشاركية في الجزائر. 51

المطلب الثاني: نظام رقم 20-02_متعلق بالصيرفة الإسلامية في الجزائر 53

المطلب الثالث: التعليمة رقم 03-2020-المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمعددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية 54

المبحث الثاني :تقديم بالبنك الوطني الجزائري BNA تيارت 540 55

المطلب الأول: تعريف البنك الوطني الجزائري ووكالة تيارت 55

المطلب الثاني : الخدمات الإسلامية المقدمة من قبل النافذة الإسلامية لبيانة وكالة تيارت 65

المطلب الثالث: التطبيق العملي لصيغة المرابحة للتجهيزات 71

المبحث الثالث: تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر 77

المطلب الأول: تحديات النوافذ الإسلامية في الجزائر 77

المطلب الثاني: مقومات نجاح إقامة النوافذ الإسلامية في الجزائر 78

المطلب الثالث: حلول ومقترحات لتطوير الصيرفة الإسلامية بالجزائر 80

خلاصة الفصل 82

خاتمة 83

قائمة المصادر و المراجع

قائمة الملاحق

ملخص

قائمة الجداول و الأشكال

أولا: قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
01-02	الهياكل الخاصة بالبنك الوطني الجزائري	55
02-02	توزيع موظفي وكالة تيارت	59
03-02	حسابات الإيداع المفتوحة على مستوى النافذة الإسلامية للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540 إلى غاية 30 أفريل 2023	62
04-02	حسابات البنوك التقليدية	63
05-02	التمويلات الإسلامية التي قدمتها النافذة الإسلامية لوكالة تيارت من 2020 إلى غاية 2023	64

ثانيا: قائمة الأشكال

الرقم	العنوان	الصفحة
01-01	الأبعاد الاستثمارية للمصارف الإسلامية	21
02-01	مداخل التحول للصيرفة الإسلامية	39
01-02	الهيكل التنظيمي المركزي للبنك الوطني الجزائري	54
02-02	الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540	60

مقدمة

مقدمة:

تحتل البنوك التقليدية مكان حيوي في النظم الإقتصادية والمالية نظرا للأهمية والدور الذي تلعبه في تمويل النشاطات الإقتصادية والإسهام في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية، تمثل عملية التمويل أهم أداة للحياة الإقتصادية حيث ظهرت وإستقرت في الدول الغربية خلال القرون الوسطى ثم إنتقلت إلى الدول الإسلامية في أواخر القرن الماضي حيث أصبح أغلب المسلمون يتعاملون بالنظام المصرفي الربوي مما أوصلهم إلى طريق مسدود أمام مسارهم التنموي ومشاكل معقدة، كل هذا جعل المفكرين المسلمين يقومون بتجارب من أجل إنشاء البنوك الاسلامية تقوم على مبادئ الشريعة الإسلامية السمحاء في كل المعاملات، وهذا راجع إلى إنقاذ الناس من حماة الربا وتجنب غضب الله.

نظرا للتطور السريع الذي شهدته الصيرفة الإسلامية وظهورها كبديل للبنوك التقليدية خاصة في البلدان الإسلامية، ونظرا لدورها البارز في تحريك عجلة التنمية الإقتصادية والإجتماعية فإنه تحتم على هذه البلدان إعادة التفكير في تطوير أنظمتها المصرفية لتجرب مع هذا النوع من التمويل خاصة في ظل الظروف الصعبة التي تمر بها والأزمة المالية، حيث إستطاعت المصارف الإسلامية خلال فترة قصيرة أن تشغل مكانة مهمة كطرف فاعل في الإقتصاد العالمي خصوصا بعد الأزمة المالية العالمية – أزمة القروض والرهن العقاري سنة 2008– والتي عصفت بإقتصاديات الدول المتقدمة والدول النامية على حد سواء، وإنهيار الأسواق المالية العالمية على إثرها زاد الإهتمام بالعمل المصرفي الإسلامي وبروز الكثير من المصارف الإسلامية كمؤسسات مالية داعمة للإستقرار المالي، كان من الطبيعي أن تلحظ المصارف التقليدية عربيا وعالميا هذا النجاح الذي ينمو على حساب تراجع حصتها من السوق المصرفي لذا وجدت من الأفضل أن تدخل هذا الميدان حفاظا على عملائها الحاليين والحصول على شريحة من هذا السوق المتنامي، فقد أخذ هذا التحول عدة أشكال فمنها من فضل البدء بمجرد نافذة إسلامية في مصرف تقليدي، فيما أنشئت مصارف أخرى نوافذ وفروع في حين اختار فريق آخر إنشاء مصاريف إسلامية متكاملة.

والجزائر كغيرها من الدول الإسلامية تشهد تجارب في مجال العمل المصرفي الإسلامي تؤخذ الحلول بتصحيح الإختلالات الموجودة في النظام المالي، عقبة إستمرار تدهور أسعار البترول منذ سنة 2014 وجذب الكتلة النقدية الضخمة المتداولة خارج الدائرة البنكية الجزائرية، لذلك سمحت السلطات الجزائرية للبنوك التقليدية بفتح نوافذ تقدم خدمات مصرفية إسلامية في نفس الوقت من خلال إصدار مجموعة من قواعد الشريعة الإسلامية والتصحيح أولها النظام رقم 18 /02 المؤرخ في 04 /2018/11 الذي يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف مصارف المؤسسات المالية، والذي تم إلغائه بمقتضى النظام 2022 المؤرخ في 2020/03/15 والذي يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها والذي يمثل الإنطلاقة

الفعلية للصيرفة الإسلامية في الجزائر من خلال السماح للمصارف التقليدية بإنشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية ثم التعليمية.

الإشكالية المحورية: إستنادا على ما سبق ذكره يمكننا طرح الإشكالية التالية

كيف يمكن تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟

الأسئلة الفرعية: حتى يتيسر لنا الإلمام بجوانب هذا الموضوع والإجابة على الإشكالية الرئيسية نطرح الأسئلة التالية

- ما هي الصيرفة الإسلامية وما هي أهم أساليب التمويل المقدمة من خلالها؟
- ما هي الأسباب والدوافع التي جعلت البنوك التقليدية تفتح نوافذ مصرفية إسلامية؟
- هل ساهمت الشبابيك الإسلامية المفتوحة على مستوى البنك الوطني الجزائري في تفعيل نشاطها المصرفي؟

فرضيات الدراسة: تطرقنا في بحثنا هذا إلى عدة فرضيات للوصول إلى الإجابة على الإشكاليات المطروحة

الفرضية الأولى: هي تقديم خدمات مالية ومصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية وتقدم صيغ تمويل تعتمد على المشاركة في الربح بدل التعامل بالفائدة الربوية.

الفرضية الثانية: هناك عدة دوافع أدت الى إقبال البنوك التقليدية إلى فتح شبابيك إسلامية أهمها الوصول إلى شريحة العملاء الذين لا يرغبون في التعامل بالربا.

الفرضية الثالثة: تجربة الشبابيك الإسلامية على مستوى البنوك التقليدية لا تزال في بدايتها وهناك عدة عوائق وقيود تحيط بها.

أهداف الدراسة: يمكن إجمال الأهداف المرجوة من إجراء هذه الدراسة في النقاط التالية

- التعرف على الصيرفة الإسلامية ومعرفة أساليب التمويل ومنتجات الصيرفة الإسلامية؛
- دراسة واقع وسبل تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر؛
- تسليط الضوء على موضوع الصيرفة الإسلامية كتوجه جديد إختارته الجزائري.

أهمية الدراسة: تتمثل أهمية البحث في:

المساهمة في التعريف ونشر مبادئ المالية الإسلامية؛

- حداثة الموضوع وأهميته في الساحة العالمية والمصرفية الجزائرية؛
- المساهمة في تنمية الوعي الثقافي بالمالية الإسلامية؛

- الأهمية التي يحظى بها هذا الموضوع في إقتصاديات الدول.

أسباب إختيار الموضوع: إن إختيارنا لهذا الموضوع له مبرراته تتمثل في:

- ميول شخصي لتعلم أكثر في هذا المجال؛
- الفضول في المقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية؛
- المساهمة في تنمية الوعي الثقافي؛
- محاولة التعرف على أهم مستجدات الصيرفة الإسلامية.

حدود الدراسة: يمكن تقسيم حدود البحث إلى:

أ- **الحدود المكانية:** قمنا بإجراء الدراسة الميدانية في البنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت 540.

ب- **الحدود الزمنية:** تمثلت في الفترة المحددة من 2020 إلى 2023.

منهج الدراسة: من أجل الوصول إلى أهداف المسطرة في بداية البحث إقتضت طبيعة الدراسة إستعمال عدة مناهج أبرزها:

المنهج الوصفي وهذا المنهج هو الأكثر إستعمالا خاصة في الفصل الاول نظرا لتتبع التعريفات الواردة في المصارف والنوافذ الإسلامية؛

المنهج التحليلي وذلك من خلال الإعتماد على الدراسة الميدانية من أجل ضبط الإطار النظري للدراسة للجانب التطبيقي لها من خلال دراسة حالة بنك الوطني الجزائري BNA تيارت 540.

الدراسات السابقة:

دراسة الدكتور ميموني بلقاسم،وعبود ميلود وضمضمة سعاد،المعنونة بالصيرفة الإسلامية في الجزائر بين الواقع والمأمول،مجاة آفاق للبحوث والدراسات،ع2،م2،جوان2018،جامعة أدرار،الجزائر،حيث عالجت الإشكالية التالية:ماهو واقع وآفاق الصيرفة الإسلامية في الجزائر؟ وإختص موضوع هذه الدراسة في توضيح أهمداف التالية:معرفة مفهوم المصارف الإسلامية وأسسها وصيغ التمويل المصرفي ودراسة واقع الصيرفةالإسلامية في الجزائر.وتوصلت إلى النتائج التالية:تعتبر الصيرفة الإسلامية في الجزائر ضعيفة مقارنة بالدول المغاربية والعربية،تستحوذ المصارف الإسلامية في الجزائر على 2%من السوق المصرفية الجزائرية،غياب الإطار القانوني المنظم لعمل المصارف الإسلامية.

دراسة الدكتور منير خطوي،مبارك لسلوس،النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح،مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد13،العدد2، 2020، جامعة غرداية،الجزائر، والتي عالجت الإشكالية التالية:ماهي أهم متطلبات نجاح النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية من وجهة نظر الموظفين؟ وإختص موضوع هذه الدراسة في توضيح الأهداف التالية:التعرف على كيفية تقديم البنوك التقليدية للخدمات المصرفية الإسلامية، الوقوف على أهم العقبات والتحديات التي تحول دون تطبيق المعاملات المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية،وتوصلت إلأى النتائج التالية:يقتصر نشاط النوافذ الإسلامية على بعض البنوك التقليدية الحاصة العاملة بالجزائر ،يساهم توفر الإطار القانوني الشرعي الإداري في نجاح النوافذ الإسلامية بالبنوك التقليدية.

دراسة الدكتورة بن مشيش حليمة، تطبيق النظام المصرفي المزدوج الملائم للصيرفة الإسلامية في الجزائر ،أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراهمالية وإقتصاد إسلامي،جامعة فرحات عباس سطيف01، 2019.2020, والتي جاءت بالإشكالية التالية: ماهي الأسس المناسبة لتطبيق نظام مصرفي مزدوج ملائم للصيرفة الإسلامية في الجزائر بالإستفادة من تجارب بعض الدول؟وإختص موضوع الدراسةبالأهداف التالية:فهم أساسيات الصيرفة الإسلامية؛عرض الأطر القانونية والرقابية والشرعية الإسلامية فيه وتحديد أهم المعوقات التي تحول دون نشاطها، إبراز أهمية تطبيق نظام مصرفي مزدوج في الجزائر ،وتوصل إلى النتائج التالية:يعد النظام المصرفي الجزائري نظاما مصرفيا تقليديا، ولكنه يسمح بإنشاء المصارف الإسلامية؛ينشط النظام المصرفي الجزائري مصرفين إسلاميين وحيدين وبعض النوافذ الإسلامية التابعة لمصارف تقليدية، ولكن حجم النشاط يعد قليلا في ظل التطور الكبير الذي تشهده الصيرفة الإسلامية في العالم ؛تعاني الصيرفة الإسلامية في الجزائر من محدودية نشاطها وذلك راجع للعديد من المعوقات.

والدراسة الحالية التي تناولت جل الدراسات السابقة مختلف مظاهر الصيرفة الإسلامية، ولكن ما يميز دراستنا محل الإنجاز التي تتمحور حول تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر – دراسة حالة بنك الوطني الجزائري BNA وكالة تيارت 540 بالإضافة إلى تناولها مختلف هذه الأساليب فقد تم إبراز جهود الجزائر في تطبيق الصيرفة الإسلامية وكيف لجأت إلى تحويل البنوك التقليدية إلى نوافذإسلامية، فضلا عن إختلاف دراستنا في الإحصائيات الحديثة حيث أنها كانت جديدة وفي مدة زمنية قصيرة دفعت البنوك إلى فتح نوافذ إسلامية كحل ناجح لتلبية رغبات المسلمين والذين لا يرغبون بالتعامل بالربا وذلك من خلال أساليبها ومنتجاتها.

صعوبات الدراسة:

بفضل الله لم نجد الكثير من الصعوبات إلا صعوبة الحصول على المعلومات والإحصائيات والمعطيات من الجهات المعنية وذلك بسبب السرية المنتهجة في البنوك، ودراستنا إتسمت بفترة قصيرة لأن الصيرفة الإسلامية في البنك الوطني الجزائري BNA لوكالة تيارت 540 كانت بدايتها سنة 2020.

هيكل الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى فصلين فالفصل الأول جاء تحت عنوان مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي، حيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث تناولنا في المبحث الأول الإطار المفاهمي للصيرفة الإسلامية اما المبحث الثاني تطرقنا فيه إلى عمليات التمويل الإسلامية وفي المبحث الثالث تناولنا ما هي النوافذ الإسلامية؛

أما في الفصل الثاني جاء تحت عنوان تجربة الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية حيث تم تقسيمه إلى ثلاث مباحث ففي المبحث الأول تناولنا لمحة عن الإطار القانوني لصيرفة الإسلامية من قبل البنوك التقليدية اما في المبحث الثاني تحدثنا عن بطاقة تعريفية عن نشاط البنك الوطني الجزائري BNA لوكالة تيارت540 اما المبحث الثالث تكلمنا عن تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

الفصل الأول:

الإطار النظري لمكانة الصيرفة الإسلامية ودورها

تمهيد:

إن التطور السريع الذي شهدته الصيرفة الإسلامية وظهورها كبديل للمصارف التقليدية خاصة في البلدان الإسلامية لم يكن صدفة بل إستجابة لرغبة قطاع واسع من الجمهور يرفضون التعامل بالربا وتكاد هذه الأخيرة أن تكون النموذج الوحيد من بين النماذج الإقتصاد الإسلامي الذي وجد طريقة لتطبيق والذي تمتع بدرجة من الإعتراف بمكانته من الوجود والإستقرار فقد إستطاعت المصارف الإسلامية أن تكون نموذج مفيد للإقتصاد الإسلامي.

ومع النمو الملحوظ للصناعة التمويل الإسلامي حتى في الدول الغربية أخذ ظهور المؤسسات المالية التي تعمل وفقا لشريعة الإسلامية عدة أشكال ومظاهر للتحول الصيرفة الإسلامية،فالبعض أنشأ نافذة إسلامية في مصرف تقليدي فيما أنشأ بعض المصارف فروعا إسلامية أخرى، وعليه سوف نعطي فكرة عامة حول المصارف الإسلامية وبعدها أساليب التمويل ونتحدث عن النوافذ الإسلامية وهذا يستلزم دراسة المباحث في هذا الفصل على الشكل التالي :

المبحث الأول:الإطار المفاهمي للصيرفة الإسلامية .

المبحث الثاني:عمليات الصيرفة الإسلامية.

المبحث الثالث: ماهية النوافذ الإسلامية.

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للصيرفة الإسلامية

أصبحت المصارف الإسلامية حقيقة واقعة، ليس في حياة الأمة الإسلامية فحسب ولكن في جميع بقاع العالم، حيث أصبحت واقعا ملموسا وفعالا، ويعتبر من الموضوعات الحديثة في العلوم المالية والمصرفية، وقد خطت خطوة كبيرة في مجال العمل المصرفي، ويظهر ذلك من خلال الإنتشار الواسع لها في هذا مجال، حيث أصبحت منافسا قويا للبنوك التقليدية.

ومن هنا نتعرف في هذا المبحث على مفهوم الصيرفة الإسلامية في المطلب الأول، وأنواع البنوك الإسلامية والعوامل التي ساعدت على إنشاء الصيرفة الإسلامية في المطلب الثاني، وفي المطلب الثالث نتعرف على خصائص وأهداف وأهمية الصيرفة الإسلامية.

المطلب الأول: مفهوم الصيرفة الإسلامية :

أولا: نشأتها

بدأت البنوك الإسلامية في الخمسينات من القرن الماضي إلا أن التقديرات الحالية تشير إلى تزايد عدد هذه البنوك ونموها بشكل كبير، وتشير بيانات المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية إلى أن عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية إرتفع بمعدلات كبيرة تفوق البنوك التقليدية وبعدل نمو وصل الى 23%.

بدأت بتجربة مدينة ميث غمر المصرية 1963 ميلادي وذلك بتأسيس بنك الإدخار المحلي الإسلامي، ثم يتم إنشاء فروع له في كل قرية أو حي تجمع فيه مدخرات الناس تحت إشراف بنك ميث غمر، وتوظف هذه المدخرات في خدمة إحتياجاتهم في مناطقهم، ويعود الفضل في إنشائه الى العالم الإقتصادي الإسلامي الأستاذ الدكتور أحمد النجار الذي وجد السند السياسي لفكرة إنشاء البنك لدى أحد أعضاء القيادة الثورية، فصدر مرسوم جمهوري تحت رقم 18/ 1961 يأذن له في إنشائه في مكان محدد له وهو ميث غمر، وقبل صدور المرسوم أجريت عدة دراسات إدارية وإجتماعية وميدانية مهدت لصدوره ليفتتح أبوابه في يوليو سنة 1963 م، لتفتتح له خمسة فروع هامة وتحمل نفس التسمية سنة 1965م غير أن هذه التجربة كان حليفها الفشل والتعطل بسبب الإشاعات المرفضة التي أثيرت حولها، وفي سنة 1966 م قررت جامعة أم درمان تدريس مادة الإقتصاد الإسلامي متخذة لذلك ثلة من العلماء المختصين الذين خرجوا في النهاية بمشروع بنك بلا فوائد، وقدم هذا المشروع للبنك المركزي السوداني لإعتماده، لكن وقعت الظروف حالت دون تنفيذه[1].

[1] أبو المجد حرك، **البنوك الإسلامية مالها وما عليها**، ط 1، دار الصحوة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1988، ص-ص: 29-30.

ثم أعقب بذلك محاولة ثانية في مصر أيضا وذلك بإنشاء بنك ناصر الإجتماعي عام 1971 م، توالت بعد ذلك حركة تأسيس البنوك الإسلامية في الدول العربية ففي عام 1974 م تأسس في السعودية البنك الإسلامي للتنمية، وفي عام 1975م تأسس في دولة الإمارات بنك دبي الإسلامي، وفي عام 1977 م تأسست 3 بنوك إسلامية هي بنك فيصل الإسلامي في السودان وبنك التمويل الكويتي في دولة الكويت وبنك فيصل الإسلامي المصري بالقاهرة، واخيرا تأسس في البحرين البنك الإسلامي، وفي عام 1978 م إفتتح البنك الإسلامي الإردني بالأردن، وفي عام 1402 هجري إفتتح مصرف قطر الإسلامي، وفي أغسطس 1977 م أنشأ الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية التي بدأت تعمل في أنحاء مختلفة من الأمة الإسلامية، وللعمل على التنسيق بين أنشطة هذه البنوك ويعد بنك دبي الإسلامي أول تجربة حديثة للبنوك التجارية والإسلامية ويدخل مع التجربة المصرية الأولى في إطار المؤسسات المالية والمصرفية الإسلامية التي قامت بناءا على مبادرات خاصة[1].

هكذا إستمرت البنوك الإسلامية في الظهور حتى يومنا هذا، فلقد إنتقل عدد البنوك الإسلامية من 34 بنك سنة 1983م إلى 195بنك سنة 1997م الى 200 بنك سنة 2000 وفي المقابل وصل حجم الصناعة البنكية الإسلامية إلى 200 مليار دولار سنة 2000م وهي تنمو بمعدل نمو 15% سنويا[2].

وتوالى بعد ذلك إنشاء البنوك الإسلامية لتصل إلى 300 بنك ومؤسسة مالية منتشرة في أكثر من 90 دولة من دول العالم، وذلك حسب تقرير عام 2004 م الصادر في مجلس العام للبنوك الإسلامية[3] .

ووفقا لتقرير التنافسية الدولية لعام 2005 م فإن البنوك الإسلامية إستمرت في النمو خلال 2004 م بسرعة أكبر بكثير من البنوك التجارية، ويتوقع الأمين العام للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية عز الدين خوجة أن ترتفع موجودات البنوك الإسلامية في العالم إلى نحو1.48 تريليون دولار بحلول عام 2013 [4].

---

[1] عادل عبد الفضيل عبد، **نظرية الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية**، د ط، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2014، ص: 162.

[2] Lachemi Syagh, **Le fonctionment**, cas des banques islamique, these de doctorat,Montreal,2003,P:26.

[3] بن حدو فؤاد، **البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية**، دار ألفا للوثائق والنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2018، ص:104.

[4] محمد توفيق النجار، **الصيرفة الإسلامية تواصل النمو القوي**، مجلة إتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، العدد 310، سبتمبر 2006، ص: 21.

إن التطور الذي شهدته الصناعة المصرفية الإسلامية شجع الكثير من البنوك التجارية على فتح نوافذ وفروع تقوم بتقديم خدمات مصرفية تقوم على أسس إسلامية مثل citibank في أمريكا، HSCB ، بنك باركلير Barclays banque البنك المتحد السويسري UBS و Golden sarchs في أوروبا [1].

ثانيا: تعريف الصيرفة الإسلامية

1- تعريف الصيرفة الإسلامية :

أصبحت الصيرفة الإسلامية جزءا من المنظومة المصرفية العالمية، حيث تعددت التعاريف الصيرفة الإسلامية والتي نذكر منها:

- إن مصطلح الصيرفة الإسلامية، أو كما يسميه البعض المصارف الإسلامية أو البنوك الإسلامية، المراد به أنه مؤسسة مصرفية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الاستثماري، وإدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية، ووفق معايير وضوابط شرعية وفقهية، لتساهم بدور فعال في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية بالشريعة الإسلامية[2].

- هي وظيفة من وظائف كتاب الأموال في الدول الإسلامية، فالصراف والصريف والصيرفي هو الذي كان يتولى قبض الأموال وصرفها ونقدها، والجمع صيارف والصيارفة، وقد يجمع الشخص واحد مهمة الصيرفي والحابي؛

- تعرف الصيرفة الاسلامية (islamique banking) أو ما اطلق عليها مؤخرا بالصيرفة التشاركية، ذلك النظام والنشاط البنكي الذي يعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية، فهي تمثل خلاصة كاملة وشاملة لخطة متضافرة الجهود بين المصرفيين والاقتصاديين والفقهاء، على مدى عقود من الزمن لتطوير الحلول المالية ومعاملاتية التي تلبي احتياجات المسلمين بطريقه أخلاقية[3]؛

---

[1] عبد الحليم محمد علي، **التحوط لمخاطر صيغ التمويل تجربة السودان**، **مجلة اتحاد المصارف العربية**، بيروت، لبنان، العدد 299، أكتوبر 2005، ص: 54.

[2] حسن محمد البرقاي، **دور الصيرفة الإسلامية في إدارة الأزمة الراهنة**، بحث مقدم ضمن مؤتمر تداعيات الأزمة الإقتصادية العالمية على منظمات الأعمال، جامعة الزرقاء الخاصة، الزرقاء، المملكة الأردنية الهاشمية، ديسمبر 2009، ص: 40.

[3] فؤاد بن حدو، **الصيرفة الإسلامية** ، موسوعة علمية عن آلية عمل البنوك الإسلامية، عمان، الأردن، البوابة الشمالية للجامعة الأردنية، ط1، 2021، ص: 22.

• تعرف على أنها: أن يقدم شخص شيء ذو قيمة مالية لشخص آخر، إما على سبيل التبرع أو على سبيل التعاون بين الطرفين، من أجل إستثماره بقصد الحصول على أرباح تقسم بينهما على نسبة الإتفاق عليها مسبقا وفق طبيعة العمل كل منهما ومدى مساهمته في رأس المال وإتخاذ القرار الإداري والإستثماري[1]؛

وفي الأخير نقول أن الصيرفة الإسلامية هي آلية لتطبيق العمل المصرفي على أسس وخصائص تتلائم مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

ومن هنا نعرف البنك الإسلامي على النحو التالي:

2- تعريف البنك الإسلامي :

جاءت فكرة البنك الإسلامي تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا، ومن دون إستخدام سعر الفائدة حيث إختلف الكتاب والباحثين في وضع تعريف محدد لها، نذكر من هذه التعاريف ما يلي:

عرفتها إتفاقية إنشاء الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية بأنها تلك البنوك أو المؤسسات التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الإلتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى عدم التعامل بالفائدة أخذا وعطاءا[2]؛

عرفت بأنها: مؤسسة بنكية تلتزم في جميع معاملاتها ونشاطها الإستثماري وغدارتها لجميع أعمالها بالشريعة الإسلامية، ومقاصدها وكذلك بالأهداف المجتمع الإسلامي داخليا وخارجيا[3]؛

وعرفها: بأنها كل مؤسسة تباشر الأعمال البنكية مع إلتزام بعدم التعامل بالفوائد الربوية أخذا وعطاءا[4]؛

وعرف كذلك المصرف الإسلامي: منظمة مالية مصرفية تختص بتجميع الاموال، وتوظيفها في نطاق الشريعة الإسلامية بما يخدم المجتمع التكافل الأسلامي بوضع المال في المسار الإسلامي[5]؛

---

[1] فؤاد السرطاوي، **التمويل ودور القطاع الخاص**، ط1، عمان، الأردن، دار المسيرة للطباعة والنشر، 1999، ص: 95.

[2] محمد محمود العبلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها مبادئها تطبيقاتها**، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008، ط1، ص: 110.

[3] عبد الرحمن اليسرى احمد، **دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية** ، ندوة البنوك الإسلامية ودورها في تنمية إقتصاديات المغرب العربي، البنك الإسلامي للتنمية، جوان 1990، ص:129.

[4] عبد الله عبد الرحيم العبادي، **موقف الشريعة من المصارف الإسلامية المعاصرة**، دار الفكر، بيروت، لبنان، ط1، 1982، ص:165.

[5] شقوري نوري موسى، **المصارف الإسلامية الاستثمار والتمويل في الإسلام**، دار الحامد لنشر والتوزيع، عمان، الاردن، ط1، 2019، ص:91.

ويعرف أيضا بأنه هو المكان أو هيئه إعتباريه، يقوم فيها أشخاص يؤسسون عملا تجاريا في إستثمار الأموال وصرفها وخدمتها، بأمر التسهيل المبادلات التجارية وتقريب المتابعين بضمانته وكفالته[1]؛

ومن خلال ما تم عرضه من تعاريف يمكن إعطاء تعريف عام وشامل للبنوك الإسلامية بأنها هي المنظمات أو المؤسسات، تعمل على مبادئ الشريعة الإسلامية بهدف تحريم الربا، في التعامل وتحقيق التنمية الإقتصادية وتحسين المستوى الإجتماعي.

المطلب الثاني: أنواع البنوك الإسلامية والعوامل التي ساعدت على إنشاء الصيرفة الإسلامية:

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى معرفة أنواع البنوك الإسلامية والعوامل التي ساعدت على نشأتها.

أولا: أنواع البنوك الاسلامية :

على الرغم من الطبيعية الخاصة للبنوك الإسلامية وعلى الرغم أن نشأتها إرتبطت بها أحد أنواع البنوك، وإنما نوع في حد ذاته إلا أن إمتداد نشاط البنوك الإسلامية وتشعبه وإزدياد جميع معاملاتها أدى إلى ضرورة تخصصها بأنشطة إقتصادية معينة للعملاء وللبنوك الإسلامية ،ومن هنا يمكن القول أن هناك عدة أنواع من البنوك الإسلامية يمكن تقسيمها لعدة مجالات هي:

1- وفقا للأساس الجغرافي:

ويتعلق هذا الأساس بالنطاق الجغرافي الذي يمتد إليه نشاط البنك الإسلامي وفيه نوعين:

أ/- بنوك إسلامية محلية النشاط: وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية الذي يقتصر نشاطها على تحمل جنسيتها والتي تمارس فيها النشاط.

ب/- بنوك إسلامية دولية النشاط: وهي ذلك النوع من البنوك الإسلامية التي تتسع دائرة نشاطها وتمتد خارج النطاق المحلي ويتخذ هذا الإمتداد أشكالا مختلفة من بينها ما يلي:

- إقامة علاقات مع البنوك الأخرى من أجل إيجاد شبكة المراسلين قوية يتم تنفيذ الخدمات المصرفية الدولية؛

- فتح فروع للبنك بالدول الخارجية يتم من خلالها ممارسة الأعمال المصرفية المطلوبة؛

-إنشاء بنوك مشتركة مع البنوك أخرى في الخارج أوإنشاء بنوك خارجية مملوكة للبنك الإسلامي[2].

---

[1] كامل صقر القيسي، **دور المؤسسات المصرفية في التنمية الإجتماعية**، دائرة الشؤون الإسلامية و العمل الخيري بدبي، الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2008، ص: 14.

[2] عبد الله خبابة، **الاقتصاد المصرفي**، د ط ، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، الجزائر، 2013، ص: 242.

2- وفقا للمجال التوظيفي للبنك:

يمكن التفرقة بين عدة أنواع من البنوك الإسلامية وفقا للمجال التوظيفي الذي يغلب على نشاطه بالبنك.

أ/- البنوك الإسلامية الصناعية: وهي تلك التي تتخصص في تقديم التمويل للمشروعات الصناعية ،خاصة عندما يمتلك البنك مجموعة من الخيارات البشرية في إعداد دراسات الجدوى وتقييم فرص الإستثمار[1]؛

ب/- البنوك الإسلامية الزراعية: وهي تلك البنوك التي تغلب على توظيفها إتجاهها الزراعي وبإعتبار أن لديها المعرفة والدراية بهذا النوع؛

ج/- بنوك الإدخار والإستثمار: وهي البنوك تفتقر إليها فعلا الدول الإسلامية حيث تعمل هذه البنوك على نطاقين نطاق بنوك الإدخار ونطاق بنوك الاستثمار؛

د/- بنوك التجارة الخارجية الإسلامية: وهي من أهم البنوك التي تساهم في إعادة تجديد سيولتها بإعتبارها المورد المالي الإضافي ،وذلك للإنتقال بمختلف البنوك والمؤسسات الخارجية التي تمارس نفس النشاط وتسهيل عملية التعامل الدولي بين البلدان الإسلامية.

3-وفقا لحجم النشاط: ويتم التفرقة بين البنوك الإسلامية وفقا لهذا المعيار وتقسيمها الى ثلاثة أنواع:

أ/- بنوك الإسلامية صغيرة الحجم ونشاطها محدود: ويقتصر على الجانب المحلي ومعاملة بنكية التي يحتاج إليها السوق النقدي خاصة فيما يتعلق بنشاط القطاع العائلي وبالتالي فهي تقوم بتقديم التمويل قصير الأجل؛

ب/- بنوك الإسلامية متوسطة الحجم: وهي بنوك ذات طابع قومي حيث تتواجد فروعها على مستوى الدولة ،وتكون أكبر حجما في النشاط والعملاء إلا أنها تظل محدودة النشاط بالنسبة للمعاملات الدولية.

ج/- بنوك الإسلامية كبيرة الحجم: ويطلق عليها بعض البنوك الدرجة الأولى وهي تكون أكبر من الحجم الذي يمكنها من التأثير على السوق النقدي والبنكي سواء المحلي أو الدولي وكما أنها تمتلك فروعا لها في أسواق المال والنقد الدولية والبنوك المشتركة وعادة ما تتلقى صعوبة في فتح فروع لها في المناطق المرغوب فيها[2].

4- **وفقا للإستراتيجية المستخدمة** :ويمكن تقسيمها على التوالي:

---

[1] حسين منصور، **البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط 1، مطابع قرضي، باتنة، الجزائر، 1992. ص: 23.

[2] رايس حدة، **دور البنك المركزي في إعادة تحديد السيولة في البنوك الإسلامية**، ط1، دار النشر إيتراك، السكندرية، مصر، 2009، ص-ص: 224-225.

أ/- بنوك الإسلامية الرائدة والقائدة: تعتمد على إستراتيجية التوسع والتطور والإبتكار وتطبيق أحدث ما وصلت إليه التكنولوجيا المعلومات المصرفية إلى تطبيقها بالبنوك الأخرى، وتعمل على نشر خدمتها لجميع عملائها كما لها القدرة على الدخول في مجالات النشاط الأكبر خطرا وبالتالي الأعلى ربحية[1]؛

ب/بنوك الإسلامية المقلدة والتابعة: تقوم على إستراتيجية التقليد والمحاكاة ومن ثم فإن هذا النوع ينتظر جهود البنوك الكبرى في مجال تطبيق النظم المصرفية، فإذا ما نجحت في إستقطاب جانبهما من العملاء وأثبتت ربحيتها سارعت هذه البنوك بتقليدها وتقديم خدمات مصرفية متابعة لها؛

5- وفقا للعملاء المتعاملين معها : حسب هذا الأساس تقسم إلى نوعين :

أ/- بنوك إسلامية عادية تتعامل مع الأفراد: وهي تلك البنوك التي تنشأ خصيصا من أجل تقديم خدماتها إلى أفراد سواءا كانوا أفراد طبيعيين أو معنويين،

ب/- بنوك إسلامية غير عادية تتعامل مع الدول والحكومات: لا تتعامل هذه البنوك مع الأفراد بل تقدم خدمتها على الدول الإسلامية من أجل مشاريع التنمية الإقتصادية والإجتماعية فيها، كما يدعم ويقدم خدماته إلى البنوك الإسلامية العادية لمساعدتها على مواجهه الأزمات التي تصادفها[2].

ثانيا: العوامل التي ساعدت على انشاء الصيرفة الاسلامية:

تعد فكرة إنشاء المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية فكرة حديثة ولدتها العوامل السياسية والإجتماعية والإقتصادية، وقد ساعدت في تحقيق هذه الفكرة وإخراجها من الجانب النظري إلى الواقع العملي عوامل عدة من أبرزها العوامل الأربعة الأتية:

1- تبلور فكرة إنشاء هذه المصارف ونضجها وتفهمها على كافة المستويات؛

2- طرح هذه الفكرة ودراستها في المؤتمرات الدينية والعلمية والسياسية؛

3- المحاولات الجادة من قبل جميع الباحثين لإيجاد البدائل للمؤسسات المصرفية الربوية التقليدية؛

---

[1] عبد الله خبابة، مرجع سبق ذكره، ص: 244.

[2] أحمد محمد المصري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، ط 1، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، مصر، 2006، ص-ص: 61-62.

4- الصحوة الإسلامية الشاملة التي شهدها العالم الإسلامي وما صاحب ذلك من توجه جاد وصادق من المسلمين نحو التكييف وما يتعلق بجوانب حياتهم الإجتماعية والسياسية والإقتصادية بما يتفق بمبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية.

المطلب الثالث: خصائص وأهداف وأهمية الصيرفة الإسلامية:

سوف نتطرق في هذا المطلب إلى خصائص الصيرفة الإسلامة وأهدافها وأهميتها نذكرها كالآتي:

أولا: خصائص الصيرفة الاسلامية.

من المعلوم أن للمصارف الإسلامية خصائص تنفرد بها عن المصارف الأخرى من حيث المبدأ والمحتوى والمضمون إختلافا بينا وواضحا مما يرتب عليه إختلافها من حيث الغاية والهدف وعلى هذا الأساس نذكر الخصائص التالية:

1- إستبعاد التعامل بالفائدة: إن أهم ما يمتاز به المصرف الإسلامي عن المصارف الأخرى هو عدم تعامله بالربا (الفوائد المصرفية) في جميع معاملته سواء مع البنك المركزي أو الحكومة أو الأفراد أو المصارف المحلية أو الأجنبية[1].

قال تعالى- في سورة البقرة: (الَّذِينَ يَأكُلُونَ الرِّبَا لاَ يَقُومُونَ إِلاَّ كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيطَانُ مِنَ المَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُم قَالُوا إِنَّمَا البَيعُ مِثلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللهُ البَيعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَن جَاءَهُ مَوعِظَةٌ مِن رَبِّهِ فَانتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمرُهُ إِلى اللهِ وَمَن عَادَ فَأُولَئِكَ أَصحَابُ النَّارِ هُم فِيهَا خَالِدُونَ* يمحَقُ اللهُ الرِّبَا وَيُربِي الصَّدَقَاتِ وَاللهُ لاَ يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ* إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلاَةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُم أَجرُهُم عِندَ رَبِّهِم وَلاَ خَوفٌ عَلَيهِم وَلاَ هُم يَحزَنُونَ* يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُم مُؤمِنِينَ* فَإِن لم تَفعَلُوا فَأذَنُوا بِحَربٍ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبتُم فَلَكُم رُؤُوسُ أَموَالِكُم لاَ تَظلِمُونَ وَلاَ تُظلَمُونَ). [2]

2- ربط التنمية الإقتصادية بالتنمية الإجتماعية: يعتبر تحقيق التنمية الإقتصادية مطلبا توليه المصارف الإسلامية اهتماما بالغا وتسعى إلى تحقيق ذلك من خلال إقامه مشاريع إستثمارية حقيقية تتوافق مع الضوابط الشرعية وتساهم في تحريك عجلة النشاط الإقتصادي مراعية في ذلك البعد الإجتماعي من خلال تلبية حاجيات فعلية للمجتمع، فتكون بذلك قد حققت العائد المادي والإجتماعي على حد سواء[3].

---

[1] محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية و التطبيقات العلمية**، ط1،دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2007، ص: 45.

[2] القرآن الكريم، **سورة البقرة**، الآية: 275-279.

[3] محمود حسن الصوان، **أساسيات العمل المصرفي**، ط1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2001، ص: 92.

3- **الطبيعة العقائدية:** المصارف الإسلامية هي جزء من النظام الإقتصادي الإسلامي باعتبار أن الدين الإسلامي جاء منظما لجميع حياة البشر الروحية والخلقية والإجتماعية والسياسية والإقتصادية فإنها تخضع المصارف الإسلامية للمبادئ والقيم الإسلامية توجيهات دينية في جميع أعمالها[1].

4- الإستثمار في المشاريع الحلال: تسعى البنوك الإسلامية للإستثمار في مشاريع الحلال التي تحقق للمجتمع وذلك بإستعمال أسلوب المشاركة في تمويل مشاريعه التنموية الذي يعتمد على التعاون بين صاحب المال وطالب التمويل في حاله ربح أو خسارة [2].

قال الله تعالى: (وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ).[3]

5- تجميع الأموال المعطلة ودفعها الى مجال الاستثمار:

من المسلم به أن الكثير من أموال المسلمين في العالم الإسلامي تعد أموالا معطلة لا تستفيد منها المجتمعات الإسلامية، والسبب في ذلك يعود إلى أن الكثير من أبناء الأمة الإسلامية وبفضل الله تعالى يتحرج من إستثمار أمواله وتنميتها في مصارف ربوية قائمة وذلك يعود إلى تمسك هذا النفر الخير من أبناء هذه الأمة بعقيدته وإلتزامه بمبادئ دينية وتعليمية سامية[4].

ثانيا: أهداف المصارف الإسلامية :

في إطار سعي المصارف الإسلامية إلى تحقيق أهداف النظام الإقتصادي الإسلامي؛ القائم على أساس مبدأ الإستحقاق وإستخدام الأموال، ودعم التكافل الإجتماعي وتحقيق الرفاهية، ومن بين هذه الأهداف نذكر ما يلي:

1- الأهداف التنموية:

تساهم البنوك الإسلامية بفعالية في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية والإنسانية، في إطار المعايير الشرعية تنمية عادلة ومتوازنة، ترتكز على توفير الإحتياجات الأساسية للمجتمعات، وتحقيق النمو المتوازن والعادل لكافة المناطق، وبالشكل الذي يسمح بالإهتمام بالمناطق والقطاعات النمو لتحقيق تلك المجتمعات، أمنها الإقتصادي وخروجها من سجن التبعية الإقتصادية والسياسية والثقافية والإجتماعية، فالنظام المصرفي قادر على

---

[1] حسن سالم العامري، **المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع**، ورقة مقدمة لمؤتمر مستجدات العمل المصرفي سوريا في ضوء التجارب العالمية المنعقد بدمشق، سوريا، 2005.

[2] طارق الله خان وآخرون، **التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإصلاحي**، ب ط، البنك الإسلامي للتنمية ، 1998، ص: 17.

[3] القرآن الكريم، **سورة الاعراف**، الأية :157.

[4] حربي محمد العريقان، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، ط 1، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص: 96.

حل مشكلات التنمية الإقتصادية بما ينسجم مع عقيدة الأمة وتطلعاتها الحضارية ويشكل حافزا قويا لإطلاق الطاقات الكامنة في الدول الإسلامية، وتفجير روح الإبتكار والإبداع من خلال نمط تنموي متميز يحقق التقدم، العدالة والإستقرار [1] .

2- الأهداف الإستثمارية:

المصارف الإسلامية تقوم على نشر وتنمية الوعي الإدخاري بين الأفراد وترشيد السلوك الإنفاقي للقاعدة العريضة من الشعوب بهدف تعبئة الموارد الإقتصادية الفائضة ورؤوس الأموال العاطلة وإستقطابها وتوظيفها في قاعدة إقتصادية سلمية ومستقرة ومتوافقة مع الصيغة الإسلامية وإبتكار الصيغة الجديدة تتوافق معها وتتناسب مع التغيرات التي تطرأ في السوق المصرفية العالمية، ولذا فإن للدور الإستثماري للبنوك الإسلامية أبعاد المتكاملة يمكن أن نوضحها من خلال الشكل الاتي

الشكل 01-01:الابعاد الإستثمارية للمصارف الإسلامية

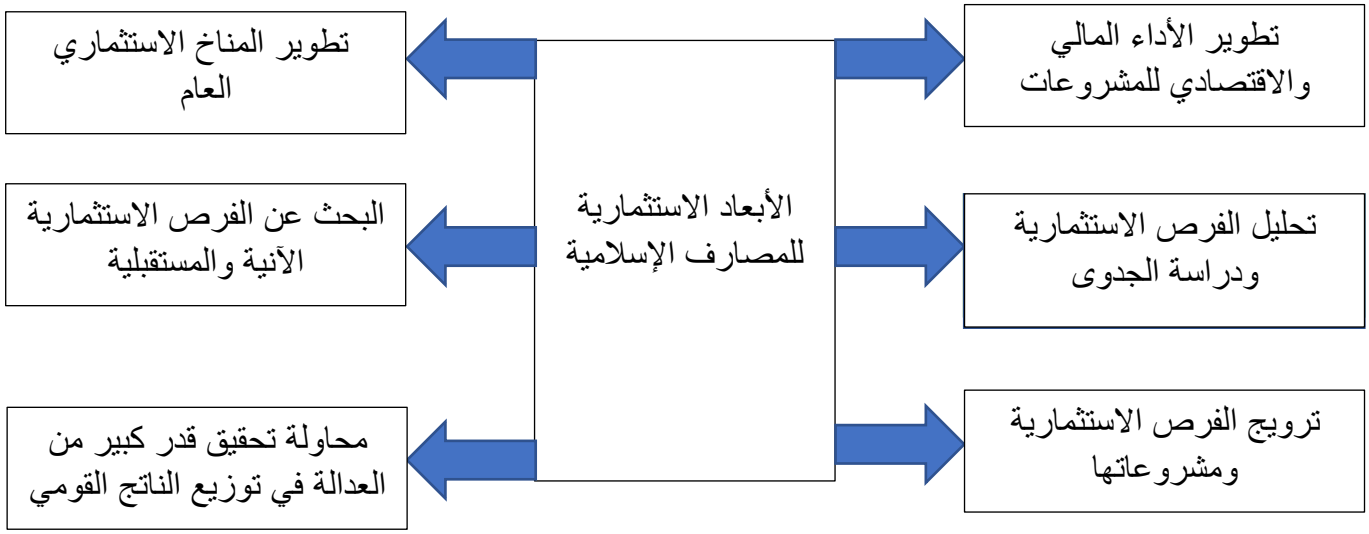

المصدر: حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية وآدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية**، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص: 29.

[1] محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، ب ط، إدراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1990، ص: 29.

3- الأهداف المالية:

المصرف الإسلامي مؤسسة مصرفية إسلامية تقوم بأداء دور الوساطة المالية بمبدأ المشاركة، وبالتالي لها العديد من الأهداف المالية التي تعكس مدى نجاحها في أداء هذا الدور في دور الأحكام الشريعة الإسلامية وتتمثل هذه الأهداف فيما يلي:

أ/- جذب الودائع وتنميتها: يعد هذا الهدف من أهم أهداف المصارف الشرعية الإسلامية حيث يعد الشق الأول من عملية الوساطة المالية ،وترجع أهمية هذا الهدف إلى أنه يعد تطبيقا للقاعدة الشرعية والأمر الإلهي بعدم تعطيل الأموال وإستثمارها بما يعود بأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده[1].

ب/- إستثمار الأموال: يمثل إستثمار الأموال الشق الثاني من عملية الوساطة المالية وهو الهدف الأساسي للمصارف الإسلامية ،حيث تعادل الإستثمارات الركيزة العمل في المصارف الإسلامية ،والمصرف الرئيسي لتحقيق الأرباح سوائل المودعين أو المساهمين وتوجد العديد من الصيغ الاستثمارية الشرعية التي تمكن إستخدامها في المصارف الإسلامية لإستثمار أموال المساهمين والمودعين، على أن يأخذ المصرف في إعتباره عند إستثماره الأموال المتاحة لتحقيق التنمية الإجتماعية[2].

ج/- تحقيق الأرباح: الأرباح هي المحصلة عن النشاط المصرفي الإسلامي وهي ناتج عن عملية الإستثمارات والعمليات المصرفية التي تنعكس في صورة أرباح موزعة على المودعين، وعلى المساهمين ويعد تحقيق الربح من الأهداف الرئيسية للمصرف الإسلامي وذلك حتى يستطيع المنافسة والإستثمار في السوق المصرفي[3].

4- الأهداف الإجتماعية:

تسعى المصارف الإسلامية إلى الموازنة بين تحقيق الأرباح الإقتصادية من جهة وتحقيق الأرباح الإجتماعية من جهة أخرى ،فضلا عن توزيع العدالة الداخلة والثروة في المجتمع الإسلامي أن المصرف الإسلامي عن طريق صناديق الزكاة التي لديه يقوم برعاية أبناء المسلمين والعجز وتوفير البيئة الملائمة لرعايتهم ،وإقامة المرافق الإسلامية عامة وتوفير سبل التعليم والتدريب للمسلمين وتقديم منح الدراسية.

---

[1] بن سعيد سيد احمد، بن يعيش سلمان، **دور المنتجات البنكية الإسلامية في تحسين آداء البنوك**، رسالة ماستر في العلوم الاقتصادية، اختصاص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، 2019، ص: 5.

[2] حربي محمد العريقان، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص: 121.

[3] أمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة الإسلامية**، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012، ص: 10.

5- أهداف خاصة بالمتعاملين:

للمتعاملين مع المصرف الإسلامي أهداف متعددة يجب أن يحرص المصرف على تحقيقها وهي على النحو التالي:

أ/- تقديم الخدمات المصرفية : إن النجاح المصرفي الشرعي الإسلامي في تقديم الخدمات المصرفية بجودة عالية للمتعاملين وقدرته على جذب العديد منهم، وتقديم خدمات مصرفية متميزة لهم في إطار أحكام الشريعة الإسلامية يعد نجاحا للمصارف الشرعية الإسلامية وهدفا رئيسيا لإداراتها.

ب/- توفير التمويل للمستثمرين: يقوم المصرف في الشرع الإسلامي بإستثمار أمواله المودعة لديه من خلال أفضل القنوات الإستثمار المتاحة له،عن طريق توفير التمويل اللازم للمستثمرين أو عن طريق إستثمار هذه الأموال ،من خلال شركات تابعة متخصصة ،أو القيام بإستثمار هذه الأموال مباشرة في الأسواق (المحلية، الإقليمية ،الدولية)[1]؛

ج/- توفير الأمان للمودعين: من أهم عوامل نجاح المصارف مدى ثقة المودعين فيها ومن أهم عوامل الثقة هو توافر السيولة النقدية الدائمة لمواجهة

إحتمالات سحب من ودائع العملاء خصوصا الودائع تحت الطلب دون الحاجه الى تسييل اصول ثابتة[2]؛

6- أهداف داخلية:

للمصارف الإسلامية العديد من الأهداف الداخلية التي تسعى إلى تحقيقها منها:

أ/- تنمية الموارد البشرية: تعد الموارد البشرية العنصر الرئيسي لعملية تحقيق الأرباح في المصارف بصفة عامة ،حيث أن الأموال لا تدر عائدا بنفسها دون إستثمار، وحتى يحقق المصرف الإسلامي ذلك لابد من توافر العنصر البشري القدير على إستثمار هذه الأموال؛

ب/- تحقيق معدل النمو: تنشأ المؤسسات بصفة عامة بهدف الإسمرار وخصوصا المصارف حيث تمثل عماد الإقتصاد لأي دولة ،وحتى تستثمر المصارف الإسلامية في السوق المصرفية لابد أن تضع في إعتبارها تحقيق معدل نمو وذلك حتى يمكنها الإستمرار والمنافسة في الأسواق المصرفية؛

ج/- الإستثمار جغرافيا وإجتماعيا: وحتى تستطيع المصارف الإسلامية تحقيق أهدافها السابقة بالإضافة إلى توفير الخدمات المصرفية والاستثمارية للمتعاملين لابد لها من إنتشار بحيث تغطي أكبر شريحة في المجتمع

---

[1] حيدر يونس الموسوي، مرجع سبق ذكره، ص: 32.

[2] محمد سليم وهبة كامل، **المصارف الإسلامية نظرة تحليلية في تحديات التطبيق**، ب ط، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر و التوزيع، بيروت، لبنان، 2016 ص-ص: 18-19.

وتوفر لجمهور المتعاملين للخدمات المصرفية في أقرب الأماكن لهم ولا يتم تحقيق ذلك إلا من خلال الإنتشار الجغرافي في المجتمعات[1].

ثالثا: أهمية المصارف الاسلامية وقواعدها:

1- أهمية المصارف الإسلامية:

أوجدت المصارف الإسلامية نوعا من التعامل المصرفي لم يكن موجودا قبل ذلك في القطاع المصرفي التقليدي ،فقد أدخلت المصارف الإسلامية أسسا للتعامل بين المصرف والمتعامل تعتمد على المشاركة في الأرباح والخسائر بالإضافة إلى المشاركة في الجهد ،من قبل المصرف والمتعامل بدلا من أسس التعامل التقليدي القائم على مبدأ المديونية المدين الدائن، وتقديم الأموال فقط دون المشاركة في العمل كما أوجدت المصارف الإسلامية أنظمة للتعامل الإستثماري في جميع القطاعات الإقتصادية وهي صيغ الإستثمار الإسلامية (المشاركة/ المضاربة/ الإستصناع/ التأجير إلى غير ذلك من أنواع صيغ الإستثمار التي تصلح للإستخدام في أنشطة كافة) وترجع أهمية وجود المصارف الإسلامية إلى ما يلي:

- تلبية رغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد قنوات للتعامل المصرفي بعيدا عن إستخدام أسعار الفائدة؛
- إيجاد مجال لتطبيق فقه المعاملات في الأنشطة المصرفية؛
- تعد المصارف الإسلامية التطبيق العملي لأسس الإقتصاد الإسلامي[2].

2- قواعدها: يقوم المصرف الإسلامي على قاعدتين هما:

أ/- قاعدة الغنم بالغرم يقصد بها أن الحق في الحصول على النفع أو الكسب يكون بقدر تحمل المشقة ،أو التكاليف أي المصروفات أو الخسائر أو المخاطر ،ومعنى هذا أن على المستثمر أن يتحمل الخسائر إن وقعت تماما كما يتحمل الأرباح التي تكون غير مؤكدة الوقوع وغير معلومة المقدار.

ب/- قاعدة الخراج بالضمان: يقصد بها أن الضمان لأصل شيء جاز له أن يحصل ما تولد عنه من عائد، وهذا يعني أن من إشترى شيء له غلة ثم إطلع منه على عيب فرده إلى بائعه بخيار العيب كانت غلة سابقة للمشتري، لأنه كان مالكا له وليس ضمانا له، فلو ملك لملك عليه، والضمان المقصود هو الضمان الملك وليس ضمير أي أن ضمان الأصل المال يعطي الحق للضمان في الحصول على الأرباح المتولدة عنه بما أنه تقع عليه تحمل تبعة الخسارة إن وقعت وإكتال على ذلك فإن العميل الذي يحصل على القرض من المصرف الإسلامي يصبح

[1] محمد سليم وهبة كامل، مرجع سبق ذكره، ص-ص: 19-20.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة، مرجع سبق ذكره، ص: 120.

ضامنا له بإعتباره المالك الجديد لهذا المال، ويتوجب عليه رد مثله في المقابل يستحق الأرباح التي يمكن أن يتولد عن الإستثمار في هذا القرض[1]

المبحث الثاني: عمليات الصيرفة الإسلامية:

كان تأسيس المصارف والمؤسسات المالية وإنتشارها على المستوى العالمي إيذانا بظهور التمويل الإسلامي المتميز بمنظومته العقائدية والفكرية وأدواته المستمدة من فقه المعاملات المالية وعلى هدا الأساس قامت المصرفية الإسلامية منذ ظهورها بتوظيف صيغ وأدوات تمويلية متعة متوافقعة مع مبائ الشريعة الإسلامية، حيث سوف نتطرق في هذا المبحث إلى عملية الإيداع في البنوك الإسلامية في المطلب الأول، وعمليات التمويل في البنوك الإسلامية في المطلب الثاني ، والخدمات المصرفية في المطلب الثالث.

المطلب الأول: عملية الإيداع في البنوك الإسلامية:

من خلال هذا المطلب سوف نتطرق إلى عمليات الوديعة التي هي من أهم أنشطة الوساطة المالية

أولا: تعريف الوديعة:

الودائع هي كل ما يقوم بوضعه أفراد أو هيئات في البنوك بصفة مؤقتة قصيرة أو طويلة على سبيل الحفظ أو التوظيف، والوديعة لا تعني تحويل للملكية أي ملكية النقود فهي دائما ملك لصاحبها تتخلى عن التصرف فيها بصفة مؤقتة وقد نقل حق التصرف فيها ولكن بشكل مؤقت أيضا إلى البنك، فهذا الأخير من حقه إستعمال هذه الودائع في الحدود التي تسمح له بها عمليات السحب المحتملة من طرف أصحابها[2].

ثانيا :أنواع الودائع المصرفية في البنوك الإسلامية:

هناك عدة أنواع من الودائع الإسلامية تصنف بحسب تاريخ إستردادها كما في البنوك التقليدية هي:

1-الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية : هي عبارة عن مبالغ في الحسابات الدائنة يودعها أصحابها في البنك بغرض الحفظ وتحت الطلب، وللمودع الحق في أن يسحب من حسابه أو كل أمواله متى أراد، وقد جرى العرف المصرفي لدى البنوك التقليدية بأن لا تدفع فوائد على هذا النوع من الودائع، ولغاية الثمانينات من القرن الماضي كان على المودعين أن يدفعوا عمولة زهيدة للبنك مقابل تكاليف العمليات الدفترية التي يتكبدها البنك

[1] بن سعيد سيد احمد، مرجع سبق ذكره، ص: 62.

[2] الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ط1، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، الجزائر، 2010، ص: 25.

في خدمة الحسابات، ولكن نظرا للمنافسة بين البنوك فقد إنتهت مثل هذه العملات، وحاليا تستخدم هذه الحسابات في دفع فواتير التليفون والماء والكهرباء، بالإضافة إلى أن الشيكات الصادرة عليها تستخدم كوسائل دفع عوضا عن النقد، وخاصة بالنسبة للشركات ورجال الأعمال ومن الخدمات الإضافية التي تقدمها البنوك للمودعين في هذه الحسابات إستخدام بطاقات الصراف الآلي وبطاقة الإئتمان؛

2- الودائع الإستثمارية وحسابات الإستثمار : وهي الودائع التي يرغب أصحابها في توظيفها، وتخرج من مفهوم القرض أو وديعة الأمانة لتدخل مفهوم المضاربة أو المشاركة، وهي تقابل ودائع الأجل لدى البنوك التقليدية، وبالتالي فهي محددة الزمن وغالبا ما تكون بحدود السنة، ولا يجوز للمودع السحب منها إلا بعد إخبار البنك قبل مدة كافية عادة ما تكون شهرا، وفي حال سحب الوديعة الإستثمارية قبل الأجل يفقد صاحبها حقه في مشاركة البنك بالربح بعد الأجل، ويطلق على هذا النوع من الودائع في البنوك الإسلامية حسابات الإستثمار، ويتحدد عائد هذه الودائع وفقا لنشاط البنك خلال فترة الوديعة، ويتحمل أصحاب هذه الودائع نفس المخاطر التي يتحملها المساهمون من حيث إحتمالات الخسارة في العمليات الإستثمارية أو هلاك رأس مال المشارك فيه؛

3- الودائع الإدخارية "حسابات التوفير" : يعني الإدخار ترشيد الإنفاق أو تأخيره إلى أجل لاحق شريط توظيف المبلغ المدخر وللإدخار أهمية كبيرة في التنمية الإقتصادية، ولذلك تحرص البنوك الإسلامية على تشجيع الإدخار والتوفير وإستقطاب المدخرين لديها من خلال قبول هذا النوع من الودائع للعملاء ،وتشجيع صغار المدخرين، وتعمل البنوك الإسلامية على تقديم حوافز لهم، وذلك من خلال تحقيق عوائد على الأموال المدخرة وفق عقد المضاربة معهم مع حفظ حق المودعين بالسحب من ودائعهم متى شاؤوا، ولهذا فهذه الودائع تجمع بين خصائص الودائع تحت الطلب من حيث القدرة على السحب منها في أي وقت ،والودائع الإستثمارية من حيث إمكانية الحصول على العائد المتغير حسب نتائج أعمال البنك من خلال فترة الوديعة؛[1]

بالإضافة لهذه الأنواع الرئيسية نجد أشكال أخرى يمكن أن تأخذها الودائع في البنوك الإسلامية وهي:

4- ودائع المؤسسات المالية الإسلامية : إنطلاقا من مبدأ التعاون بين المصارف الإسلامية التي لديها فائض من الأموال بإيداع تلك الأموال في المصارف الإسلامية التي تعاني من عجز في السيولة النقدية، ويكون الإيداع في صورة ودائع إستثمارية تأخذ عنها عائد غير ثابت أو في صورة ودائع جارية لا تستحق عليها عائدا؛

5- شهادات الإيداع : تعد شهادات الإيداع أحد مصادر الأموال متوسطة الأجل في المصارف الإسلامية، ويتم إصدارها بفئات مختلفة لتناسب مستويات دخول المودعين كافة، وتتأرجح مدة الشهادة بين سنة إلى ثلاث

[1] محمد محمود العبلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها مبادئها تطبيقاتها** ، مرجع سبق ذكره، ص: 184.

سنوات، وتستخدم أموال تلك الشهادات في تمويل مشروعات متوسطة الأجل، ويتم توزيع العوائد شهريا تحت حسابات التسوية النهائية أو يتم توزيع العائد في نهاية المدة؛

6- **وحدات الثقة :** وتعد هذه الخدمة من الخدمات المصرفية المهمة حديثة النشأة التي تعد مجالا إستثماريا مهما، ويتم من خلالها جمع المدخرات من الجمهور بصيغه خدمات غير إيداعية يتم توظيفها في مجالات أسواق الأوراق المالية، ويقوم المصرف بأخذ نسبة محددة من الربح في هذا المجال، وعادة ما يتم تحديد جهة تقوم بإدارة مثل هذا النشاط؛

7- صكوك الإستثمار: ظهر الإهتمام بتوفير بديل مناسب للسندات الربوية في المؤتمر العلمي الأول للإقتصاد الإسلامي عام1976، ثم تتبعه محاولات عدة منها محاولة الدكتور سامي حمود في بحثه سندات المقارضة الذي قدمه ضمن مشروع إنشاء المصرف الإسلامي بالأردن عام 1987م، وكان المقصود من هذه المحاولات إيجاد البديل الإسلامي لسندات القرض.[1]

المطلب الثاني: عمليات التمويل في البنوك الإسلامية:

سوف يتم إستعراض عملية التمويل في البنوك الإسلامية سواء كان ذلك كجزء من توظيفها لأموال أو الخدمات مصرفية لا تتطلب إستخدامها للأموال وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية.

أولا: عمليات التمويل طويلة الأجل في البنوك الإسلامية:

تعتبر عملية التمويل طويلة الأجل في البنوك الإسلامية قائمة على أهم مبدأ وهو قاعدة الغنم بالغرم المميزة لكل معاملة مالية تحترم ضوابط الشريعة الإسلامية.

1- صيغة المضاربة :

أ/- تعريف التمويل بالمضاربة: دخول المصرف في صفقة محددة مع المتعامل أو أكثر بحيث يقدم المصرف المال اللازم للصفقة ،ويقدم المتعامل جهده، ويصبح الطرفان شريكين في الغنم والغرم ،ويكون المصرف هو الشريك صاحب رأس المال، ويكون المتعامل هو الشريك المضارب فإذا تحقق الربح وزع وفقا للنسب المتفق عليها، وإذا تحققت الخسارة يتحمل المصرف خسارة في رأس ماله، ويتحمل المتعامل خسارة في عمله فحسب ،ولا يترتب عليه أي مديونية نتيجة للخسارة، ولا يترتب عليه أن يتحمل جزءا من الخسارة إلا ثبت أن هناك تعدي أو تقصير من جانبه[2].

[1] حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 42، 43.

[2] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل،**إدارة المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص: 156.

ب/- شروط صحة المضاربة : حتى تكون المضاربة صحيحة لابد من توفر شروط نذكر منها:

شروط متعلقة برأس المال:

- أن يكون رأس المال نقدا أي من النقود التي تحط بقبول العام؛
- أن يكون رأس المال معلوما للطرفين للتفادي النزاع؛
- أن يكون رأس المال دينا في ذمة المضارب.

شروط متعلقة بالربح:

- أن يكون الربح المحدد بنسبة معينة لكل من رب العمل والمضارب وأن يكون متفقا عليه؛
- أن يكون الربح حصة شائعة في الربح لا من رأس المال؛
- لا يجوز ربط حصة أي طرف من الأرباح بنسبة من رأس المال.[1]

شروط متعلقة بالعمل:

- أن يشمل العمل كل أعمال التجارة والصناعة والزراعة وغيرها؛
- أن يتماشى العمل وطبيعة النشاط المضارب؛
- ألا يضيق صاحب المال على المضارب العمل بل يتركه حرا في ذلك؛
- ألا يسافر صاحب العمل بالمال إذا أراد صاحب المال ذلك.[2]

ج/-أنواع صيغ التمويل بالمضاربة: للمضاربة عدة أنواع إما من حيث الشروط ،أو من حيث دوران رأس المال أو حيث أطراف المضاربة، ويمكن إيجاز هذه الأنواع في النقاط التالية:

- من حيث شروط المضاربة: تنقسم المضاربة إلى نوعين هما:

مضاربة مطلقة: هي أن يدفع مال المضاربة من غير تعيين العمل والمكان والزمان وصفة العمل ،وفيما يعامله؛

مضاربة المقيدة: هي التي قيدت بالعمل أو المكان أو الزمان أو النوع أو البائع أو المشتري.

- من حيث دوران رأس المال: تنقسم المضاربة الى:

مضاربة قوية: هي مضاربة محددة بصفقة معينة ،وتنتهي بعدها يحدد فيها الزمن لدوران رأس المال دورة واحدة؛

---

[1] يوسف فرحان رعيون، **المصارف الإسلامية** ، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004، ص -ص: 120 -121.

[2] كردودي صبرينة، **تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الإقتصاد الإسلامي دراسة تحليلية مقارنة،** ط1، دار الخلدونية للنشر و التوزيع، القبة ، الجزائر، 2007، ص- ص: 177-178.

مضاربة مستمرة: هي المضاربة غير محددة بصفقة معنية، وتتميز بدوران رأس المال عدة مرات.

- من حيث الأطراف المقاربة: تنقسم المضاربة إلى:

مضاربة ثنائية الأطراف: تكون بين طرفين فقط ،صاحب رأس المال وصاحب العمل، ويجوز أن يكون صاحب رأس المال أكثر من شخص غير أنه يعتبر طرفا واحدا وكذلك الحال بالنسبة بصاحب العمل؛

مضاربة ثلاثية جماعية الأطراف: هي التي يؤخذ فيها صاحب العمل المال من صاحب رأس المال ،ويعطيه لصاحب عمل آخر فيكون صاحب العمل الأول صاحب المال بالنسبة لصاحب العمل الثاني[1].

2-صيغة المشاركة :

أ/-تعريف التمويل بالمشاركة: هي عقد بين البنك الإسلامي والعميل بحيث يقدم البنك الإسلامي التمويل الذي يطلبه العميل حصة رأس المال في البنك المقابل حصول البنك على حصة شائعة من الربح ،وتحمل خسائر بنسبة مساهمته في رأس مال الشركة وذلك في إيطار أحكام الشركات في الشريعة الإسلامية[2].

ب/- شروط صحة التمويل بالمشاركة: يلزم لصحة عقد المشاركة شروط يجب توفرها حتى يكون العقد صحيحا وتتمثل هذه الشروط فيما يلي:

- أن المال والعمل شركة بين الطرفين؛
- أن يكون رأس مال المشاركة معلوم مقدر وأن يكون نقدا أو عينا وموضحا ووصفا نافيا للجمالة وأن لا يفضي للغرم؛
- أن يكون محل العقد صحيحا ومشروعا؛
- التراضي بين طرفي العقد؛
- أن يتمتع طرفي العقد بالأهلية الكاملة؛
- أن يصيب كل من الطرفين جزء شائع من الربح؛
- أن يتم الإتفاق على نسبة الربح.[3]

---

[1] محمود سحنون، **الإقتصاد النقدي و المصرفي**، ب ط، دار بهاء الدين للنشر و التوزيع، الجزائر، الجزائر، 2003، ص- ص: 109-110.

[2] بن ابراهيم الغالي، **أبعاد القرار التمويلي و الإستثماري في البنوك الإسلامية**، ط1، دار النفائس للنشر و التوزيع، عمان، 2012، ص: 61.

[3] شقيري نوري موسى، **المصارف الإسلامية -الإستثمار و التمويل في الإسلام**، ط1، دار حامد للنشر و التوزيع، عمان، 2019، ص: 208.

ج/- أنواع التمويل بالمشاركة:_تأخذ المشاركة في البنك الإسلامي عدة طرق لتنفيذها حسب الصيغة التي تحكم العقد حيث تتمثل في:

- **المشاركة المتناقصة:** من حق الشريك أن يحل محل البنك في ملكية المشروع إما دفعة واحدة أو على مراحل وفقا للشروط المشاركة، ويطلق على هذا النوع بالمشاركة المنتهية بالتمليك، وهذا النوع يعتمد على توزيع الأسهم التي تمثل المشروع أو البنك او البنك وشريكه، ويمكن للبنك أن يتنازل عن أسهمه عن طريق البيع أو توزيع الأسهم التي تمثل المشروع أو البنك إلى شركه حسب ما تقتضيه الشروط المتفق عليها ومنه تكون المشاركة متناقصة من جهة البنك ومتزايدة من جهة الشريك.
- **المشاركة الثابتة:** يطلق عليها أيضا المشاركة الدائمة في رأس المال للمشروع بينما يشارك البنك شخصا واحدا أو أكثر في تمويل جزء من رأس المال لا يقل هذا عن 15% من رأس المال المشروع مما يترتب عليه أن يصبح الشريك في ملكية هذا المشروع أو في إدارته وتسييره أو الإشراف عليه[1].

3- صيغ المزارعة والمغارسة والمساقاة :

لما نشأت الحاجة إلى التمويل الزراعي لم تجد البنوك الإسلامية صعوبة في تقديم صيغ التي تلبي إحتياجات التمويل المختلفة ،إذ أن هناك صيغ معروفة ومخصصة عبر تاريخ الفقه الإسلامي للتمويل الزراعي، وفيما يلي عرض لهذه الصيغ وتطبيقها في البنوك الإسلامية وتتمثل في:

أ/- صيغة المزارعة: قد يعجز المرء لسبب أو لآخر عن زراعة أراضيه فيحتاج إلى من يقوم له بذلك ويتم هذا الأمر عن طريق المزارعة، وتسمى أيضا بالمخابرة نسبة إلى فعلة الرسول صلى الله عليه وسلم عن ما دفع الأرض إلى اليهود خيبر ليزرعوها بشرط ما يخرج منها من زرع إذا فالمزارعة شاركة بين الطرفين، يقدم أحدهما الأرض ويقدم الثاني الجهد والعمل على المزروع على أن يشترك بجزء شائع من المحصول بحسب الإتفاق .

ب/- صيغة المغارسة: تعرف المغارسة على أنها دفع الأرض الصالحة للزراعة لكي يغرس فيها شجرا على أن يتم إقتسام الشجر والأرض بين الطرفين حسب الإتفاق لأن المغالطة عقد يجمع مالك الأرض والعامل الذي يقوم بزراعة هذه الأرض بأشجار معينة ،ويكون الشجر والأرض بينهما بالإتفاق.

ج/-صيغة المساقاة: وتعرف المساقة على أنها دفع الرجل إلى آخر شجرة يسقيها ويعمل سائر ما يحتاج إليه بجزء معلوم من ثمره، وهي أيضا أن يدفع صاحب الشجر شجره إلى شخص يصلحه ويشرف عليه مقابل جزء من ثمر ذلك الشجر، والمراد بالشجر كل النباتات تبقى أصوله في الأرض أكثر من سنة، أي أن المساقاة صيغ

[1] محمد سحنون، **الإقتصاد النقدي و المصرفي**، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 102-104.

الإستثمار الزراعية يشترك فيها صاحب الأشجار بأشجاره مع العامل يقوم بسقي هذه الأشجار، وعمل ما تحتاج إليه مقابل جزء معلوم من الثمار، وان كانت خسارة كفساد الثمار يخسر صاحب الشجر محصوله ويخسر العامل جهده ووقته[1].

ثانيا: عمليات التمويل متوسطة الأجل في البنوك الإسلامية:

سيتم التطرق إلى عملية التمويل بالإجارة والتمويل بالبيع الآجر والإستصناع.

1/ صيغة الإجارة:

أ/- تعريف التمويل بالإجارة:

الإجارة عقد على المنفعة المعلومة بعوض معلوم ،وتعني تأجير حق الإنتفاع بأصل ما ،فهي عقد يؤجر فيه المؤجر معدات أو أصول إلى المستأجر بمبلغ ومدة يتفقان عليها ،وتبقى ملكيه العين المؤجرة لكليهما[2].

ب/-شروط التمويل بالإجارة:

تتمثل شروط الإجارة في:

- أن يكون المؤجر مالكا للمنفعة فلا يتعلق بما حق الغير؛
- أن تكون المنفعة معلومة علما نافعا للجمالة؛
- أن تكون مدة التأجير معلومة؛
- يتحمل المؤجر كامل المسؤوليات المتعلقة بملكية العين المؤجرة وما يتبعها من هلاك على أن تقع مسؤوليات إستخدامها على المستأجر وحده[3].

ج/- أشكال التمويل بالإجارة: ينقسم التمويل بالإجارة حسب مدتها إلى:

[1] حربري عبد الغاني، قسول أمين، **الطبيعة التنموية لصيغ التمويل و الإستثمار القئم على مفهوم الملكية بالبنوك الإسلامية**، مجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال، المجلد 3، العدد 5، 2017 ، ص: 67.

[2] الطيب لحليح، فضيلة بارش، **الإيجار المنتهية بالتمليك دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، حوليات جامعة الجزائر 01، العدد 32، الجزء 04، 2018، ص:200.

[3] أمال لعمش ، مرجع سبق ذكره، ص: 49.

- **التأجير التشغيلي:** هو التأجير الذي يرتبط بإستخدام وتشغيل الأصول التي يتم تأجيرها كإستئجار السيارات أو الحسابات الإلكترونية أو أجهزة تصوير المستندات أو معدات البناء، أو الآلات والمكائن المستخدمة في العمليات الزراعية أو الصناعية[1].
- **التأجير التمويلي التأجير المنتهي بالتمليك:** وهي من العقود الشرعية في الفقه الإسلامي ،وشكل من أشكال الإجارة حيث يتم تمليك الأصل للمستأجر في نهاية مدة التأجير بسعر السوق في وقته أو بسعر يحدد بوعد إما بسعر رمزي أو بدون مقابل، والوعد بتمليك الأصل للمستأجر في النهاية مدة التأجير بدون مقابل هو مقصود التأجير التمويلي المطبق في البنوك الإسلامية لان البنك قد إستوفى ثمن الأصل من خلال أقساط التأجير لذا يكون بدل الإيجار أعلى بكثير منه في الإيجار التشغيلي[2].

2-صيغة البيع الآجل :

أ/- تعريف التمويل بالبيع الآجل: يعد البيع الآجل أحد أساليب التمويل الإسلامي حيث يعرف على أنه البيع الذي يتفق فيه العاقدان على تأجيل دفع الثمن إلى موعد محدد في المستقبل، وقد يكون الدفع جملة واحدة أو على أقساط ولابد فيه من معلومة الآجل ولا مانع من إشتمال الثمن على زيادة ضمنية عن ثمن البيع، ولكن لا يزيد مقدار الثمن المؤجل إذا يدفع في موعده.

ب/- شروط البيع الآجل : وكغيره من العقود يشترط توفير مجموعة من الضوابط تنحصر في النقاط التالية:

- أن لا تكون السلعة المباعة وثمنها من أصناف الربوية؛
- لا يجوز للبائع أن يشتري ما باعه بأجل بثمن نقدي أقل لأن هذا الفرق بين ثمن السلعة للمشتري وثمن شراءها منه والذي هو أقل يعتبر ربا محرمة شرعا؛
- لا يحق للبائع في البيع الآجل المطالبة بالسداد قبل التاريخ المحدد له في العقد؛
- إشتراط تسليم السلعة المباعة في البيع الآجل فورا وحال التعاقد؛
- لا يجوز للمشتري أن يشتري السلعة بثمن مؤجل ثم يبيعها بثمن معجل أقل للحصول على النقود[3].

---

[1] فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، ط1، عالم الكتب الحديثة، الأردن، 2006، ص: 395.

[2] الطيب لحليح، فضيلة بارش، مرجع سبق ذكره، ص: 201.

[3] إبتسام ساعد، **دور الآليات التمويل الإسلامي في رفع الكفاءة التمويلية في النظام المصرفي**، أطروحة مقدمة في نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، تخصص اقتصاديات العمل، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير ،محمد خيضر، بسكرة، 2017، ص: 94.

3/ صيغة الإستصناع :

أ/- تعريف التمويل بالإستصناع: هو عقد بين الصانع والمستصنع على البيع أو الشراء أصل قد لا يكون أنشأ بعد على أن تتم صناعته أو بناؤه وفقا لمواصفات المشتري النهائي ،وتسليمه له في تاريخ مستقبلي وسعر بيع محدد مسبقا، وذلك مقابل ثمن يدفع مقدما أو مؤجلا على دفعة واحدة أو على عدة دفعات حسب إتفاق وتكون العين والعمل من الصانع وإن كانت العين من المستصنع لا من الصانع ،فإن العقد يكون إجارة لا إستصناع إتفاق يتعمد فيه أحد الأطراف بصناعة عين غير موجودة أصلا وفقا للمواصفات التي يتم تحديدها، ويلتزم بها الصناع بموجب هذا الإتفاق مقابل دفع مبلغ معلوم ثمنا للعين المصنوعة[1].

ب/-شروط عقد الإستصناع: تتمثل شروط عقد الإستصناع في:

- أن يوفر الذي يقوم بعملية الإستصناع صنع مستلزمات هذه العملية؛
- أن يكون الإستصناع في السلع التي يتم التعامل بها فعلا في الأسواق؛
- أن الإستصناع يعتبر عقدا وليس وعدا؛
- أن يكون محل الإستصناع أن يتم ما يتم صنعه حلال ولا يقوم إلى الحرام؛
- لا يشترط الدفع الثمن وقت التعاقد في الإستصناع ؛
- ان لا يتم التعامل بصيغة الإستصناع بالأصناف الربوية التي لا يجوز التعامل بها؛
- تحديد مكان التسليم[2].

ج/-أنواع عقد الإستصناع: ينقسم عقد الإستصناع في الفقه الإسلامي إلى نوعين

- **إستصناع الموازي:**

هو عقد إستصناع يكون بين البنك وبين الجهة الصانعة، يطلب منها البنك صناعة سلعة معينة بمواصفات معينة وأطلق عليه أنه موازي لأنه يقوم بموازاة عقد الإستصناع آخر يسبقه، وهو العقد الأصلي الذي يطلب فيه العميل من البنك إستصناع السلعة المذكورة وبثمن مؤجل.

[1] وائل محمد عربيات، **المصارف الإسلامية و المؤسسات الإقتصادية**، ط 1 ، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان ، 2009، ص: 132.

[2] فيلح حسن خلق، **البنوك الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص -ص: 380-381.

- **إستصناع الأصلي:**

وهو المعتاد والمتعارف عليه حيث يتم العقد بين المستصنع والصانع على عمل شيء بأوصاف محددة على شرط أن يتم في أجل محدد ومتفق عليه مسبقا[1].

ثالثا: عمليات التمويل قصيرة الأجل في البنوك الإسلامية:

سيتم التطرق لعمليات التمويل قصيرة الأجل في المصرف الإسلامي من خلال الصيغ التالية:

1-صيغة التمويل بالمرابحة:

أ/-تعريف التمويل بالمرابحة:

هي إنتقال للملكية عند إبرام العقد بالثمن الأول مع زيادة الربح، وهو أن يتقدم العميل إلى المصرف طلبا منه شراء السلعة المطلوبة بالوصف الذي يحدده العميل على أساس الوعد منه بشراء تلك السلعة فعلا مرابحة بالثمن الذي يتفقان عليها ويدفع الثمن مقسطا حسب إمكانياته[2].

قال الله تعالى :(وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا).[3]

ب/-شروط التمويل البيع بالمرابحة: هناك عدة شروط أهمها:

- ألا تكون السلعة المباعة وثمنها من الأصناف الربوية التي لا يجوز بيع بعضهما ببعض بالأجل، أي وجوب إختلاف المال الذي تتم مبادلته عاجلا عن المال الآجل؛
- في حالة إختلاف ثمن البيع الآجل عن ثمن البيع الفوري وحسب فترة السداد، فإن هذا يوجب الإتفاق على الثمن ومدة السداد وطريقته في العقد إبتداء؛
- إشتراك تسليم السلعة المباعة في البيع الآجل فورا وحال التعاقد، لأن الثمن هو المؤجل في هذا البيع؛
- لا يجوز للمشتري أن يشتري السلعة بثمن مؤجل ثم يبيعها بثمن معجل أقل للحصول على النقود لأن هذا لا يمثل بيعا وشراء حقيقيا، وإنما الحصول على النقد مقابل الفرق بين ثمن الشراء وثمن البيع، والذي يعتبر ربا محرم شرعا[4].

---

[1] محي الدين إسطنبولي، **عقد الإستصناع و أهميته في الإستثمار دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون**، أطروحة الدكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص أصول الفقه، جامعة الجزائر، الجزائر1، 2016، ص: 96.

[2] فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، ط 1، منشورات الحلبي للحقوق، بيروت، لبنان ، 2004، ص: 147.

[3] القران الكريم، سورة البقرة، الآية 275.

[4] حربي محمد عريقات، سعيد جمعة عقل، مرجع سبق ذكره، ص: 194.

ج/-أنواع بيع المرابحة: يمكن تقسيم بيع المرابحة حسب طبيعة عملية المرابحة إلى ما يلي:

- **المرابحة البسيطة:**

وهي عقد تنحصر العلاقة فيه بين الطرفين حيث يقوم البائع ببيع سلعته بمثل الثمن الأول وزيادة لتمثيل تلك الزيادة ربحا له، وهو الذي يشترط فيه أن يكون ما يتم بيعه ملكا للبائع[1].

- **المرابحة المركبة:**

وهي تقديم طلب من طرف شخص إلى شخص آخر بأن يشتري له سلعه معينة ويعده بأن يشتريها منه فيما بعد بربح معين يكون من نصيبه[2].

2/ صيغة التمويل بالسلم :

أ/-تعريف صيغة التمويل بالسلم:

وهو أن يقوم البنك بشراء موصوفة بدقة، يتأجل تسليمها إلى وقت لاحق مع دفع ثمن شرائها فورا، هذا كما إستحدث العمل بصيغة التمويل بالسلم الموازي والتي تعد أكثر مرونة لتعاملات المصارف الإسلامية، وطبيعة نشاطه حيث يتم من خلاله بيع السلعة بتأجيل تسليمها مع قبض ثمنها فورا.

يربط صيغ التمويل بالسلم في البنك الإسلامي بين أطراف حيث يكون المشتري هنا هو البنك الإسلامي وهو رب السلم، ويكون بائع السلعة المسلم إليه والسلعة هي المسلم فيه وثمن السلعة رأس مال السلم، أما في حالة السلم الموازي فيقوم البنك الإسلامي بعقدين حيث يكون في العقد السلم الأول مشتريا للسلعة وفي العقد الثاني يكون بائعا للسلعة للمتعامل الذي يقدم للبنك وهو في حاجة لهذه السلعة، وتصدر الإشارة هنا إلى رأس المال المسلم وربحه مضمون في ذمة المتعامل لا يسقط إلا بالأداء أو بالإيراد ولرب السلم أي المشتري الحق في الأخذ رهن أو كفالة بهذا الدين.

ب/-شروط صيغة التمويل بالسلم:

يشترط في هذا التمويل مجموعة من الشروط المرتبطة برأس مال السلم والشروط المرتبطة بالسلم فيه يمكن حصرها فيما يلي:

- دفع الثمن في المجلس العقد ودون التأجيل؛

[1] بن حدو فؤاد، **البنوك الإسلامية والأزمات المالية العالمية**، مرجع سبق ذكره، ص: 146.

[2] محمود حسن الهادي، حسين سمحان، **المصارف الإسلامية**، مرجع سبق ذكره، ص: 128.

- أن يكون الثمن محدد ومعلوم بدقة؛
- وصف المبيع أو سلعة السلم بدقة من ناحية النوع والمقدار وقت ومكان التسليم مع عدم وجوده في العاجل؛
- أن تكون السلعة من النوع الذي يكون موجودا في الوقت المحدد للتسليم[1].

3/ صيغة التمويل بالقرض الحسن:

أ/- تعريف القرض الحسن:

القرض الحسن كما تطبقه البنوك الإسلامية يتلخص في تقديم البنك الإسلامي مبلغا من المال لأحد عملائه، الذي هو في أمس الحاجة إلى التمويل لإستغلاله في مجالات معينة وفق الشروط التي يحددها البنك، وهذا التمويل يكون في الغالب بتقديم ضمانات تؤكد جدية المقترض ونيته السليمة في سداد مبلغ القرض كاملا او جزئيا حسب الإتفاق الذي بينه وبين البنك الإسلامي ودون تحميل العميل المقترض أيه فوائد أو مبلغ مقابل التمويل أو نسبة من الأرباح، بل يكفي البنك أن يسترد أمواله فقط وهو دفع المال إلى ما ينتفع فيه الغير عوض أن يرده في الوقت المحدد[2].

ب/-شروط القرض الحسن:

للتمويل بالقرض الحسن مجموعة من الشروط ننجز أهمها كالأتي:

- التحقق من مشروعية الأسباب المطلوبة من أجلها هذا القرض؛
- التحقق من الحاجة الفعلية للقرض وذلك بأجراء الدراسة الاجتماعية؛
- يصح الإقتراض بشرط توثيقه برهن وكفيل وإشهاد وكتابه على المقترض أن يرد القرض إلى المقرض نقدا بالعملة نفسها التي إقترض بها؛
- يجب أن يكون هذا القرض بدون فائدة أي بدون مقابل للتمويل؛
- أن يكون المال مملوكا للمقرض ذلك لأن الإفتراض سلطة ناشئة عن حق الملكية؛

[1] بورغدة حسين، دحمون حنان، التأصيل نظري لصيغة التمويل بالسلم و تطبيقها في المصارف الإسلامية، **مجلة كلية العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية**، جامعة سطيف، الجزائر، العدد16، 2016، ص- ص: 220-221.

[2] سعيد بعزيز، طارف مخلوفي ، **تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر**، مجلة التنمية الإقتصادية، مجلد3، العدد5، الجزائر، الجزائر، 2018، ص :101.

- أن يكون المال المقرض معلوما ومقدرا[1].

المطلب الثالث: الخدمات التي تقدمها الصيرفة الإسلامية:

تقدم البنوك الإسلامية خدماتها من خلال جمع الموارد ومن ثم استخدامها في مسالكها الشرعية.

اولا : الإئتمان التعهدي:

إن البنوك توفر ما يتم تسميته بالإئتمان التعهدي والذي يحتل موقعا مهما في عمل هذه البنوك وبالذات التجارية منها، ويتضمن الإئتمان تعهدي هذا إصدار الإعتمادات المستندية والكفالات خطابات الضمان، وإن البنوك الإسلامية يمكن أن تقوم هي الأخرى بإصدار الإعتمادات المستندية وإصدار خطابات الضمان، وبشرط عدم تعاطي الفائدة في قيامها بذلك حتى يتماشى تعاملها هذا مع أحكام الشريعة الإسلامية التي تحرم التعامل بالربا الفائدة أي خدمة بدون ربا.

1/ الإعتمادات المستندية :

إلتزام البنك بوضع مبلغ معين متفق عليه تحت التصرف البائع بإسم المشتري في ظل شروط محددة بدقة وهي أداة تستخدم في المعاملات الخارجية خاصة بالتجارة الخارجية.

2/ خطابات ضمان الكفالات :

أولا: تعهد كتابي: من البنك بناء على طلب عملية بدفع مبلغ معين لطرف الثالث، فبدلا من قيام العميل بدفع المبلغ نقدا كتأمين للوفاء بإلتزاماته فإنه يقدم خطاب ضمان مصرفي بالمبلغ المطلوب حيث تعتبر هذه الخطابات بمثابة ضمان لجدية العميل لتأدية ما عليه لطرف الثالث[2].

ثانيا: أعمال الصرف الأجنبي: وتتمثل هذه الخدمة في عملية بيع وشراء العملات الأجنبية بسعر الصرف يتم الإتفاق عليه بين طرفي العقد حيث يكون محددا بسعر اليوم[3]، وتتشابه البنوك الإسلامية في أداء هذه الخدمة مع البنوك التجارية ما دامت عملية التقابض تتم حالا، حيث تصيب من خلالها البنوك عصفورين بحجر واحد يتمثل الأول في تحقيقها لأرباح تكون ناتجة عن فرق بين سعري البيع والشراء لهذه العملات ، ويتمثل الثاني في تلبية

[1] بن براهيم الغالي، **أبعاد القرار التمويلي والإستثماري في البنوك الإسلامية**، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان،عمان، 2012، ص- ص: 92-93.

[2] فادي حدو، مرجع سبق ذكره، ص- ص125-126.

[3] محمود حسن الصوان، مرجع سبق ذكره، ص185.

حاجة عملائها خاصة التجار الذين يعتمد عملهم على الإستيراد والتصدير حيث توفر لهم الحماية الخاصة ضد تقلبات أسعار الصرف[1].

ثالثا :التحويلات: والحوالة هي أمر كتابي يصدره المتعامل إلى المصرف يتضمن دفع مبلغ معين من النقود إلأى شخص آخر في مدينة أو دولة أخرى ،وأطراف الحوالة المحول والمحول إليه "المستفيد"، والمصرف الذي يتولى مهمه التحويل حيث يأخذ البنك لقاء هذه العملية أجرا يتحدد وفقا للمصاريف التي يتحملها إضافة لهامش ربح يكون ثمنا لأتعابه ، ويمكن أن يزيد الأجر عند إرتفاع المبلغ المحول، وذلك إذا ما تأكد الفنيون لديه أن التكلفة تختلف بإختلاف المبلغ المحول حيث يمكن إستخدام في هذه العملية مجموعة من الوسائل الإتصال الحديثة مثل الهواتف، البريد، الشيكات، الحوالة المصرفية الخ....[2]

رابعا: تحصيل الأوراق التجارية: تعرف الأوراق التجارية على أنها سندات ثابتة التداول، تمثل حقا نقديا وتستحق الدفع بمجرد الإطلاع أو بعد أجل قصير ،وجرى العرف على قبولها كأداة للوفاء ويقصد بعملية تحصيل الأوراق التجارية جعل البنك نائبا عن العميل في جميع الأموال الممثلة في الأوراق التجارية من المدينين وقيدها في حساب العميل أو تسليمها له نقدا، وعليه فإن البنك الإسلامي لا يقوم بخصم هذه الورقة وإنما تحصيلها لصالح عملائه لقاء أجر معين بإعتبارها وكالة بشرط أن يكون هذا الأجر مبلغا مقطوعا يمثل أجرة محددة عن كل ورقة تجارية، وذلك مقابل عملية الحفظ والتسجيل والمتابعة والتحصيل التي يقوم بها البنك الإسلامي[3].

خامسا :أعمال أمناء الإستثمار: تساهم هذه الخدمة في إيجاد أجهزة البحوث متطورة والعملاء يمكن من خلالها التعرف على حاجات ورغبات عملائها، ومن ثم العمل على تلبيتها حيث يعتبر موظفي أمناء الإستثمار الموظفي الأكثر إلتصاقا بالعملاء ذوي الإحتياجات الخاصة مما يساعدهم على الوصول إلى كم مناسب من المعلومات حول حاجات ورغبات هؤلاء المتعاملين ،ومن ثم تطوير خدمات البنك بما يساهم في تلبيه تلك الإحتياجات، فمثلا خدمة البيع التأجيري نشأت نتيجة لحاجة الكثير من المستثمرين للحصول على معدات وآلات جديدة من خلال تأجيرها بمبالغ بسيطة وفقا لقدراتهم المالية مع إمكانية تجديد هذه المعدات بسهولة[4].

---

[1] محمد الوطيان، **البنوك الإسلامية**، د ط ، مكتبة فلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 2000، ص:116 .

[2] فليح حسن خلف، مرجع سبق ذكره، ص:116.

[3] محمد الوطيان، مرجع سبق ذكره، ص: 210.

[4] محمد حسن الصوان، مرجع سبق ذكره، ص: 210.

سادسا :التعامل بالأوراق المالية: تتعامل البنوك الإسلامية في الأوراق المالية التي لا تتضمن سعر الفائدة، وعليه فهي تقوم بالإستثمار في الأسهم العادية كما تساهم في تحصيل لقاء عمولة، بالإضافة إلى مساعدة في القيام بأعمال أخرى مرتبطة بهذه الأسهم مثل إصدارها وتصريفها[1].

سابعا :تأجير الخزائن الحديدية: تقوم البنوك الإسلامية بإقتناء أو صنع الخزائن الحديدية يكون الهدف منها حفظ وثائق العملاء ومقتنياتهم النفسية حيث يكون لكل خزانة مفتاحان يسلم أحدهما للعميل ويحتفظ البنك بالأخر، ولا يستخدم هذا الأخير إلا في حالة ضياع الأول[2].

ثامنا: إصدار بطاقة الإئتمان: إن بطاقات الإئتمان من الخدمات الغير المباشرة تقوم بها البنوك بنوعيها التجارية والإسلامية، وتعد هذه البطاقات البديل الأسهل للعملاء النقدية، ويكون إصدارها عن طريق عقد يربط بين ثلاث أطراف مصدر البطاقة، البنك حامل البطاقة، العميل والثالث هو مقدم الخدمة، وبطاقة الإئتمان عبارة عن بطاقة مغناطيسية تتيح للزبون إمكانية تسيير أموره من شراء وخدمات مقابل خصم قيمتها من رصيده لدى البنك مصدر البطاقة[3].

[1] فليح حسن خلف، مرجع سبق ذكره، ص: 129.

[2] عبد الحميد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، د ط، معهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، 2004، ص :196.

[3] رشاد نعمان ، الشايع العامدي، **خدمات الإئتمانية في البنوك الإسلامية**، د ط ، دار الفكر الجامعي، 2013،ص-ص:238-239.

المبحث الثالث: ماهية النوافذ الإسلامية .

بعد تنامي الوعي الديني لدى المسلمين بتحريم الربا بدأت التفكير في فكرة فتح النوافذ الإسلامية، بحيث تكون جزء من البنوك التقليدية إلا أنها تتمتع بالإستقلال المالي عنها، وترتكز على ضوابط إسلامية شرعية تحت الرقابة القانونية، وهذا ما يدفع المذيعين من المسلمين إلى إيداع الأموال لدى البنوك التقليدية بإطمئنان لكونها تخلو من الفوائد الربوية، وفي هذا المبحث سوف نتناول مفهوم النوافذ الإسلامية والفرق بين النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية وخصائصها وأهدافها.

المطلب الأول : مفهوم النوافذ الإسلامية.

في هذا المطلب سوف نتطرق إلى مفهوم النوافذ الإسلامية والفرق بينها وبين الفروع الإسلامية وكذا التعرف على خصائصها وأهدافها وأسباب إنشائها.

أولا :تعريف النوافذ الإسلامية:

يعتبر إنشاء النوافذ الإسلامية في الأدبيات الصيرفة الإسلامية من خلال مداخل التحول التي تبنتها البنوك التقليدية في البلاد الإسلامية كما هي موضحة في الشكل التالي:

الشكل 01-02 مداخل التحول إلى المصرفية الإسلامية

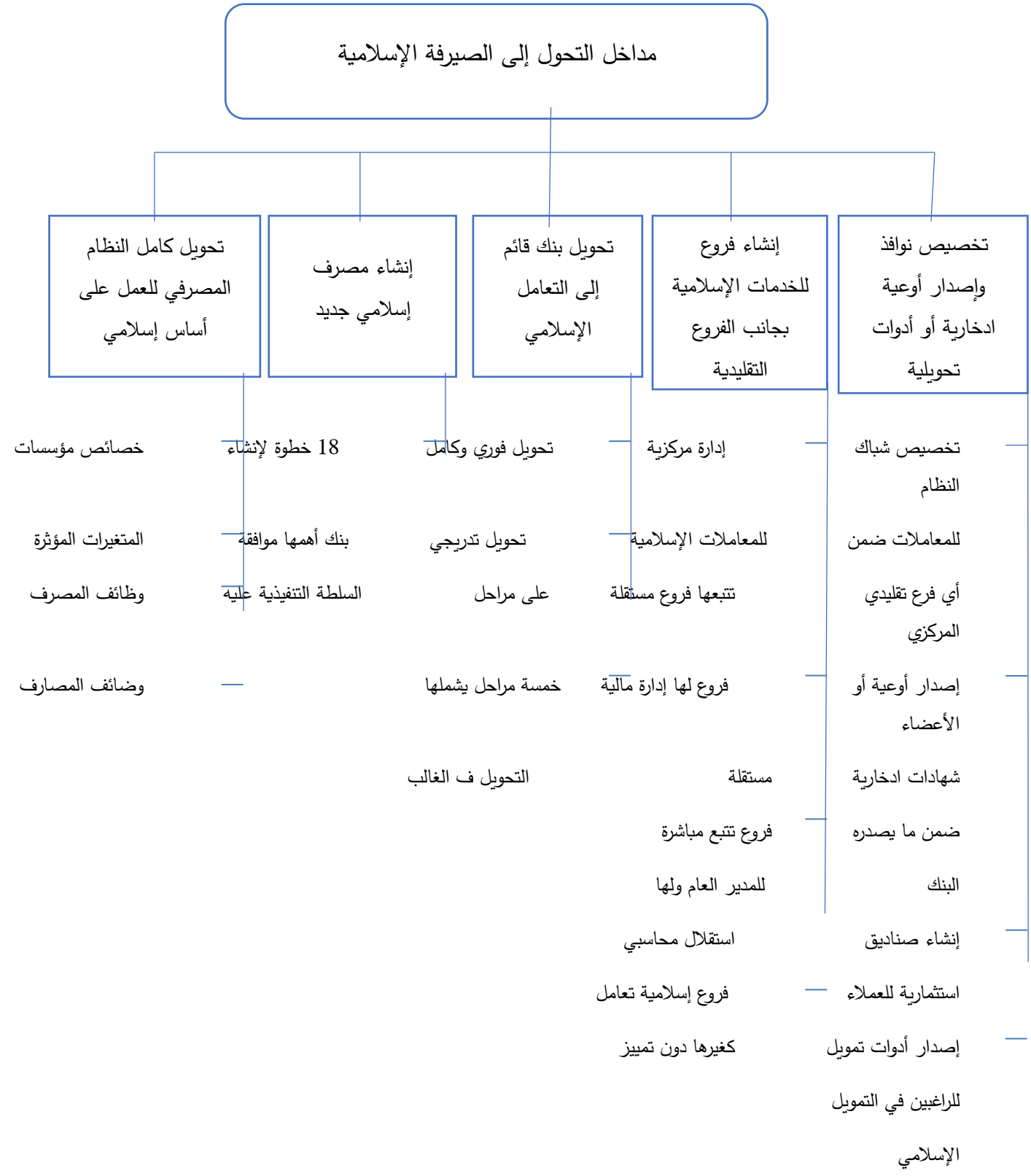

المصدر : الغريب ناصر، **أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل**، ب ط، دار أبو للوللطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 1996، ص: 335.

– تعرف النافذة الإسلامية حسب مجلس الخدمات المالية على أنها جزء من مؤسسة خدمات مالية تقليدية، بحيث تكون فرعا أو نافذة متخصصة تابعة لتلك المؤسسة توفر خدمات إدارة الأموال وخدمات التمويل والإستثمار التي تتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية[1].

– كما يعرفها البعض على أنها تلك الوحدات التنظيمية التي تديرها البنوك التقليدية، وتكون متخصصة في تقديم الخدمات الإسلامية، كما يطلق على النوافذ الإسلامية بظاهرة النظام المزدوج بالنظام الذي يقدم فيه البنك التقليدي خدمات مصرفية إسلامية إلى جانب الخدمات التقليدية[2].

– كما عرفت بأنها إدارة مستقلة داخل مؤسسات الصرف التقليدية ذات هيئات شرعية تقوم بإجازة منتجاتها ومراقبتها[3].

– عرفها بعض بأنها وحدات إسلامية في الفروع التقليدية أو الرئيسية تكون متخصصة في بيع المنتجات والخدمات الإسلامية دون غيرها[4].

من التعاريف السابقة يمكن تعريف النوافذ الإسلامية على أنها جزء من البنوك التقليدية تقدم خدمات مالية إسلامية تتعامل وفق أحكام الشريعة الإسلامية في نفس الحيز البنوك التقليدية.

ثانيا: نشأة النوافذ الإسلامية

إن فكرة إنشاء النوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية تعود إلى بداية ظهور المصارف الإسلامية، فعندما بدأت فكرة إنشاء المصارف الإسلامية تنتقل من جانب النظري إلى الواقع العملي في مطلع السبعينات من القرن الماضي قامت بعض البنوك التقليدية بالتصدي لهذه المصارف، ومحاولة التشكيك في مصداقية العمل فيها وأساليب الإستثمارية التي تطبقها.

---

[1] مجلس الخدمات المالية، **مسرد المصطلحات والتعريفات المستخدمة في وثائق مجلس الخدمات المالية الإسلامية**، موقع إلكتروني،تاريخ الإطلاع 20_04_2023على الساعة: 16:34.

[2] رمطان لعلى، البارود أم الخير، **تحديات فتح النوافذ الإسلامية في في البنوك التقليدية**، مجلة الإمتياز للبحوث الإقتصاد والإدارة، مجلد 1، جامعة الجزائر،الجزائر، العدد 02 ،2017، ص: 150.

[3] لاحم ناصر،**النوافذ الإسلامية**، جريدة الشرق الأوسط، سنة31_03_2009، مؤخوذة من موقع إلكتروني ،تاريخ الإطلاع20_04_2023على الساعة 16:40.

[4] سعيد بن المرطان، **تقويم مؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**،طبعة تمهيدية مقدمة إلى مؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، 2005، ص: 12.

وعندما باءت تلك المحاولات بالفشل تقدمت بعض البنوك التقليدية بإقتراح وحدات لها تقدم خدمات المصرفية الإسلامية عندما قررت بعض البنوك التقليدية خوض غمار هذه التجربة ،فقامت بإنشاء وحدات تابعة لها تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية[1].

وقد كان المصرف مصرفي طلعت المصارف التقليدية التي إتجهت إلى إنشاء فروع تقدم خدمات مصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، حيث قام مصرف مصرفي عام 1980 ميلادي بإنشاء أول فرع يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية وأطلق عليه إسم فرع الحسين للمعاملات الإسلامية[2].

وقد أدى تشجيع المصرف المركزي المصرفي لهدا الإتجاه إلى القيام العديد من المصارف التقليدية هناك إلى إنشاء فروع تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، الأمر الذي ترتب عليه إرتفاع عدد الفروع والنوافذ الإسلامية التي تم ترخيص بإنشائها عامي 1980 م/ 1981 م إلى 35 فرع، تتبع عدد من المصارف التقليدية كمصرف مصر ومصرف التجارة والتنمية ومصرف التنمية الوطنية النيل وغيرها، كما إتخذت بعض هذه المصاريف قرارا بإنشاء وحدات للخدمات الإسلامية بكل فروعها التقليدية التي تنشأ في المستقبل.

وفي المملكة العربية السعودية كان للمصرف الأهل التجارية السبق في الخوض غمار هذه التجربة، حيث قام في عام 1987م بإنشاء أول صندوق إستثماري يعمل وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وهو صندوق المتاجرة العالمية في السلع، ثم تلى ذلك قيام المصرف بإنشاء أول فرع إسلامي وكان ذلك في عام 1990 م نظرا للإقبال المتزايد على هذا الفرع، قام المصرف الأهلي بإنشاء عدة فروع ونوافذ لتقديم خدمات مصرفية إسلامية مع التوسع في إنشاء فروع ونوافذ إسلامية، قام المصرف في عام 1992 م بإنشاء إدارة متنقلة للإشراف على تلك الفروع التي تجاوز عددها 46 فرعا إسلاميا موزعة على مختلف مدن المملكة[3].

ثالثا :الفرق بين النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية:

تجدر الإشارة إلى أن العديد من الباحثين يطلقون مصطلح الفروع الإسلامية على النوافذ الإسلامية، بحيث أن هناك فرق بين المصطلحين فالفرع الإسلامي عموما أكبر من حيث الحجم الوظائف والخدمات التي يقدمها، كما

---

[1] عبد اللطيف جناحي، **استراتيجية البنوك الإسلامية وأهدافها**، ط1، بحوث مختارة من مؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية،الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، 1987، ص:227.

[2] سمير مصطفى متولي، فروع المعاملات الإسلامية مالها وماعليها،**مجلة البنوك الإسلامية الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية**، مصر، العدد 34، 1984، ص: 21.

[3] فوزي المحيرق، **التنويع الإستثماري بآلية النوافذ والفروع الإسلامية في المصارف الجزائرية**، ملتقى بدائل النمو و التنويع الإقتصادي، 2016، ص: 9.

أنه عادة ما يكون خارج هيكل البنك الأم بعكس النافذة التي تكون في داخل مقر البنك، حيث أن هناك أوجه إختلاف بين الإثنين تبين أن النوافذ الإسلامية ليس مصطلحا مرادفا لمصطلح الفروع الإسلامية وأهم الإختلافات بين النافذة الإسلامية والفروع الإسلامية هي كالتالي:

- الفرع الإسلامي يبدو أكثر إستقلالية من النافذة الإسلامية عن البنك الذي يتبعه إذ لا يخضع الفرع للبنك الأم إلا بصورة غير مباشرة فيما تخضع النافذة لبنك الأم بصورة مباشرة؛
- إن الهيكلة الإدارية والكادر الإداري الذي يتولى إدارة الفرع الإسلامي من البنك التقليدي أكبر وأعظم من نظيرتها التي تدير النافذة الإسلامية، والتي تتجاوز أحسن الأحوال المشتري قسم إداري في البنك التقليدي بل إنها في بعض البنوك تقتصر على مستويات أدنى كالوحدة في البنك، وهو ما ينعكس بالتأكيد على ما تقدمه من خدمات مصرفية إسلامية، إذ تشكل منتجات البنك الام، فيما لا تشكل منتجات النوافذ الإسلامية إلا نسبة ضئيلة من منتجات البنك التقليدي الذي فتحت فيه؛
- يمثل الفرع الإسلامي في البنك التقليدي مرحلة متقدمة في طريق التحول بالبنك التقليدي إلى المصرفية الإسلامية وفروع الإسلامية طرقا أو وسائل للتحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية البحتة؛
- الفروع الإسلامية تتمتع بالإستقلال النسبي يفوق إستقلال النوافذ الإسلامية عن البنك التقليدي الأمأ أكثر شرعية من النوافذ الإسلامية، التي لا زال هناك من يشكك في شرعية تعاملاتها في ظل إختلاط أموالها بأموال البنك التقليدي الذي تنتمي إليها رغم الفصل النظري الذي يعلن عنه البنك عند فتح هذه النوافذ؛

إذن النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية تتشابه مع الفروع الإسلامية في عدة جوانب كالمنتجات والخدمات الإسلامية المقدمة بالإضافة إلى وجوب الرقابة الشرعية على كليهما وذلك للتأكد من مطابقة الأعمال لأحكام الشريعة الإسلامية، ولكن الإختلاف الذي يميزها عن بعضها وهو مقر تواجد، فالنافذة تكون داخل مقر البنك التقليدي في حين أن الفرع يكون خارج مقر البنك التقليدي بالإضافة إلى إستقلالية إداريا[1].

ثالثا: خصائص النوافذ الإسلامية:

تتمتع النوافذ المصرفية الإسلامية في البنوك التقليدية بمجموعة من الخصائص تميزها عن الوحدات الأخرى ويمكن ذكر أهم الخصائص كالتالي:

- تمارس النوافذ الإسلامية مختلف الأنشطة المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة أما النوافذ الأخرى التقليدية فإن طبيعة عملها تقوم أساسا على الفائدة الربوية؛

[1] عبد الرحمان روان، **الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية من منظور الإقتصاد الإسلامي**، حوليات جامعة الجزائر1، الجزائر، المجلد35، العدد2، جوان 2021، ص:165.

- إن البنك التقليدي يمنح العمل المصرفي الإسلامي شيئا من الإستقلالية المكانية داخل البنك حيث يتم فصله عن باقي الأعمال التقليدية من خلال وحدة متخصصة؛
- لا تتمتع الوحدة بالإستقلالية المالية والإدارية اللازمة بل تتبع في ذلك إدارة البنك التقليدي؛
- سهولة سيطرة البنك الرئيسي على النوافذ بالنسبة للسيطرة على الفرع أو المصرف المستقل؛
- وجوب تعيين هيئة الرقابة الشرعية تقع على مسؤوليتها التثبيت من شرعية الأنشطة التي تمارسها تلك النوافذ وتنفيذها بما يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية؛

وبالتالي النافذة الإسلامية لها خصائص تميزها، أهمها التابعة الإدارية للبنك التقليدي حيث أن هذه الصفة تدخل الشكوك في العملاء أما إذا كانت هذه الخدمات والمنتجات التي تقدمها تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومن هنا تظهر خاصية هامة وهي إلزامية وجود هيئة الرقابة الشرعية للنوافذ التي تلزم التوافق مع أحكام الإسلامية في تقديم الخدمات وتعمل هذه الهيئة على مراقبة كل الأنشطة والمعاملات داخل النافذة الإسلامية والتأكد من إسلاميتها[1].

رابعا :أهداف النوافذ الإسلامية:

يمكن إجمال أهم الأهداف لإقامة هذه النوافذ الاسلامية كما يبينها الكثير من الباحثون فيما يأتي:

- العناية بمقاصد الشريعة من إعمار الأرض وتحقيق التوزيع العادل للثور ؛
- إستبدال الحلال بالحرام في المعاملات المصرفية؛
- توسيع قاعدة المشاركة في الإقتصاد؛
- إعادة النظام الإسلامي للحياة الإقتصادية؛
- تحقيق الربح وفق منهج المشاركة ووفق التوجه الإسلامي؛
- تشجيع الإستثمار ومحاربة الإكتناز عن طريق إيجاد فرص عدة للإستثمار، وصيغ تتناسب مع الأفراد والشركات؛
- تحقيق التضامن الفعلي بين أصحاب القوائم المالية، وأصحاب المشروعات المستخدمين لتلك الفوائض، وذلك بربط عائد المودعين بنتائج توظيف الأموال لدى هؤلاء المستخدمين ربحا او خسارة، وعدم قطع المخاطر وإلقائها على الطرف دون آخر؛
- تنمية القيم العقائدية والأخلاقية في المعاملات وتثبيتها لدى العاملين والمتعاملين معها؛

[1] علي فلاق، رشيد سالمي، **النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية، مجلة البشائر الإقتصادية**، جامعة المدية،الجزائر، المجلد4، ع02، 2018، ص- ص: 167-168.

- مساعدة المتعاملين معها على أداء فريضة الزكاة على أموالهم والقيام بدورها في المشاركة في التنمية الإقتصادية والإجتماعية[1] .

المطلب الثاني: دوافع وضوابط فتح النوافذ الاسلامية.

لقد تعددت وإختلفت الدوافع التي دعت العديد من البنوك التقليدية لفتح النوافذ الإسلامية.

أولا: دوافع وأسباب فتح النوافذ الإسلامية:

1/ دوافع فتح النوافذ الإسلامية : تتمثل هذه الدوافع في:

- **دوافع عقائدية:** تنطلق الأعمال المصرفية الإسلامية من أساس عقائدي يختلف عن أعمال البنوك التقليدية بحيث ترتكز على مبدأ الإستخلاف بأن ملكية المال هو الله سبحانه وتعالى وللإنسان بالوكالة وهو المؤمن بالله وملائكته وكتبه واليوم الآخر ويعتبر العمل بأحكام الشريعة الإسلامية جزءا من الإيمان وترك الربا والتخلص منه؛
- **دوافع شرعية:** تعتبر قضية الفوائد كعامل ديني هي الدافع المباشر في تنمية الوعي الإسلامي الذي ساهم في إنتشار الصيرفة الإسلامية في البلدان العربية الإسلامية وغير الإسلامية، وتحول الإعمال المصرفية من الربوية إلى الإسلامية مما يتوافق مع الشريعة الإسلامية، ومثال ذلك تحويل النظام المصرفي في السودان بأكمله إلى النظام الإسلامي[2]؛
- **الدوافع الإقتصادية:**
- تلبية إحتياجات العملاء من المنتجات المصرفية ورأس مال الإستثمار المتوفقة وأحكام الشريعة الإسلامية؛
- إنخفاض معدل المخاطرة وتحقيق أرباح إضافية، خاصة وأن العمل المصرفي الإسلامي يمثل مصدرا لمضاعفه الربحية من عوائد عمليات التمويل مقارنة في السوق بالتمويل التقليدي[3].

2/ أسباب فتح النوافذ الإسلامية :

- لقد تعددت الأراء حول الأسباب التي دعت العديد من المصارف التقليدية لإنشاء نوافذ تتخصص في تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وهذه الأسباب تختلف من مصرف لآخر نذكر من أهم هذه الأسباب :

---

[1] نجيب سمير خريس، **النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من المنظور الإسلامي**، مجلة الزرقاء للبحوث ودراسات الإنسانية، د ط ، مجلد14، العدد 02، الأردن، 2014، ص: 149.

[2] فريدة معارفي، صالح مفتاح، **نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية**، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية و الإنسانية المتقدمة، المجلد 4، العدد 3، 2014، ص- ص: 269 -270.

[3] نجيب سمير ، مرجع سبق ذكره، ص ص148 -149.

- رغبة المصارف التقليدية في تعظيم أرباحها وجذب المزيد من رؤوس الأموال الإسلامية للإستحواذ على حصة كبيرة من سوق رأس المال؛
- تلبية الطلب الكبير ومتنامي على الخدمات المصرفية الإسلامية حيث أن شريحة كبيرة من الأفراد في كثير من المجتمعات الإسلامية تندرج من التعامل مع المصارف الربوية؛
- الحيلولة دون تزايد الحاجة لإنشاء المزيد من المصارف الإسلامية؛
- المحافظة على عملاء المصارف الربوية من النزوح إلى المصارف الإسلامية؛
- حب المنافسة التقليدية وعدم رضا بغياب المصرف في هذا الميدان الجديد؛
- سهولة سيطرة المصرف الرئيسي على النافذة بالنسبة للسيطرة على مصرف المستقل هذا بإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية لإنشاء نافذة بالنسبة لتأسيس مصرف جديد[1].

ثانيا: ضوابط تأسيس نوافذ الإسلامية:

سنتطرق في هذا المطلب إلى ضوابط وتأسيس نوافذ المعاملات الإسلامية وتتمثل فيما يلي:

1/ضوابط الشرعية:

الإلتزام بالضوابط الشرعية من أهم نجاح هذه المعاملات وتتمثل هذه الضوابط في:

أ/- التوجه الصادق للقيادات العليا للبنك التجاري في ممارسة العمل المصرفي الإسلامي وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية؛

ب/- الإستعداد لتحمل أية تكاليف للإلتزام بضوابط الشرعية والتي قد تظهر أثناء ممارسة العمل؛

ج/- عدم التساهل في الإلتزام الشرعي وتجنب الإرتكاب للمخالفات الشرعية لأنها تشوه حقيقة النوافذ الإسلامية ومصداقيتها؛

د/- إن وجود هيئة فتوى ورقابة شرعية في النوافذ الإسلامية مطلب شرعي هام ومرتكز أساسا لعملها، وتأكيد على إستغلاليتها حيث يولد وجودها ثقة عالية والطمأنينة لدى الناس، ومن ثم الإقبال عليها والتعامل معها؛

هـ/- إجتناب المحرمات خاصة الربا في جانب الودائع و إستثمارها وإجتناب الغرر والجمالة في العقود وكذا في إجتناب بيع ما لا يملك فيجب أن يكون التملك قبل التمليك فالشراء أولا ثم البيع؛

[1] حسن شحاتة، **ظوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية**، مجلة الإقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، إمارات العربية المتحدة، العدد 240، ربيع الأول 1422هـ يوليو 2001، ص: 33.

و/- قيام البنوك التقليدية بفتح نوافذ إسلامية سيترتب عليه إستمرار تلك البنوك وإطالة عمرها وبالتالي إستمرار الشر المصاحب للربا ومظاهره[1].

2/ ضوابط مالية ومحاسبية :

أ/- الفصل المحاسبي بين النافذة والمصرف بإيجاد قسم المحاسبة والسجلات ونظام المحاسبي المستقل، ومستندات القيد وأوراقها الثبوتية المستقلة منها مركز مالي وعدم خلطها مع حسابات المصرف التقليدي الآخر؛

ب/- الإعتماد في إستخراج النتائج وإعداد حسابات المصرف الإسلامي على معايير المحاسبة ومراجعة التي تنتهجها المؤسسات المالية الإسلامية؛

ج/- واجب على المصرف الإسلامي والنوافذ الإسلامية إيجاد التحوط المناسب الذي يحول دون تعريفه للمخاطر المختلفة؛

د/- خضوع المصرف التقليدي الذي يملك نافذة لممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية لجميع متطلبات السيولة وكفاية رأس المال والإحتياطي القانوني وجميع النسب القانونية والمعيارية التي تخص التركيزات الإئتمانية وغيرها بما فيها أنشطة النافذة الإسلامية؛

هـ/- إلتزام المصرف التقليدي بإعداد بياناته المالية المجمعة وفق المعايير المحاسبية الدولية وإخضاع عن أنشطة وخدمات المالية الإسلامية التي يقدمها من خلال النافذة كما ونوعا وعن مخاطرها وكيفية إدارتها وتأثيرها في المركز المالي المجمع للمصرف؛

و/- يتم توظيف الأموال في النوافذ الإسلامية بعقود المرابحة المشاركة أو المضاربة أو السلم أو الإستصناع أو الإيجار و كلها جائزة شرعا وفقا لقواعدها الشرعية؛

ي/- بغية تعزيز وتكريس عنصر الإستقلال المالي وعدم تبعية المالية للنافذة الإسلامية للمصرف التقليدي يجب على النافذة إعداد مركز مالي مستقل للمصرف[2].

المطلب الثالث: آثار فتح النوافذ الإسلامية

[1] لطفي محمد الصرحي، **الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية**، ظوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية واقع وآفاق المستقبل،20- 21 مارس 2000، ص- ص:10-11.

[2] لعلى رمضاني، البارود أم الخير، مرجع سبق ذكره، ص- ص: 168-169.

يمكن أن يترتب على فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية العديد من الآثار الإقتصادية الإيجابية والسلبية يمكن إيجاز أهمها على النحو التالي:

أولا: الأثار الإيجابية

- يمكن أن تساهم النوافذ الإسلامية في توسيع رقعة العمل المصرفي في الإسلام في الجزائر من خلال تحفيز المصارف التقليدية المنافسة الى تقديم الخدمة؛
- يمكن أن تكون خطوة إيجابية للتحول إلى العمل بالنظام المصرفي في الإسلامي؛
- لقد أظهرت هذه التجربة في الكثير من الدول الإسلامية أن هناك شرائح كبيرة من الأفراد ترغب وتبحث عن البديل الإسلامي للبنوك التقليدية ومنها المجتمع الجزائري؛
- أن إقدام البنوك التقليدية الجزائرية على إفتتاح نوافذ إسلامية إنما هو إعتراف عملي بنجاح الصيرفة الإسلامية خاصة منذ الأزمة المالية العالمية؛
- تعتبر النوافذ الإسلامية محفز قوي للبنوك التقليدية الجزائرية في إقامة بنوك إسلامية منفصلة لموجوداتها وودائعها وموظفيها؛
- تساهم النوافذ الإسلامية في تطوير المنتجات المالية الإسلامية حيث تتنافس إدارة كل من النوافذ الإسلامية والبنوك الإسلامية إلى بذل المزيد من الجهود لإبتكار أدوات مالية إسلامية تتمتع بكفاءة الإقتصادية والمصداقية الشرعية وتشبع الرغبات العملاء[1].

ثانيا الاثار السلبية :

- قد يؤدي تقديم العمل المصرفي الإسلامي من قبل المصارف التقليدية الجزائرية إلى إعاقة إنشاء المصارف الإسلامية وإنتفاء المبرر لوجودها أو عدم التوسع في إنشاء المزيد منها؛
- يؤدي تقديم خدمات مالية إسلامية من قبل المصارف التقليدية الجزائرية إلى تشويه العمل المصرفي الإسلامي في الجزائر وعدم وضوح الموقف الشرعي من قضية الربا؛
- محدودية الكوادر البشرية الجزائرية المؤهلة للعمل في مجال الصيرفة الإسلامية؛
- إن فتح النوافذ الإسلامية في المصارف الجزائرية سيترتب عليه إستمرار تلك المصارف وإطالة عمرها وبالتالي إستمرار الإسم والشر المصاحب للربا؛

[1] سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، **مجلة الحزائر**، العدد 7، ورقلة، جزائر، 2010، ص: 26.

- إن موافقة بنك الجزائر على فتح النوافذ الإسلامية في البنوك الجزائرية يثير تساؤلات هامة وهو كيف يمكن فهم تحفظ بنك الجزائر على نشاط البنوك الإسلامية وفي نفس الوقت يسمح للبنوك التقليدية بمزاولة العمل المصرفي الإسلامي؛
- تواضع القناعات الشخصية عند بعض المسؤولين بسلامة هذا التوجه المزدوج للبنك؛
- من الأمور التي تشوب عمل النوافذ الإسلامية والتي تقلق الكثير من العملاء ما قد يحدث إختلاط أموال النوافذ الإسلامية بأموال المصرف التقليدي الام، إذا غالبا ما يتم تحويل الفائض السيولة لدى النوافذ الإسلامية والذي يتكون نتيجة الإقبال الكبير عليها إلى مصرف الرئيسي الذي يقوم بإستخدامه في تعاملاته[1].

[1] سندس ريحان باهي، **دراسة نوافذ إسلامية في البنوك التجارية**، مذكرة نيل شهادة ماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم التجارية الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد العربي بن مهيدي ،أم البواقي، الجزائر ،2017– 2018، ص: 71.

خلاصة :

تتلخص الصيرفة الإسلامية سواء كانت مصرفا أو فرعا أو نافذة في كونها وحدة مالية كغيرها من المؤسسات المالية تزاول نشاطها وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية مساهمة في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية بجد وفاعلية في إطار المنهج الإسلامي حيث أنها تمارس أعمالها وفق آليات ومنتجات وصيغ لإستخدام الأصول وإستثمارها وفق مبادئ الشريعة الإسلامية، ولاحظنا أن بعض البنوك التقليدية لجأت إلى إنشاء نوافذ إسلامية نظرا للتنافس الحاد بين البنوك، وعليه أصبحت الصيرفة الإسلامية حقيقة واقعة ملموسة وضرورة إقتصادية،

وأصبح هناك تنافس بين الدول من أجل الصيرفة الإسلامية وذلك من أجل التطور والنمو ومن هذه الدول الجزائر التي سوف نتطرق إليها في الفصل الثاني.

الفصل الثاني : تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر –دراسة حالة البنك الوطني الجزائري BNA وكالة تيارت 540–

تمهيد:

إن المنظومة المصرفية الجزائرية، إفتحت على الصيرفة الإسلامية من خلال التطور القانوني في مجال القانون البنكي حيث يعتبر البنك الوطني الجزائري أول بنك تجاري يقدم خدمات ومنتجات مصرفية تتناسب مع أحكام الشريعة الإسلامية،بعد إصدار تنظيمين تنظيم رقم 18-02 المتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية ،ونظام 20 -02 الذي يحدد العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية،كما تعتبر وكالة تيارت من الوكالات الأولى للبنك التي أطلقت هذه الحدمات وهذا في سبتمبر 2020،أي بعد ستة أشهر فقط من بداية العمل بالصيرفة الإسلامية بالبنوك العمومية.

سنحاول في هذا الفصل تطرق إلى المباحث التالية:

المبحث الأول:إطار القانوني للصيرفة الإسلامية في الجزائر .

البحث الثاني:تقديم للبنك الوطني وكالة تيارت 540.

المبحث الثالث:تقديم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر.

المبحث الأول: الإطار القانوني لممارسة الصيرفة الإسلامية في الجزائر .

لقد إنتظرت الجزائر كثيرا لتحظي بإيطار قانوني ينظم العمل المصرفي الإسلامي فيها حيث تم إصدار نصوص قانونية وتنظيمية أقل درجة من القانون، وتمثلت في تنظيمين أحدهما ألغى وتعليمة وسوف نتناول أهم ما جاء في محتوى هذه النصوص فيما يلي:

المطلب الأول: النظام رقم 18 -02 -المتعلق بالصيرفة التشاركية في الجزائر.

أزمة أسعار النفط سنة 2014 كانت سبب في توجه الجزائر نحو الإهتمام بالصيرفة الإسلامية ،والعمل على تهيئة البيئة المناسبة لها، فأصدر بنك الجزائر إبتداء من سنة 2018 بعض الأنظمة الخاصة بالصيرفة الإسلامية.

أولا: قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية:

- في مفهوم هذا النظام تعددت عمليات المصرفية متعلقة بالصيرفة التشاركية، كل العمليات التي تقوم بها مصارف المؤسسات المالية التي تندرج ضمن فئات العمليات المذكورة في المواد 66 إلى 69 من الأمر رقم 03-11 المؤرخ في 27 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 26 غشت سنة 2003 والمتعلقة بالنقد والقرض المعدل والمتمم والمتمثلة في عمليات تلغي الأموال وعمليات توظيف الأموال وعملية التمويل والإستثمار التي لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد، وتخصص هذه العمليات على الخصوص فئات المنتجات الآتية: المرابحة /المشاركة/ المضاربة/ الإيجارة /الإستصناع/ السلم ؛وكذا الودائع في الحسابات الإستثمار[1].
- يتعين على المصرف معتمد النشاط أو المؤسسة المالية معتمدة الناشطة، الراغبة في عرض منتجات مالية تشاركية، تقديم المعلومات الآتية، دعما لطلب الترخيص المسبق الموجه إلى بنك الجزائر[2].
- بعد الحصول على ترخيص المسبق من طرف البنك الجزائري، يتعين على المصارف والمؤسسات المالية المعتمدة التي ترغب في الحصول على شهادة مطابقة منتوجاتها لأحكام الشريعة، أن تخضع تلك المنتجات إلى تقييم الهيئة الوطنية المؤهلة قانونا لذلك[3].

---

[1] المادة رقم 2 ،النظام رقم 02.18المؤرخ في04نوفمبر 2018، يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف المؤسسات المالية،الجريدة الرسمية العدد 73 الصادر بتاريخ 9ديسمبر سنة 2018،ص21.

[2] المادة رقم 3، نظام رقم18- 02، مرجع سبق ذكره، ص21.

[3] المادة رقم 4،نظام رقم 18- 02، مرجع سبق ذكره، ص21.

- تضمن إستقلالية شباك المالية التشاركية عن تنظيم المصرف أو المؤسسة المالية من خلال تنظيم ومستخدمين مخصصين حصريا لذلك[1].
- في حالة تعدد شباك المالية التشاركية ضمن نفس المصرف المعتمد أو نفس المؤسسة المالية المعتمدة يجب التعامل مع الشبابيك المالية التشاركية هذه ككيان واحد؛ و يتم إعداد بيان مالي مجمع ويدرج كملحق بالبيانات المالية التي تنشر من طرف المصرف المعتمد أو المؤسسة المالية المعينة[2].
- يجب على المصارف والمؤسسات المالية التي تحصلت على الترخيص المسبق لتسويق هذه المنتجات أن تعلم زبائنها بجداول التسعيرات والشروط الدنيا و القصوى التي تطبق عليهم.

كما يجب على المصارف إعلام المودعين خاصة أصحاب حسابات الإستثمار حول طبيعة حساباتهم[3].

ثانيا: أهم السلبيات المسجلة عن تنظيم رقم 18-02-المتعلقة بالصيرفة التشاركية في الجزائر:

يعتبر هذا التنظيم عملية الصيرفة التشاركية هي تلك التي تدخل ضمن فئات المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، والاستصناع و السلم ،الودائع في حسابات الإستثمار، ما يعني أن البنوك الإسلامية أو الشبابيك الإسلامية داخل البنوك التقليدية في الجزائر لا يمكن لها نظريا أن تطبق الصيغ الإسلامية الأخرى، وخاصة بتمويل قطاع الزراعة مثلا كالمزارعة، المساقاة، المغارسة، لأن التنظيم أشار بوضوح إلى أن العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية تتمثل على الخصوص في المنتجات المذكورة.

لم يشر هذا التنظيم إلى ضرورة أن يكون للشبابيك الإسلامية داخل البنوك التقليدية هيئة رقابة الشرعية تتكون ولو من شخص واحد لان الرقابة الشرعية لا تقتصر فقط على المطابقة الشرعية للمنتج والخدمة قبل تقديمها كما أشير إليه تقتصر فقط على المطابقة الشرعية للمنتج أو الخدمة قبل تقديمها كما أشير إليه.

جاء في التنظيم أنه بعد الحصول على الترخيص المسبق من بنك الجزائر، يتعين على البنك أو المؤسسة المالية الحصول على شهادة مطابقة المنتوج لأحكام الشريعة الإسلامية، وذلك من طرف الهيئة الوطنية المؤهلة لذلك قانونا.

هذا التنظيم يشير بوضوح في إسمه ومادته الأولى إلى أنه يتوجه إلى المصارف والمؤسسات المالية المعتمدة للقيام بالعمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية، ولم يوضح طبيعة المؤسسات المالية المعنية بتقديم هذه

[1] المادة رقم 6، نظام رقم 18- 02، مرجع سبق ذكره، ص22.

[2] المادة رقم 7، نظام رقم18- 02، مرجع سبق ذكره، ص22.

[3] المادة رقم 08، نظام رقم 02.18، مرجع سبق ذكره، ص: 22

الخدمات،إذا من المعلوم أن تعريف المؤسسة المالية في التشريع البنكي الجزائري هو تلك المؤسسة التي لا يمكنها تلقي الودائع من الجمهور ولا إدارة وسائل الدفع وبإمكانها القيام بسائر العمليات الأخرى.

المطلب الثاني: نظام رقم 20-02_متعلق بالصيرفة الإسلامية في الجزائر

أولا : النظام رقم 20-02-المؤرخ في 15 مارس 2020 يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية

قام البنك الجزائري بإصدار النظام رقم 20-02-المؤرخ في 15 مارس سنة 2020 وتم نشره في الجريدة الرسمية العدد 16 بتاريخ 24 مارس سنة 2020، وبصدور هذا النظام تم إلغاء أحكام النظام رقم 18-02 قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية ،ويضم هذا النظام 24 مادة، وقد حددت المادة الأولى منه الهدف من إصدار هذا النظام ألا وهو تحديد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والقواعد المطبقة عليها، وشروط ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية وكذا شروط الترخيص المسبق لها من طرف بنك الجزائر، أما المادة الرابعة منه فقد حددت المنتجات الخاصة بالصيرفة الإسلامية وهي المرابحة والمشاركة والمضاربة والإجارة والسلم والإستصناع والحسابات الودائع والودائع في حسابات الإستثمار، وقد جاءت المواد التي تليها من المادة 5 إلى المادة 12 لتشرح كل منتج على حدة، وقد عرف الشباك الصيرفة الإسلامية في المادة 17 من النظام بأنه هيكل ضمن البنك أو المؤسسة المالية المكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية وقد شدد النظام على ضرورة الإستغلال المالي والمحاسبي للشباك الصيرفة الإسلامية[1].

ثانيا: خلاصة القراءة العامة للتنظيمين

إن أهم نتيجة يمكن التوصل إليها من خلال هذه القراءة أن التنظيم 18-02-المتعلق بالصيرفة الإسلامية في الجزائر،يعتبر أول نص قانوني ينظم عمل الصيرفة الإسلامية في الجزائر منذ الإستقلال، وهو خطوة جيدة رغم وروده مختصر وفي 12 مادة فقط، لكن تبقى غير كافية لتنظيم مجال كبير كهذا يبقى طلب ملحا في تعديل قانون البنوك الحالية قانون النقد والإئتمان ليتضمن تنظيما أكبر وأعمق لهذه الصيرفة لأن التنظيم هنا لا يقتصر فقط على العلاقة البنك الإسلامي بالزبون بل بجوانب أخرى مهمة ومنها علاقة البنك الإسلامي بالبنك المركزي في مجال الرقابة والأدوات الملائمة للممارسة هذه الرقابة.

[1] نظام رقم 0220 المؤرخ في 15 مارس 2020، العمليات البنكية المتعلة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية ، الجريدة الرسمية ج ج، دش، العدد 16، 24مارس2020.

وبالنسبة للتنظيم أو النظام الجديد 20-02-الذي صدر بعد ذلك فهو لم يأتي بأشياء جديدة أو مهمة تذكر فهو نسخة معدلة قليلة من النظام السابق 18-02 وبالتالي تبقى العديد من الإشكاليات التي أثرها من قبل مطروحة خاصة آليات الرقابة على البنوك الإسلامية من طرف البنك المركزي.

المطلب الثالث: التعليمة رقم 03-2020-المعرفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية والمعددة للإجراءات والخصائص التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية:

وردت التعليمة في 60 مادة وركزت خاصة على تفصيل المادة 04هذا النظام 20-02-المؤرخ في 15مارس 2020 المعرفة للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

أولا: قراءة عامة في التعليمة رقم 03-2020-المؤرخة في 02 أفريل 2020

أعادت التعليمة التأكد على ضرورة حصول البنك أو المؤسسة على شهادة المطابقة للمنتوجات وضمانات المتعلقة بها لأحكام الشريعة الإسلامية تسلم له من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإقتاء للصناعة المالية الإسلامية قبل طلب الترخيص من بنك الجزائر لتسويق تلك المنتوجات.

النظام 20-02 خصص لكل صيغة من صيغ التمويل الإسلامي مادة واحدة لشرح بينما هذه التعليمة وبحكم طبيعتها التفصيلية كانت أكثر تفصيلا في جوانب تطبيق كل صيغة وما يتعلق بها.

جاء في المادة 0 من التعليمة 19 وفي تعريف المضاربة: المضاربة هي عقد يقدم بموجب بنك أو مؤسسة مالية، المسمى المقرض للأموال رب المال، رأس المال اللازم للمقاول المضارب الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق الربح.

في المادة 20 من التعليمة والخاصة بالمضاربة جاء النص صراحة على أنه لا يحق للبنك أو المؤسسة المالية أن يشارك في إدارة الأموال، وهذا صحيح لانه من أحكام المضاربة ثم جاء في نفس المادة أنه يمكن للبنك أو المؤسسة المالية أن يقوم بالرقابة والتحقق في حسابات المضاربة والوثائق ذات الصلة التي يمسكها المضارب.

جاء في المادة 53 ما يلي: إن الموارد الموكلة للبنك في شكل ودائع تحت الطلب وودائع الإدخار، يمكن إستثمارها من طرف البنك في عملية الصيرفة الإسلامية يبقى شباك الصيرفة الإسلامية خاضعة للإلتزام بإعادة الأموال للزبون بناء على طلب وبدون أي زيادة[1].

[1] نظام رقم 20-02، المؤرخ في 15مارس 2020، العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية، العدد 24،16مارس 2020.

المبحث الثاني :تقديم بالبنك الوطني الجزائري BNA تيارت 540

في هذا المبحث سوف نتطرق الى العمليات الأساسية بالبنك الوطني الجزائري من خلال تقسيمه إلى ثلاث مطالب، المطلب الأول يتناول تعريف البنك الوطني الجزائري،والمطلب الثاني معرفة الخمات الإسلامية المقدمة في وكالة تيارت540 والمطلب الثالث التطبيق العملي لصيغة المرابحة.

المطلب الأول: تعريف البنك الوطني الجزائري ووكالة تيارت

بعد الإستقلال ورثة الجزائر نظاما مصرفيا واسعا فبدأت عملية التأميم وإنشاء البنوك التجارية منذ سنة 1966، وبذلك بدأت البنوك الجزائرية في العمل لسد الفراغ الناتج عن إستقالة البنوك الأجنبية ومن هنا سوف نتطرق للبنك الوطني الجزائري قبل التعرف لوكالة تيارت.

أولا: نشأة البنك الوطني الجزائري BNA

أسس البنك الوطني الجزائري بمرسوم 66 –178بتاريخ 13 جوان 1966 على شكل شركة وطنية تسير بواسطة القانون الأساسي لها والتشريع التجاري، على الرغم من أنها تأسست على شركة وطنية برأس مال 20 مليون دج، إلا أن هذه الوضعية أخلت بعض الشيء بمفهوم شركة وطنية من خلال المادة السابعة سمح للجمهور بالمساهمة في رأس مال بمعدل قدره 5% ويمكن أيضا أن يصل إلى حد مبلغ مساهمة الدولة في رأس ماله، وثم وضع حد لهذه المساهمات الخاصة في رأس المال للبنك بحلول 1970 ،أين تم شراء جميع هذه المساهمات من طرف الدولة ليصبح البنك ملكا للدولة حسب القانون الأساسي فإن جميع البنك يسير من قبل رئيس المدير العام ومجلس الإدارة من مختلف الوزارات، ويعمل كبنك ودائع قصيرة وطويلة الأجل، وتمويل مختلف التجارة و الزراعة كما أنها إستخدمت كأداة لتحقيق سياسة الحكومة في تخطيط المالي بوضع القروض على المدى القصير، ومساهمته مع الهيئات المالية الأخرى لوضع القروض الطويلة والمتوسطة الأجل[1] .

وحتى سنة 1982 قام البنك الوطني الجزائري بكل الوظائف كأي بنك تجاري، إلا أنه كانت له حق الإمتياز في تمويل القطاع الزراعي يمود الدعم المالي والقروض وهذا التطبيق لسياسة الحكومة في هذا المجال.

وفي 16 فيفري 1989 أصبح لبنك الجزائري مؤسسة عمومية إقتصادية على شكل شركة بإسم تسير وفقا لقوانين 1988 والقانون التجاري، وبقية تسميته بالبنك الوطني الجزائري وبالإختصار ب،و،ج، بقي المقر الإجتماعي بالجزائر 08 بشارع ارنيستو شيغفارا 16000 الجزائر العاصمة وحددت مدته ب 99 سنة إبتداء من

[1] الأنترنت، موقع البنك الوطني الجزائري 05– 04–2023على الساعة 11:15.

التسجيل الرسمي بسجل تجاري، وفي شهر جوان 2009 تم رفع رأس المال البنك الوطني الجزائري وذلك بإصدار 27,000 سهم جديد يحمل كل سهم قيمة واحد مليون دج ثم إكتتابها وشرائها من قبل القرصنة العمومية.

يعزز البنك الوطني الجزائري شبكة التجارية من خلال فتح وكالات جديدة في مختلف مناطق القطر الوطني، وذلك من أجل تحسين خدماته لدى الزبائن حيث يضم حاليا 205 وكالة عبر التراب الوطني[1].

ثانيا: الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري:

يتكون البنك المركزي الوطني من عدة أقسام وفروع يمكن عرضها من خلال الهيكل التنظيمي التالي:

[1] الأنترنت، موقع إلكتروني للبنك الوطني الجزائري،05- 04- 2023،على الساعة 18:02.

الشكل 02 –01 الهيكل التنظيمي المركزي للبنك الوطني الجزائري

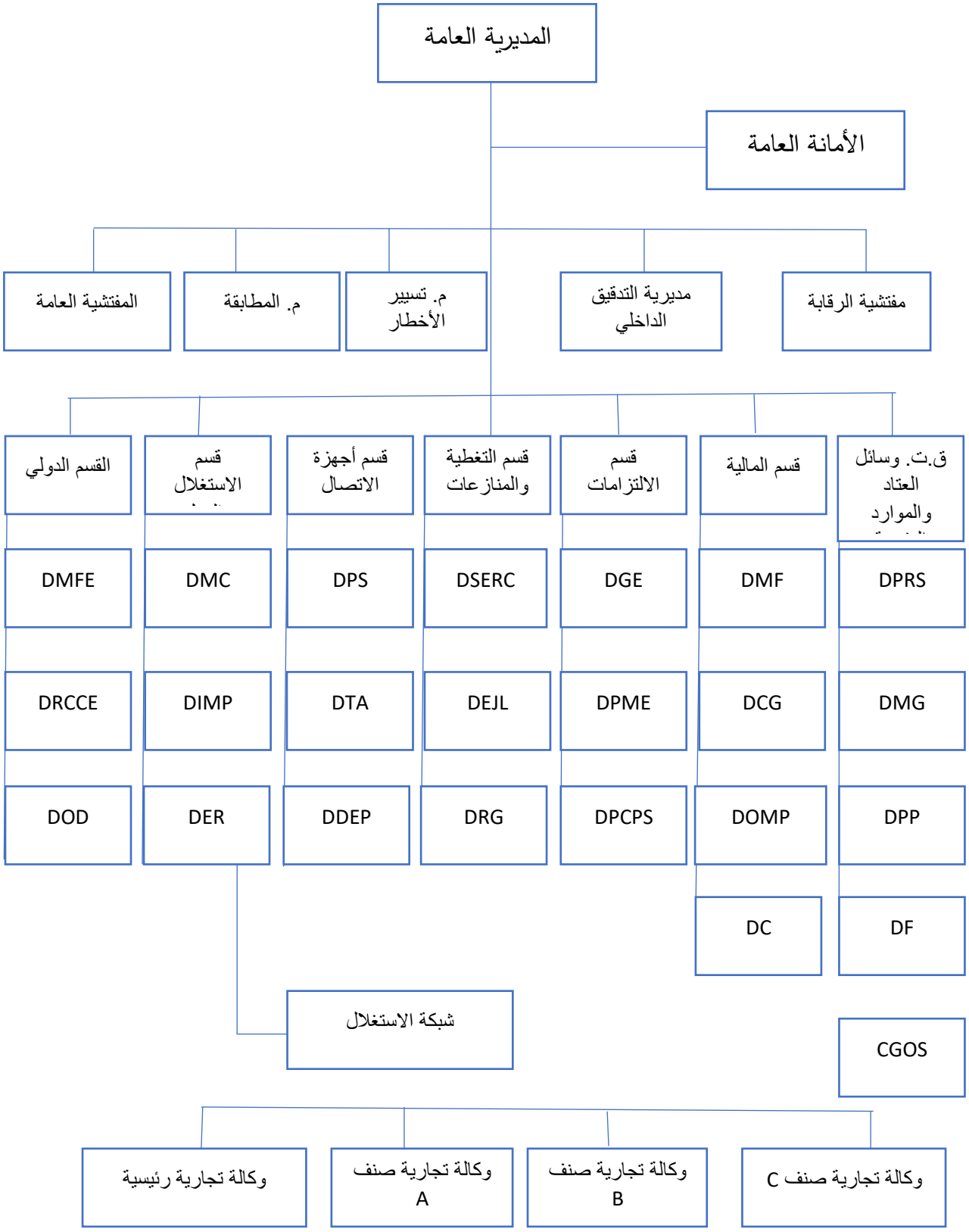

المصدر: الموقع الإلأكتروني للبنك الوطني الجزائري المطلع عليه في 2023/04/05 على الساعة18:18

الجدول 02-01 الهياكل الخاصة بالبنك الوطني الجزائري

الهياكل التابعة للقسم الدولي	الهياكل الملحقة بقسم الالتزامات
DMFE: مديرية التحركات المالية مع الخارج	]DGE: مديرية المؤسسات الكبرى
DRICE: مديرية العلاقات الدولية والتجارة	DPME: مديرية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
DOD: مديرية العمليات المستندية	DCPS: مديرية القروض للأفراد والقروض الخاصة
الهياكل الملحقة بقسم الاستغلال والعمل التجاري	الهياكل الملحقة بقسم المالية
DER: مديرية تأطير الشبكات	DC: مديرية المحاسبة
DMC: مديرية التسويق والاتصال	DOMP: مديرية تنظيم المناهج والإجراءات
DIPM: مديرية وسائل الدفع والنقد	DCG: مديرية مراقبة التسيير
الهياكل الملحقة بقسم أجهزة الإعلام	DMF: مديرية السوق المالي
DDEP: مديرية تطوير الدراسات والمشاريع	الهياكل الملحقة بقسم تسيير وسائل العتاد والموارد البشرية
DTA: مديرية التكنولوجيا والهندسة	DPRS: مديرية الموظفين والعلاقات الاجتماعية
DPS: مديرية الإنتاج والخدمات	DMG: مديرية الوسائل العامة
الهياكل الملحقة بقسم التغطية والدراسات القانونية والمنازعات	DPP: مديرية المحافظة على التراث
DSERC: مديرية المتابعة والتغطية وتحصيل القروض	DF: مديرية التكوين
DEJC: مديرية الدراسا القانونية والمنازعات	CGOS: مركز تسيير الخدمات الاجتماعية
DRG: مديرية تحصيل الضمانات	

المصدر: من إعداد الطالبتين

ثالثا: إحصائيات حول البنك الوطني الجزائري

بعض الأرقام والإحصائيات حول البنك الوطني الجزائري:

1/بعض الأرقام والإحصائيات حول البنك الوطني الجزائري :

- 21 مديرية جهوية؛
- 223 وكالة تجارية موزعة عبر كافة التراب الوطني؛

- أكثر من 5000 موظف؛
- 99 شباك آلي؛
- 180 موزع آلي؛
- 380,000 بطاقة بنكية؛
- 2478,493 حساب للزبائن؛
- 121305 زبون مشترك في خدمة البنك عن بعد؛
- 8000 جهاز الدفع الإلكتروني؛
- 64 متعامل منخرط في منصة الدفع الإلكتروني؛
- 8 وكالة مخصصة حصريا للصيرفة الاسلامية؛
- 31 وكالة رقمية؛
- 68 شباك إسلامي؛
- 18,079 عدد المخالطين في خدمة الدفع بدون تلامس.

2/ النتائج المالية:

- المنتج البنكي الصافي 94,617 مليون دينار جزائري؛
- الناتج الإجمالي للإستغلال 70,294 مليون دينار جزائري؛
- ناتج الإستغلال 57944 مليون دينار جزائري؛
- الناتج الصافي 46,690 مليون دينار جزائري.

3/ النتائج التجارية :

- الميزانية الإجمالية 4481,253 مليون دينار جزائري؛
- إجمالي موارد الزبائن دون إحتساب العملة الصعبة 1866,679 مليون دينار جزائري؛
- وظائف الزبائن 1439863 مليون دينار جزائري؛
- جاري القروض العقارية 102087دينار جزائري؛
- جاري القروض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة/ الصناعات الصغيرة والمتوسطة 42419مليون دينار جزائري[1].

[1] معلومات مأحوذة من الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري http:www,bna,dz تاريخ الإطلاع8-04-2023على الساعة 12:14.

رابعا: خدمات البنك الوطني الجزائري وأهدافه:

1/ خدمات البنك الوطني الجزائري.

يقدم البنك الوطني مجموعة من الخدمات لزبائنه من الأفراد والمهنيين والمؤسسات يمكن تلخيصها كالتالي:

الخدمات المقدمة للأفراد:

وتضم ما يلي:

خدمات الودائع، خدمات فتح حساب الشيكي، حساب بالعملة الصعبة وإصدار الشيكات؛

خدمات الإيداع ،السحب، الدفع والتحويل بالدينار أو بالعملة الصعبة؛

خدمات النقدية: وضع البنك الوطني الجزائري تحت التصرف زبائنه الذين يملكون حساب شيكي بطاقات السحب والتي تسمح لهم بالقيام بسحب النقود في أي وقت 24 سا/ 24 سا و7 أيام/ 7أيام، وذلك على مستوى كل موزعات الصرف الآلي المختلفة؛

خدمات المساعدة: يقوم البنك الوطني الجزائري بإسداء النسخ والإستشارة لزبائنها عن طريق أشخاص مكلفين بذلك على مستوى كل فرع من فروعه وذلك بتقديم حلول مكيفة حسب حاجة كل زبون؛

خدمات الإدخار و التوظيف: يضع البنك الوطني الجزائري أيضا تحت تصرف زبائنه دفترا للإدخار وذلك لتسهيل عمليات السحب والإداع النقود بالفائدة أو بدون فائدة حسب رغبة الزبون؛

تمويل العقارات: يخص هذا المنتج تمويل العقارات كالسكنات الجديدة، سكنات قديم،و توسيع بناء ذاتي؛

تمويل السيارات: يقوم البنك الوطني الجزائري بتمويل السيارات السياحية الموجهة للأفراد خدمة الكراء الصناديق؛

الخدمات المقدمة للمؤسسات :

وتتمثل في:

- خدمة الودائع فتح حساب الجاري، حساب بالعملة الصعبة وإصدار الشيكات؛
- خدمات المساعدة: وتشمل إسداد النصح والإستشارة فيما يخص إنشاء تطوير وتوسيع المؤسسات؛
- خدمات الادخار والتوظيف.

التمويلات: وتضم

- تمويل الإستغلال عن طريق الصندوق تمويل المواد الأولية ،المنتجات النصف المصنعة، السلعة الموجهة، لإعادة البيع، تمويل المستحقات، تمويل المسبق للتصدير؛
- تمويل الاستثمارات؛
- التمويل من خلال الامضاء رهن المناقصه كفاله ضمان الاداء ضمان الدقه المقدمه).

خدمات على المستوى الدولي : وتشمل :

تنظيم تدفقات التجارة الخارجية الإعتماد المستندي للإستيراد، الإعتماد المستندي للتصديرو التسليم، المستندي للاستيراد و التسليم، السندي للتصدير.

خامسا: أهداف البنك الوطني الجزائري:

البنك الوطني جملة من الأهداف يمكن تقسيمها كما يلي:

1/ أهداف على المستوى المحلي.

السعي في الإستحداث الطرق والتقنيات في كل المجالات وفي كل الأقسام والمصالح " المقاصة، مصلحة العمليات مع الخارج، مصلحة صندوق والمحفظة، قروض وإلتزامات " لمواكبة التقدم التكنولوجي في ظل الإصلاحات النقدية.

أ/_قسم العمليات مع الخارج:

في هذا القسم سطرت الأهداف نذكر منها:

- تسهيل العمليات مع المتعاملين بوضع شبكة معلوماتية خاصة بالBNA في كل فروع الوطن دون الحجازة لأي دولة؛
- فتح المجال للتشاور فيما يخص إتخاذ القرارات على المستوى البنك الوطني والمركزي وفروع الأخرى.

ب/عملية المقاصة:

وذلك بوضع أسس حديثة لعملية المقاصة إذ يرى أن أهم شيء هو تقليص الوقت لتسوية وضعية المتعاملين والربح أكثر، وكذا زيادة التنسيق فيما بين البنك و البنك المركزي الذي يتطلب تطوير مستوى الخدمات من طرف البنك، وقدرة شبكة المعلومات على القيام بهذه العملية بفعالية وفي أقل وقت ممكن دون اللجوء إلى البنك المركزي.

ج / _قسم القروض:

يقوم البنك بتقديم قروض للقطاع الصناعي والزراعي، وذلك بوضع برامج خاصة مع الدراسة المعمقة لأصحاب الطلب لتمديد والتوسيع عمل الوكالة، وبالتالي السيطرة والإستقطاب الطلب وزيادة رؤوس الأموال بشكل كبير للقيام بالمشاريع الإستثمارية.

ح /_المنازعات:

يعمل البنك على:

- التقليل من المنازعات لتحسين سمعة البنك وذلك بإستخدام أفضل الوسائل والشبكات المعلوماتية التي تقلل من نسبة الخطأ أو إنعدامها؛
- التكثيف من إستعمال أجهزة الإعلام الآلي وكذا الأجهزة اللازمة لسيرها؛
- وضع دورات تكوينية لمختلف الإطارات والموظفين قصد تحسين أداء الخدمات البنكية؛
- إدخال أحدث التقنيات إلى شبكة قصد تعامل البنك مع البنوك الأخرى والمتعاملين بصورة متطورة وجيدة.

2/أهداف البنك الوطني الجزائري على المستوى الدولي:

نلخص بعض الأهداف التي يسعى البنك إلى تحقيقها فيما يلي:

- تحسين وتسيير المعاملات الإقتصادية فيما يخص تحويلات بين الوكالة والبنوك الاجنبية؛
- توسيع مجال النشاطات البنكية مع الخارج بإنشاء فروع إذ أمكن ذلك ومن خلال الشبكة الإلكترونية للمعلومات؛
- ويبقى الهدف الأساسي للبنك الوطني الجزائري لتحقيق مكانة بين بقية البنوك الوطنية بتحقيق إنجازات في مختلف المجالات السلع البنكية الجديدة إستيعاب أكثر عدد من الزبائن تحقيق فوائد من المنح القروض والودائع والوصول إلى تحسين الأداء البنكي وذلك من خلال زرع الثقة بين البنك والزبون بصفته أساس الأعمال البنكية والمستهلك الأساسي لها.

سادسا: بطاقة تعريفية لوكالة تيارت BNA540

سنتطرق بتناول تقديم وكالة بالإضافة إلى دراسة الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت

1/: تقديم وكالة BNA تيارت 540

تعتبر وكالة تيارت وكالة رئيسية صنف AP نظرا للأعمال الهامة التي تقوم بها، تحمل وكالة تيارت الرقم 540 تم إنشائها مباشرة عقب إنشاء البنك الوطني الجزائري، وتتفرع وكالة تيارت عن مديرية الإستغلال لولاية مستغانم التي بدورها تحمل رقم 198 حيث تشرف على أعمال الوكالة وترعاها يقع مقر الوكالة بشارع الإنتصار لمدينة تيارت، تضم حوالي 21 موظف موزعين على مختلف المكاتب والمصالح البنك وحسب الإحصائيات هم يتوزعون كالتالي:

الجدول رقم 02-02 توزيع موظفي وكالة تيارت

Directeur D'agence	01	المدير
Directeur Adjoint	01	المدير المساعد
Chef service	03	رؤساء المصلحة
Chef de section	04	رؤساء الأقسام
Chef d'etude	07	مكلفون بالدراسة
Chargé de clientèle	02	مكلفون بالزبائن
Caissier	02	أمناء الصندوق
Guichier	01	موظفو الشباك
Guichier Islamique	01	موظف الشباك الإسلامي
Femme de ménage	01	عاملات النظافة
Total	23	المجموع

المصدر: مقابلة مع نائب المدير للبنك الوطني الجزائري BNA وكالة تيارت 540

2/: الهيكل التنظيمي لوكالة تيارت 540 للبنك الوطني الجزائريBNA

يتمثل الهيكل التنظيمي للمؤسسة في الشكل التالي:

الشكل 02-02 - الهيكل التنظيمي للبنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت 540

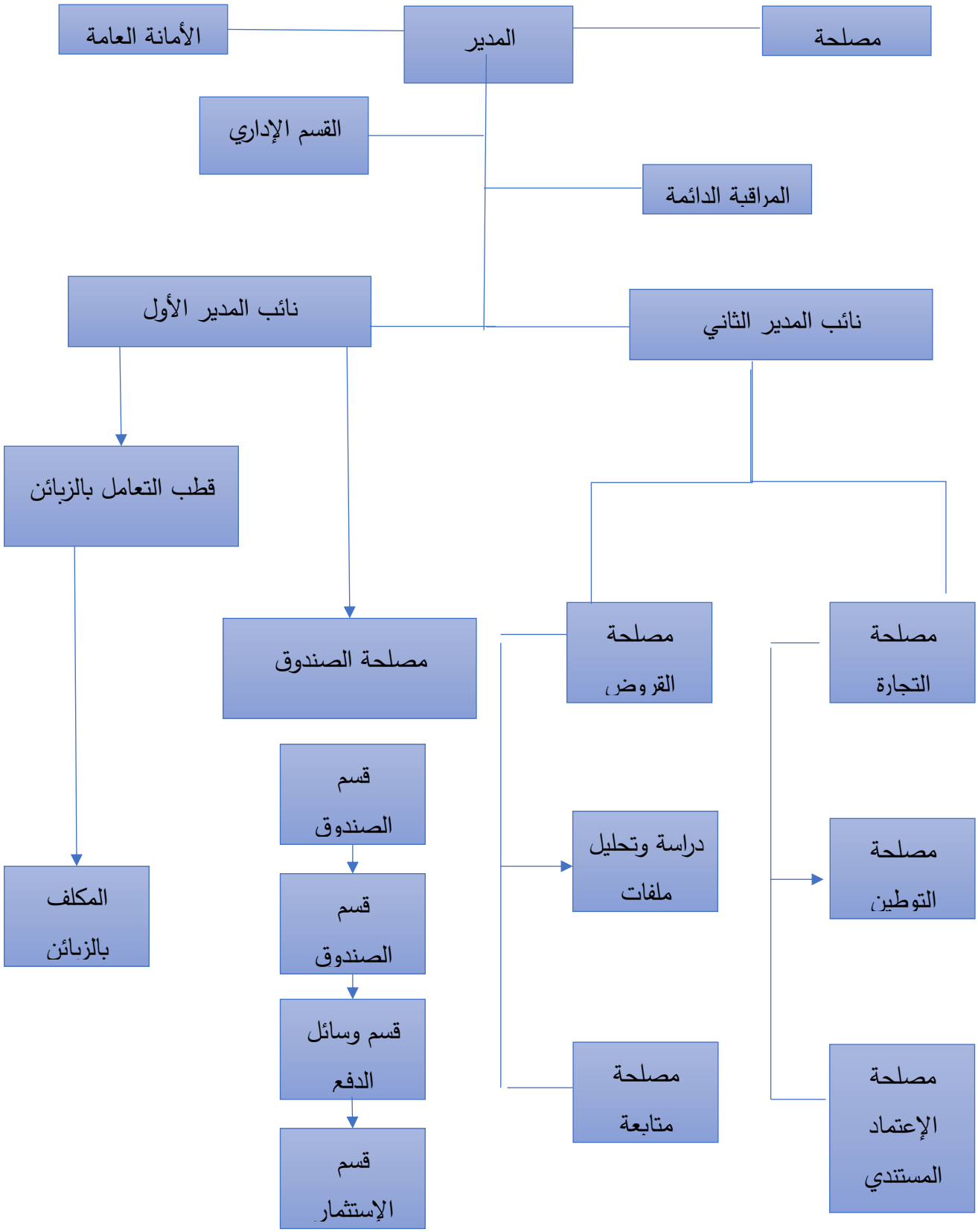

المصدر: مقابلة مع نائب مدير للبنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540

3/:مهام البنك الوطني الجزائري BNA وكالة تيارت 540.

يقوم البنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت 540 بعدة مهام نذكر منها مايلي:

- تقديم الخدمات المالية للأفراد والمؤسسات؛
- إقراض البنك للمنشآت الصناعية الخاصة،
- تمويل نشاطات القطاع العام الصناعي والتجاري وكذا الخاص؛
- المساهمة في رأس مال العديد من البنوك التجارية وتمويل الإستثمارات الإنتاجية وقبول الودائع؛
- تمويل التجارة الخارجية ،خصم أوراق التجارة المالية؛
- إستقبال التسديدات نقدا أو عن طرق الشيكات؛
- إستقبال التحويلات للتوظيف ،ووسائل القروضوالإعتمادات؛
- تحصيل الودائع البنكية الخاصة بالصرف و القروض في إطار التشريع البنكي القائم و العوائد الخاصة؛
- منح القروض الطويلة و المتوسطة و قصيرة الأجل؛
- تحصيل العملات الصعبة وضمان تكوين الجمعيات و الشركات؛
- تقديم خدمات الوساطة في عمليات الشراء و البيع و الإكتتاب في السندات العامة و الأسهم[1].

المطلب الثاني : الخدمات الإسلامية المقدمة من قبل النافذة الإسلامية BNA وكالة تيارت

في تاريخ 4 أوت 2020 أطلق البنك الوطني الجزائري رسميا نشاط الصيرفة الإسلامية و02.20 بذلك أول بنك عمومي يقوم بممارسة هذا النشاط الجزائري.

وفي الإطار يطرح البنك الوطني الجزائري لتعاليم مجموعة كبيرة من صيغ الإدخار والتمويل الموافقة لتعاليم الشريعة الإسلامية، والتي تمت المصادقة عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية للبنك، ومن طرف هيئة الشرعية الوطنية للإقتناء للصناعة الإسلامية هذه المنتجات البالغ عددها 09، والمخصصة لمرحلة إنطلاق العمل بالصيرفة الإسلامية مصممة من أجل تلبية الطلب الملح والمرصود لمختلف فئات المجتمع من أفراد مدخرين مهنيين ومؤسسين مهنيين ومؤسسات، وتتمثل في "الحساب الإسلامي للودائع تحت الطلب الحساب الإسلامي الجاري حساب توفير الإسلامي حساب التوفير الإسلامي للشباب القصر، حساب الإستثمار الإسلامي غير المقيد والمرابحة للتجهيزات وكذا الإجارة "وهي نفس المنتجات المتاحة أمام زبائن البنك الوطني الجزائري ووكالة تيارت منذ شهر

[1] مقابلة مع المكلف بمصلحة الزبائن بوكالة تيارت.

سبتمبر 2020، والتي يمكن تقسيمها إلى صيغ الإدخار الحسابات المصرفية الإسلامية وصيغ التمويل مرابحة السيارات مرابحة للعقارات التجهيزات الإجارة ويمكن إيجازها كما يلي:

أولا: صيغ الإدخار وتتمثل في:

1/ الحساب الإسلامي الجاري: وهو حساب يتيح لأصحاب حفظ أموالهم في البنك مع إمكانية سحبها أو سداد أي إلتزام مالي عليهم في أي وقت سواء عن طريق إصدار الشيكات للدائنين أو سحب من رصيدهم مباشرة من خلال فروع البنك أو من خلال الصراف الآلي للبنوك الأخرى وهو متاح بشكل كبير أمام الموظفين أصحاب المرتبات الشهرية، كما يزود صاحب هذا النوع من الحسابات بدفع الشيكات والبطاقات الإلكترونية الإسلامية.

2/حساب التوفير الاسلامي :وهو حساب يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية يحتوي أموالا أو كلها أفراد إلى البنك قصدي إستثمارها في تمويله إسلامية، ويمكن الإختيار بين حساب توفير الإسلامي بأرباح أو بدون أرباح وهو متاح للأشخاص من جنسية جزائرية مقيمين أو غير مقيمين حيث يعتمد حساب التوفير الإسلامية بأربع على مبدأ المضاربة الذي ينص على تقاسم الأرباح والخسائر كما تتم مكافأة الحساب التوفير الإسلامي لأرباح في نهاية السنة المالية المحاسبية وفقا لمفتاح توزيع الأرباح المبررة والمتعلق عليه مسبقا ويتم إصدار أمواله في مشاريعه التي تتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية كما يتيح حساب التوفير الإسلامي بدون أرباح إدخار الأموال دون أي زيادة ومتاح في أي وقت مع إحتوائه على بطاقة توفير إسلامية إلكترونية.

3/**حساب التوفير الإسلامي للشباب القصر:** وهو حساب يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية يمكن أولياء الأطفال دون سن القانونية من تسييره يسمح لصاحبه التوفير بالصيغة التي تتناسب وذلك بأرباح أو بدون أرباح يحتفظ الوصي الشرعي بحق تسيير الحساب حتى يبلغ المعني السن القانونية حيث يمكنه تسيير حسابه بنفسه؛

وهو متاح بأرباح وبدون أرباح كما هو الشأن في حساب توفير الإسلامي السابق ذكره، يتم هوتفويض الصريح من الوصي الشرعي إلى البنك قصد إستثمار المبلغ في المشاريع التمويلية المطروحة من هذا الأخير وذلك في إيطار الصيرفة الإسلامية.

جدول رقم02 –03 حسابات الإيداع المفتوحة على مستوى النافذة الإسلامية لبنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت 540من 2020 إلى غاية 30 أفريل 2023

الخدمة المصرفية	العدد	النسبة%	2020	2021	2022	2023	المبلغ الإجمالي
حسابات شيكات إسلامية 0231	386	36،35	49	189	110	38	226587590DA
حسابات التوفير 0266	657	61،87	119	261	246	31	451257579,65DA
حسابات التجارية 0312	19	1 ،79	1	06	10	02	17993266,52DA
المجموع	1062	100	169	456	366	71	271895446,17

المصدر: من اعداد الطالبة بالاعتماد على المعلومات المقدمة من طرف مسؤول عن المنتجات الإسلاميةF.BADAOUI في 2023/04/30

يمثل الجدول عدد الحسابات المفتوحة من 2020إلى غاية 30 مارس 2023 على مستوى النافذة الإسلامية للبيانات وكالة تيارت تقدر ب 1062 حساب موزعة على ثلاث أصناف حساب الشيكات الإسلامية بنسبة 36.35% وحساب التوفير بنسبة 61.87 وحساب التجاري بنسبة 1.79% بمبلغ إجمالي يقدر ب 22718.945 6.17 دينار جزائري حيث نلاحظ أن الإنخفاض في حساب التجاري خلال سنوات من 2020 إلى 2023 يقدر بعدد 19حساب .

مقارنة بين حسابات الإسلامية والحسابات التقليدية في البيانات وكالة تيارت 540

يمثل الجدول الموالي عدد الحسابات التقليدية المفتوحة على مستوى وكالة تيارت خلال الفترة الممتدة من 2020 إلى 2023

جدول رقم 02-04 حسابات البنوك التقليدية

السنوات / الحسابات	2020	2021	2022	2023	المجموع	النسبة
حسابات شيكات 0200	437	307	303	102	1149	31،36
حسابات التوفير 0260	246	157	324	173	900	24،5
حسابات تجارية 0300	77	129	137	31	1614	44،06

المصدر: من إعداد الطالبتين إعتمادا على المعطيات المقدمة من خلال المقابلة مع المسؤول عن المنتجات الإسلامية- ف- بداوي.

يمثل الجول عدد الحسابات التقليدية التي تتم تقديمها على مستوى وكالةBNA تيارت خلال الفترة 2020إلى غاية 2023 والمتمثلة في :

حسابات شيكات 0200قدرت ب 1149حساب بالنسبة 31,36؛

حسابات توفير 0260قدرت ب900 حساب بنسبة:24,5؛

حساب تجاري0300 قدرت ب 1614حساب بنسبة 44,06.

ومن هنا نلاحظ الفرق بين حسابات الإسلامية وحسابات التقليدية حيث هناك فرق شاسع بينهم فالحسابات التقليدية مرتفعة على عكس حسابات الإسلامية.

ثانيا: صيغ التمويل: وتتمثل فيما يلي:

1/المرابحة للعقار: وهي صيغة تمويل تتيح للزبون البنك الوطني الجزائري إقتناء عقار سكني، والمرابحة العقارية هي عقد بيع بسعر التكلفة يضاف إليها هامش ربح معروف ومتفق عليه بين الزبون "المشتري" المشترك إحتمالا والبنك البائع.

يعد البنك أول مشتري إتجاه البائع وكبائع تجاه الزبون، حيث يقوم البنك بشراء العقار نقدا من البائع وإعادة بيعه للزبون بهامش فائدة معروف ومتفق عليه.

وهذا النوع من التمويلات الإسلامية متاح لحامل الجنسية الجزائرية الذين تقل أعمارهم عن 75 سنة ويدخل له شهرين ثابت ومنتظم يساوي أو يفوق 400,000 مع تمويل يمكن أن يصل إلى 90% من سعر العقار.

2/المرابحة للتجهيزات: هي عقد بيع لإقتناء تجهيزات أجهزة كهرومنزلية أثاث بسعر التكلفة مع زيادة هامش الربح محدد ومتفق عليه بين الزبون المقتضي والبنك البائع حيث يكون البنك مشتريا تجاه البائع وموردا إتجاه الزبون فيقوم البنك بإقتناء تجهيزات ثم يقوم بإعادة بيعها للزبون بهامش ربح متفق عليه بين الطرفين الذين يكونان على علم مسبق، ويؤكدان قبولهما لسعر التكلفة ولهامش الربح ولطرق التسديد وتمويل المرابحة للتجهيزات متاحة لحاملي الجنسية الجزائرية الذين تقل أعمارهم عن 75 سنة ويدخل شهري ثابت ومنتظم مع التمويل يمكن أن يصل إلى 90% من سعر التجهيز مع فترة سداد تتراوح بين 12 الشهر و 36 شهر.

3/مرابحة السيارات: وهي عبارة عن عقد بيع لسيارات جديدة مركبة أو مصنعة في الجزائر بسعر التكلفة مع زيادة هامش ربح محدد ومتفق عليه بين الزبون والبنك، حيث يقوم البنك بإقتناء سيارة لدى وكيل للبيع ثم يقوم بإعادة بيعها للزبون بهامش ربح متفق عليه بين الطرفين الذين يكونان على علم المسبق ويؤكدان قبولهما لسعر التكلفة ولهامش الربح ولكيفيات التسديد، وهذا النوع من التمويلات الإسلامية مفتاح لحاملي الجنسية الجزائرية الذين يقل أعمارهم عن 70 سنة ويدخل شهري ثابت ومنتظم يساوي أو يفوق 400,000 دينار جزائري مع تمويل يمكن أن يصل إلى 85% من سعر بيع المركبة مع فترة سداد تتراوح بين 12 و 60 بأقساط شهرية ثابتة بالإضافة إلى إمكانية السداد المسبق كامل أو جزئي، ويبقى العمل بهذا النوع من التمويلات محددة إلى إشعار آخر بسبب أزمة السيارات التي تعرفها البلاد وعدم توفر السيارات المركبة في الجزائر منذ مدة.

4/الإجارة: التمويل بالإجارة هو عقد إيجار لأملاك منقولة لفائدة مستأجرة إجارة منتهية بالتمليك يتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية تتعلق بمعدات وتجهيزات منقولة دائما غير قابلة للإتلاف، يقوم البنك بإقتنائها لدى المبدعين والوكلاء المحليين وتأجيرها للزبون في نهاية هذا العقد ويرفع الزبون خيار الشراء ويصبح ملكه لهذه المعدات

ويبين الجدول التالي التمويلات الإسلامية التي يوفرها البنك الوطني الجزائري

الجدول رقم 02-05 تمويلات الإسلامية التي قدمتها النافذة الإسلامية لوكالة تيارت من 2020 إلى غاية 2023/4/30

التمويل الإسلامي	عدد الملفات	المبلغ الإجمالي	النسبة
مرابحة التجهيزات	74	269339467	4.89
مرابحة إستثمار	02	475156744	8.64
مرابحة سيارات	موقفة بسبب صنع السيارات	/	
مرابحة إستغلال	/	/	
مرابحة عقارية	12	4731999100	86.14
قرض الحسن	08	17300000	0.33
إيجارة العقارية	/	/	
المجموع	96	5493795311	

المصدر: من إعداد الطالبتين إعتمادا على المعطيات المقدمة من خلال المقابلة مع المسؤول عن المنتجات الإسلامية- ف- بداوي.

من خلال الجدول نلاحظ أن النافذة الإسلامية لبنك BNA وكالة تيارت يتعامل بمرابحة التجهيزات ومرابحة إستثمار والمرابحة العقارية حيث يصل مبلغ كل منهم إلى:

مرابحة التجهيزات 26339436دج بنسبة 4.89

مرابحة الإستثمار 444755156 بنسبة8.64

مرابحة العقارية473199913900دج بنسبة 86.14

القرض الحسن 17300000دج بنسبة 0.33

وهذا شأنه شأن كل البنوك الإسلامية التي تفضل التعامل بهذه الصيغ لوجود هامش ربح مضمون وبرغم أنه من ناحية الشرعية لهم تطرح عدة إنتقادات أما فيما يخص مرابحة السيارات فهي موقفة بسبب صنع السيارات في الجزائر والإجارة لأنها منتهية التمليك.

المطلب الثالث: التطبيق العملي لصيغة المرابحة للتجهيزات

لابد من إتباع إجراءات معينة لمنح أي عملية مرابحة وسنتطرق لهذه الإجراءات بعد أن أوضح شروط منح المرابحة للتجهيزات المقدمة من طرف وكالة تيارت 540

أولا: شروط منح التجهيزات

- أن يكون حامل الجنسية الجزائرية؛
- أن يكون له راتب ثابت ومنظمة مبلغ يساوي أو أكثر من 4000 000DA؛
- السن أقل من 70 سنة.

ثانيا: كيفية عمل صيغة المرابحة

- إختيار تجهيزات التي يرغبون في الحصول عليها؛
- يشتري البنك التجهيزات من المؤسسة أو من عند أحد الأفراد؛
- يقوم بنك بيعه لكم بهامش ربح متفق عليهم مسبقا؛
- سعر البيع الموزع على فترة تصل إلى 3 سنوات مع أقساط شهرية ثابتة؛
- منتوج معتمد يتطابق مع الشريعة الإسلامية؛
- تمويل يمكن أن يصل إلى غاية 85 من سرعة التجهيزات فترة السداد 3 سنوات؛
- هامش الربح التنافسي يقدر ب 6.5%.

ثالثا: المحاكاة

تقدم السيد الساكن ببلدية تيارت إلى البنك الوطني الجزائري وكالة تيارت 540 بغية الحصول على المرابحة للتجهيزات بعد إستقبال الزبون(X) من طرف وكالة تيارت 540 بغية الحصول على المرابحة للتجهيزات، بعد إستقبال الزبون(x)من طرف وكالة تيارت540 تقدم هذه الأخيرة بمحاكات معاينة إجراءات منح المرابحة وذلك بإدخال المعلومات في برنامج إعلام آلي يدعىrimulation أو المحاكي وهذا الأخير يقوم بإعطاء نتائج تقريبية أو إحتمالية تتمثل أساسا في معرفته توفر شروط من عدمها.

1/محاكاة التمويل الإسلامي:

00540	الوكالة
XXX	إسم الزبون
XXX	اللقب زبون
486710,00	مبلغ المتفق عليه
64139,83	العائد
مرابحة التجهيزات	نوع المعاملة
36شهر	مدة المعاملة
	المبلغ مقدم من الزبون
486710,00	مبلغ الكلي
000	عائد
48671,00	المبلغ الأقصى

2/ نتيجة المحاكاة:

19241,95	إستطاعة مبلغ الإئتمان للزبون
2895,92	ضريبة المحاسبية
572999,10	ضريبة كلية
72511,85	هوامش
137777,25	مبلغ قيمة
15916,64	قيمة مقدرة
القبول	النتيجة

رابعا:عرض معدات المرابحة التجهيزات

يقوم البنك بتحرير عرض مرابحة التجهيزات وإعطائه للعميل أمام العميل 15 يوما للرد في حاله الموافقة:

- الإسم واللقب://////
- تاريخ ومكان الإزدياد://///
- عوائد مبلغ الصافي للزبون:64139,83دج؛
- مبلغ شراء معدات وأجهزة:486710,00دج؛
- الحد الأقصى للتسديد:572999,10دج؛
- المدة المطلوبة للتسديد:36شهر؛

- ضريبه على الأرباح:2895,92دج؛
- هوامش المطبقة:72511,85دج؛
- القيمة النقدية:15916,64دج؛
- العوائد:572999,10دج[1].

خامسا:الملف المطلوب تقديمه

بعد قبول الزبون عرض المقدم له تقدم بالوثائق المكونة للملف مرابحة تجهيزات: "راجع للملحق 08"

- نموذج طلب المرابحة مملوء وممضي من طرف الزبون؛
- طلب كشف حساب؛
- نسخة من بطاقة التعريف سارية المفعول؛
- شهادة عائلية؛
- شهاده إقامة؛
- شهادة ميلاد؛
- شهادة عمل مرفوقة بشهادة كشف أجر لثلاثة أشهر الأخيرة؛
- كشوفات الرواتب لثلاثة أشهر الأخيرة أو كشف الدخل العام؛
- نسخة من البطاقة الجبائية بالنسبة للخواص التجار المهنيين؛
- فاتورة أولية للتجهيزات عن مؤسسة للتجهيزات تشهد بأن موضوع طلب التمويل يتم إنتاجها أو تركيبها في التراب الوطني.

خامسا منح الترخيص البنك للبحث في البنوك الأخرى

يقوم مدير وكالة تيارت 540 بتحويل الملف كاملا إلى مصلحة القروض أين يقوم المكلف بالدراسات للقروض بالعمليات التالية:

- تسجيل الملف بتاريخ وإعطائه رقم الترتيب؛
- إعداد ورقة الملخص مع نتيجة لرئيس مصلحة القروض؛
- يبلغ الزبون بقرار سواء كان إيجابيا أو سلبيا.

[1] البنك الوطني الملحق رقم 11من المنشور رقم 2385المؤرخ في 2022/08/25.

سادسا: معالجة الشراء من جانب واحد

في حالة الإيجاب يقوم مدير وكالة تيارت 540 بدعوة الزبون لإتمام الإجراءات التالية:

- إمضاء الزبون على نسخة من تبليغ الموافقة؛
- الإمضاء والمصادقة على التعهد الوعد بشراء التجهيزات بالمرابحة.

سابعا: تلخيص بإقتطاع من الحساب

يقوم الزبون بإمضاء رخصة يسمح من خلالها بسحب أوتوماتيكي للأقساط من حسابها شهريا مبلغ 15916,64دج كتسديد مبلغ التمويل ويبقى هذا الترخيص للمفعول إلى غاية التسديد الكلي والنهائي لهذا التمويل.راجع للملحق 07

ثامنا فتح حساب إسلامي

القيام بإجراءات فتح الحساب صك إسلامي في حالة كونه لا يملك حساب سابق ووضع رصيد كافي يشمل كل من مبلغ هامش الجدية والمقدر ب 10% مبلغ المصاريف الدراسة.راجع للملحق 08

تاسعا: إتفاقية تمويل المرابحة تجهيزات الأفراد

إعداد عقود الشراء والبيع المرابحة وفقا للتفاصيل الموجودة في رخصة القرض وتقديمها للإمضاء المدير السيد آيت عمران عبد العزيز مع شرط أن البنك لا يمنح عقد البيع للزبون إلا بعد حصوله الفعلي على تجهيزات.راجع للملحق 10.

1/خصائص التجهيزات

يقوم البائع ببيع تجهيزات المطلوبة وفق الخصائص التالية[1]:

إسم المصنع: CONDOR

[1] البنك الوطني الجزائري الملحق رقم 11من المنشور رقم2385المؤرخ في 2022/08/25

البيانات الخاصة بالتجهيزات

Designation	Qts	PUHT	Montant HT
Climatiseur condor18000 BTU	1	147,500,00	147,500,00
Machine laver condor 9KG	1	119,000,00	119,000,00
TEleuision condor	1	84,000,00	84,000,00
Four ventilé condor 80*80	1	153,701,68	153,701,68
		Total HT	504,201,68
		19%	95,798,32
		Netapayer	486,710,00

2/مبلغ التجهيزات

تبقى للتعهد بالشراء فإن ثمن البيع التجهيزات للمشتري يشمل جميع الرسوم والضرائب والمصاريف المتصلة مباشرة بعملية البيع إضافة إلى هامش ربح البائع وذلك على النحو التالي:

ثمن إقتناء التجهيزات من طرف البائع:486,710,00دج؛

هامش ربح البائع:72511,85دج؛

الضرائب والرسوم:13777,25دج؛

وعليك يكون المبلغ الإجمالي الواجب الدفع من قبل المشتري والذي قبله صراحة572999,10دج شاملا الضرائب والرسوم.

3/كيفية التسديد

يتعهد المشتري بتسديد المبلغ الإجمالي للصفقة على النحو التالي:

سعر البيع الإجمالي يبلغ 572999,10دج شاملا كل الضرائب والرسوم؛

عدد الإستحقاقات المقدرة ب 36 كل واحدة تبلغ15916,64دج كل الضرائب والرسوم؛

يتوجب على المشتري تسديد عمولة التسير التي تقدر 2895,92.

عاشرا :إتفاقية المرابحة التجهيزات النهائية

عند إستسلام عقد بيع المرابحة التجهيزات الموقعة حسب الأصول من قبل العميل يقوم البنك بعد التأكد من التوطين الفعلي للراتب، وبتحديد شيك أمين صندوق المستحق الدفع للمورد الذي يقوم بتسليمه للعميل المصحوبا برفقة التفويض بإنجاز مربحة التجهيزات الوكالة تيارت 540 يقرر المورد بإستلام شيك أمين الصندوق ويعطي العميل فاتورة النهائية.

كتقيم لتجربة الصيرفة الإسلامية في وكالة تيارت 540 BNA تعتبر تجربة حديثة من التأسيس والنشأة والتطور ،حيث أنها تواجه بعض التحديات والصعوبات من بينها : انه يعاني من قدرات محدودة في تقديم خدمات مالية متنوعة ومبتكرة، مما يؤثر على قدرته على المنافسة مع البنوك التقليدية، كما أنها تحتاج إلى توجيه وتوعية أكبر للجمهور حول مفهوم الصيرفة الإسلامية وفوائدها،وبرغم من ضيق مجال النشاط المتاح لها إستطاعت هذه البنوك تحقيق نتائج مرضية نوعا ما ، وتمكنت من توفبر البديل الشرعي للمواطن الذي ضاق ذرعا من المعاملات الربوية المحرمة وأنها ساهمت في تلبية إحتياجات العملاء الذين يفضلون الخدمات المالية المتوافقة مع الشريعة، وعززت التمويل العادل والمشاركة في الأرباح والخسائر مما يسهم في تعزيزالعدالة المالية والإقتصادية عبر الوكالة.وفي الأخير يجب على وكالة بنك الوطني الجزائري لوكالة تيارت أن يعمل على تعزيز قدراته في تقديم المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية المبتكرة والمتنوعة .

المبحث الثالث: تقييم تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر

تواجه عملية فتح النوافذ الإسلامية في الجزائر العديد من الصعوبات التي تقف عائقا أمام تطويرها سنحاول تطرق إلى هذه التحديات والحلول ومقترحات لتطوير وتفعيل النافذة الإسلامية في البنوك التقليدية

المطلب الأول: تحديات النوافذ الإسلامية في الجزائر

يواجه عملية فتح النوافذ الإسلاميةفي الجزائر مجموعة من التحديات والعقبات والتي نذكرها فيما يلي[1]:

1/- البيئة القانونية:

تحتكم المؤسسات المالية الإسلامية في الجزائر للقوانين ذاتية التي تنظم العمل المصرفي التقليدي وهو ما يجعل من بيئة المصرفية الجزائرية غير ملائمة لنشاط هذه المؤسسات نظرا للإختلافات الجوهرية انالتي تميزها عن نظام عمل المؤسسات المالية التقليدية، وهذا بالرغم من صدور النظام 02.18 و 02.20 الملتعلقان بالصيرفة التشاركية، إذ يبقى هذا التنظيم غير كافي في ظل دعوات لتعديل قانون النقد والقرض ليتضمن تنظيماً أكبروأعمق للصيرفة الإسلامية.

ومن بين أهم معيقات العمل المصرفي الإسلامي في الجزائرعموما القوانين الضريبية، والقانون التجاري ونظام التأمينات، لمالهذه القوانين من تأثير على تطور وإنتشار المعاملات المصرفية الإسلامية.

2/- نقص في كفاءة الموارد البشرية:

تواجه النوافذ الإسلامية في الجزائر مشكلة نقص في العنصر البشري المؤهل والمتخصص في مجال العمل المصرفي الإسلامي لأن معظم العاملين في هذه النوافذ يتم إستقطابهم من البنوك التقليدية لخبرتهم في مجال العمل المصرفي والذين تلقوا تكوينهم وفق النظم المالية التقليدية مما يصعب عليهم التأقلم مع فلسفة العمل المصرفي الإسلامي.

3 /- معوقات ذات صلة بالنظم والسياسات:

تشير التجربة إلى أن الكثير من البنوك التقليدية التي ترغب في تقديم منتجات مصرفية إسلامية فيها جنبا إلى جنب مع المصرفية التقليدية لا تعطي إنتباها كافيا لأمرين هامين:

- عدم ملائمة النظام المحاسبي المعمول به والقائم على أسس تقليدية مع متطلبات العمل المصرفي الإسلامي؛

[1] منير خطوي، مبارك لسلوس، **النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، غرداية، الجزائر، المجلد 13، ع2، 2020، ص -ص: 931، 932.

– التباطؤ أحيانا في تلبية إحتياجات العمل المصرفي الإسلامي من نظم وإجراءات فنية، الأمر الذي ينعكس على العمل نفسه في صورة إطالة وتعقيد في الإجراءات والضعف النسبي لمستوى خدمة العملاء.

4/ – علاقة الهيئات الشرعية مع إدارة البنك:

ويشمل ذلك العلاقات مع الإدارة التنفيذية القائمة على العمل اليومي، ومجلس الإدارة وجمعية المساهمين في المصرف والتي تتضمن ما يلي:

أ/– التبعية وعدم الإستقلال التام: من ضمن التحفظات التي تثار حول النوافذ الإسلامية، أن هذه النوافذ كما تبين في السابق أنها تابعة للبنوك التقليدية وليست مستقلة عنها، وهذا مما يشجع إلى إنتفاء الحاجة إلى إنشاء المزيد من البنوك الإسلامية

ب/– إختلاط الأموال: من ضمن الأمور التي تشوب عمل النوافذ الإسلامية والتي تقلق كثيرا من الهيئات الشرعية ما قد يحدث من إختلاط أموال الفروع الإسلامية بأموال البنك الرئيسي والفروع الأخرى التقليدية، إذ غالبا ما يتم تحويل فائض السيولة لدى النوافذ الإسلامية إلى البنك الرئيس الذي يقوم بإستخدامه في تعاملاته الربوية إلى غاية إحتياج النوافذ الإسلامية إليه.

المطلب الثاني: مقومات نجاح إقامة النوافذ الإسلامية في الجزائر:

يمكن القول أن هذه المقومات تعتبر نقطة مشتركة لنجاح الصيرفة الإسلامية بشقيها في الجزائر سواء تعلق الأمر بإقامة نوافذ إسلامية بالبنوك التجارية الربوية أو توسيع خدمات البنوك الإسلامية المتواجدة بالتراب الجزائري.

وعليه يتعين على السلطات العمومية الجزائرية مجموعة من المتطلبات نذكر منها:[1]

1/– تقنين العمل المصرفي: والمقصود بذلك أن تكون أعمال البنوك الإسلامية محكومة بقوانين وتشريعات محددة، صادرة عن الجهات الرسمية والمختصة في الدولة، بحيث يتناول تانون خاص كلما يتعلق بالبنوك الإسلامية من أحكام إنشائها والرقابة عليها،إذن أن عدم سن قوانين في هذا المجال سيؤدي إلى كثير من الإشكالات في الرقابة والإشراف ومعايير المحاسبة والمراجعة، والعلاقة مع مختلف المؤسسات التي تعمل في السوق المصرفية الجزائرية؛

[1] محمود سحنون،**مبررات وآليات إنفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي**، المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام في ظل التطورات العالمية الراهنة،جامعة ورقلة،أيام11–12مارس 2008،ص: 17.

كما أن سن قانون مصرفي خاص بالمصارف الإسلامية ،سيوفر الإطار التشريعي الواضح لتنظيم عملها بما يتفق مع متطلبات الإقتصاد الوطني،ولتحقيق ذلك يتطلب الأمر إيجاد مجموعة من الإجراءات والسياسات أهمها:

إدراج ملف المصارف الإسلامية ضمن ملفات إصلاح المنوظمة المصرفية؛

تشكيل لجنة مختصة من خبراء شرعيين وإقتصاديين وقانونين ومصرفيين،وتكليفهم بالسهر على إعداد قانون للمصارف الإسلامية؛

دراسة القوانين المنظمة لعمل المصارف الإسلامية في الدول العربية والإسلامية وضرورة الإستفادة من تجاربها في هذا المجال.

2/- تنظيم العلاقة مع البنك المركزي : إن الإختلاف والتميز في طبيعة عمل البنوك الإسلامية ،يفرض على البنك المركزي في أي دولة أن يتعامل بطريقة خاصة ومتميزة أيضا م هذه البنوك ، دون أن يعني ذلك خروجها عن دائرة رقابته ،بل المطلوب هو إيجاد و إستخدام أدوات و أساليب خاصة لهذه الرقابة تتلائم طبيعة عملها، وتنظيم هذه العلاقة يكون ناتجا بالضرورة عن ما ذكر سابقا من سن القانوني خاص ينظم الإنشاء والرقابة على البنوك الإسلامية،وبالتالي يمكن لبنك الجزائر في ظل هذا القانون أن ينظم علاقته مع البنوك الإسلامية في جوانبها الأساسية نذكر منها : نسبة الإحتياطي القانوني، دور الملجأ الأخير للإقتراض، نسبة السيولة، معدل الكفاية رأس المال ؛

3/- التدريب والتثقيف الشرعي للعاملين بالمصارف الإسلامية :يسهم وعي العاملين بالمصارف الإسلامية ومعرفتهم الكاملة بأصول المعاملات المالية الإسلامية والتأصيل الشرعي الصحيح لصيغ الإستثمار والخدمات المالية الإسلامية ، في إزالة الكثير من العثرات ومعالجة الخلل الذي يصيب من البنوك الإسلامية، لذا يجب تهيئة الإطارات المؤهلة علميا للعمل بالمصارف و المؤسسات المالية الإسلامية،ويتم ذلك من خلال:

- إنشاء مركز تعليمي وتدربي متخصص في العلوم المصرفية الإسلامية، وذلك لإعداد وتدريب وتخرج الإطارات المصرفية المؤهلة المشار إليها سابقا وإذ لم يتسن ذلك في القريب العاجل؛
- قتيام البنوك الإسلامية في الجزائر بإنشاء أقسام متخصصة في تطورالهندسة المالية الإسلامية وتدعيم الإبتكار المالي، ومراكز متخصصة لتدرب العاملين محليا بداخل البنك، وفي هذا الإطار يمكن الإستفادة من تجارب بنوك إسلامية رائدة في هذا المجال، كالمعهد الإسلامي للبحوث والتدرب التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة، ومركز الإقتصاد الإسلامي التابع للمصرف الإسلامي الدولي للإستثمار والتنمية بالقاهرة؛

– ضرورة الإستفادة من جهود بعض الهيئات الإقليمية والدولية، التي تعمل على تطور الصيرفة الإسلامية، مثل : هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية بالبحرين، التي تضع معايير محاسبية متوافقة مع المعايير المحاسبية المطبقة عالميا من جهة ، ومتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية من جهة أخرى، ومجلس الخدمات الإسلامية ، الذي يضع قواعد الحيطة والحذر المتوافقة مع المعايير العالمية مثل معايير بازل من جهة، وتراعي خصوصية العمل بالبنوك من جهة أخر.

المطلب الثالث:حلول ومقترحات لتطوير الصيرفة الإسلامية بالجزائر:

من أجل تفعيل لمكانة الصيرفة الإسلامية في الإقتصاد الجزائري إقتراح الخبراء الجزائريين مجموعة من الحلول وهي:

- يجب إعادة النظر في المنظومة القانونية خاصة قانون النقد والقرض لكي يسمح بإزواجية المنظومة وبالتالي قيام الصيرفة الإسلامية بشروطها الكاملة؛
- عدم التضييق على النشاط المصرفي الإسلامي الجزائر بحيث يسمح للبنوك بشكل عام بما في ذلك البنوك الإسلامية بإستخدام أدوات تسويقية للنرويج لمنتجاتها وبحرية كاملة،وترك المواطن يختار ما يشاء بكل حرية؛
- فتح البنوك الإسلامية وأيضا نوافذ إسلامية في كل المصارف التجارية؛
- إعتمادالصكوك الإسلامية كمنتجات رسمية في بلادنا؛
- إطلاق التأمين التكافلي لأنه شرط أساسي لنجاح الصيرفة الإسلامية بمعنلى الكلمة؛
- الإهتمام بالمواد البشرية المتخصص في الصيرفة الإسلامية والتأمين التكافلي من خلال التكوين المتخصص داخل وخارج الجامعة؛
- تسهيل إعتماد بنوك إسلامية جديدة في الجزائر على أساس شراكة بين الخواص والأجانب وبين الدولة والأجانب ،وفك الحصار على ملفات البنوك الإسلامية تطلب تسريع الإعتماد منذ سنوات دون رد من بنك الجزائر ؛
- تسريع إجراءات إعتماد فروع جديدة للبنوك الإسلامية في الجزائر ؛
- إعتماد نصوص قانونية جديدة ومرنة تدخل رسميا البنوك الإسلامية بصفتها جزءا لا يتجزأ من جهازها المصرفي والإعتراف بصيغ التمويل الإسلامي وإعطائها الحماية القانونية اللازمة.
- إحترام خصوصية البنوك الإسلامية و منحها مجال تعامل خاص مع بنك الجزائر بما يجعلها تحافظ على قواعد الشريعة الإسلامية التي تحكمها؛

- قيام وزارة الشؤون الدينية والأوقاف و المجلس الإسلامي الأعلى بواجبها في تنوير الرأي العام في قضية المعاملات المصرفية الإسلامية، و كيفية التعامل مع مؤسسات التمويل الإسلامية وإمكانيات إنشائها بعيدا عن سلطة الدولة وتدخلها؛
- تدعيم هيئة الفتوى بمختصين في المجال المصرفي؛
- ضرورة إضفاء الحماية القانونية للمودعين، وهرم أصحاب الحسابات الإستثمارية في هذا المصرف[1].

[1] كمال رزيق، **إعادة النظر في الإنتشار المصرفي وتفتح الصيرفة الإسلامية**، تم النظر على الساعة 19:10يوم 2023/05/20.

خلاصة الفصل:

نظرا للحتمية الإقتصادية والإجتماعية قررت السلطات العمومية في الجزائر إعتماد نظام يعتبر الحل الوحيد والإستعجالي لمرحلة إقتصادية تمر بها الجزائر وخاصة التسرب النقدي الذي تشهده البنوك العمومية،فأصدرت السلطات النقدية النظام 02.20 الذي ينص على إعتماد البنوك العمومية للنوافذ الإسلامية، حيث تناولنا في هذا الفصل نظرة موجزة عن بنك الوطني الجزائري BNA لوكالة تيارت540،حيث كان محل الدراسة تطبيقية وكذا أهم الخمات التي توفرها النافذة الإسلامية بالبنك.

ومن خلال النتائج المحصل عليها يمكننا القول أن الخدمات الإسلامية لهذا البنك لقت إستحسانا من طرف العملاء والمجتمع الإسلامي خاصة رغم محدودية المنتجات الإسلامية، حيث تعتبر النوافذ الإسلامية حلا جيدا ومقبولا للممارسة البنوك التقليدية لنشاطات المصرفية الإسلامية وكذا تمهيدا لتحويلها لبنك إسلامي كاملا مستقبلا.

خاتمة

تعتبر الصيرفة الإسلامية نموذجا بديلا للصيرفة التقليدية، وتستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية وتتجنب الفوائد والأنشطة ذات طابع الربوي، وتهدف إلى توفير خدمات مالية تتماشى مع القيم الإسلامية مثل المشاركة في الأرباح والخسائر، وهذا يتطلب عملية مستمرة للعاملين في البنوك والجمهور بالإضافة إلى ذلك يجب أن تتمتع الهيئات التشريعية والرقابية بفهم عميق لمفاهيم الصيرفة الإسلامية وأن تكون قادرة على توفير الدعم اللازم لتطوير هذا القطاع.

حيث تمكنت البنوك التقليدية من الولوج إلى عالم الصيرفة الإسلامية من خلال المداخل تعددت أشكالها وأهدافها كان أهمها فتح النوافذ الإسلامية ولضمان هذا التوجه تطلب الأمر التركيز عى متطلبات شرعية بما في ذلك تعيين هيئة رقابية شرعية لتحقيق مصداقية وسلامة المعاملات وفق الشريعة الإسلامية، وأهم مايميز أعمال النوافذ الإسلامية أن أهدافها ذات طابع إقتصادي وإجتماعي.

إن البنك الوطني الجزائري حقق نجاحا نسبيا في تنفيذ مفهوم الصيرفة الإسلامية في الجزائر، وقد قام البنك بتطوير مجموعة متنوعة من المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية ،مثل التمويل العقاري الإسلامي والمرابحة وتتميز هذه الخدمات بالتركيز على المشاركة والشراكة بين البنك والعملاء.

ومن الجوانب الإيجابية لتجربة الجزائرية في الصيرفة الإسلامية نجد أنها تساهم في تعزيز المبادئ الإسلامية في النظام المصرفي وتلبية إحتياجات العملاء الذين يفضلون الخدمات المالة المتوافقة مع الشريعة ،كما أنها تعزز التمويل العادل والمشاركة في الأرباح والخسائر، مما يسهم في تعزيز العدالة المالية والإقتصادية في الجزائر، مع ذلك تواجه تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر بعض التحديات والصعوبات وقد يعاني البنك من قدرات محدودة في تقديم خدمات مالية متنوعة ومبتكرة ،مما يؤثر على قدرته على منافسة مع البنوك التقليدية، كما أنها تحتاج إلى توجيه وتوعية أكبر للجمهور حول مفهوم الصيرفة الإسلامية.

1/- إختبار الفرضيات: بعد دراسة الفرضيات ومحاولة الإحاطة ببعض جوانبه يمككنا إجراء إختبار الفرضيات مما يلي:

الفرضية الأولى:والتي تنص على أن الصيرفة الإسلامية هي خدمات مالية ومصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية في الربح بدل التعامل بالفائدة خطأ حيث يوجد صيغ التمويل تعتمد على المشاركة في الربح مثل المشاركة والمضاربة، وصيغ تمويل تعتمد على هامش الربح مثل الإيجار والسلم.

الفرضية الثانية: والتي تنص على أن هناك عدة دوافع أدت إلى إقبال البنوك التقليدية إلى فتح شبابيك إسلامية أهمها الوصول إلى شريحة العملاء الذين لا يرغبون في التعامل بالربا توصلنا إلى صحة هذه الفرضية حيث أيقظ

وعي المهتمين بالصيرفة الإسلامية في الجزائر إلى جانب تحرك السلطات القائمة على الجهاز المصرفي الجزائري التشاركية داخل البنوك التقليدية الجزائرية.

الفرضية الثالثة: والتي تنص على أن هناك تجربة الشبابيك الإسلامية على المستوى البنوك التقليدية لاتزال في بدايتها وهناك عدة عوائق وقيد تحيط بينها صحيحة لأنها تواجه صعوبات وعراقيل .

النتائج: بعد إستعراضنا لمختلف جوانب الموضوع توصلنا إلى النتائج التالية :

- الصيرفة الإسلامية هي إستعمال أو تقديم خدمات مالية بالإبتعاد عن الربا وفق أحكام الشريعة الإسلامية؛
- تعتبر الصيرفة الإسلامية منافسا كبيرا للبنوك التقليدية؛
- تبني فكرة الصيرفة الإسلامية في مختلف دول العالم يعود إلى صمودالمصارف الإسلامية أمام الأزمة المالية التي عرفها العالم؛
- تعمل الصيرفة الإسلامية على قاعدتين قاعدة الغنم بالغرم وقاعدة الخراج بالضمان؛
- قدرة المصارف الإسلامية على تطوير الآليات والمنتجات المصرفية الإسلامية أدى إلى إنتشارها إذ أن صيغ التمويل الإسلامية تتميز بمرونة عالية؛
- المنتجات المالية الإسلامية هي عبارة عن الصيغ والأدوات المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية ؛
- يمكن التحول التدريجي للصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية من خلال التوسع في فتح النوافذ الإسلامية في هذه البنوك في ظل وجود رغبة الحكومة في السماح بتقديم المعاملات المصرفية الإسلامية إلى جانب المعاملات المصرفية التقليدية؛
- إنشاء النوافذ الإسلامية هي فرصة لدخول سوق جديدة وخطوة نحو أسلمة عمليات المؤسسات المالية التقليدية؛
- توسع في فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية خطوة إيجابية وفرصة مشجعة لتحول النشاط المصرفي الإسلامي من طرف هذه البنوك في ظل صعوبات وعراقيل إنشاء مصارف إسلامية بالكامل ؛
- نقص الوعي الكافي للجزائريين بمنافع الصيرفة الإسلامية أخر عجلة تقدمها؛
- يعتبر البنك الوطني الجزائري أول بنك يقول بفتح النوافذ عبر كامل وكالته في الجزائر؛
- تعتبر تجربة الجزائر مع الصيرفة الإسلامية تجربة فنية فلا يمكن الحكم عليها بالفشل ولا بالنجاح؛
- يتوفر البنك الوطني الجزئري على متطلبات فتح النوافذ الإسلامية بدرجة عالية ؛
- يوجد دور كبير بالنسبة لمحددات الصيرفة الإسلامية في تفعيل الشبابيك بالبنوك العمومية؛

- على رغم من صدور النظام 02.20 المحدد للعمليات الخاصة للصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها، إلا أنها غير كافية، إذ أن التأسيس للصيرفة الإيلامية مستقلة بسن قانون خاص أو تضمن ذلك في أبواب وفصول قانون النقد والعرض؛
- نسبة تداول صيغة مرابحة التجهيزات في وكالة تيارت كبيرة مقارنة مع نسبة مرابحة السيارات و هذا راجع لعدم وجود منتوج محلي و توقف تركيب السيارات داخل الجزائر.

التوصيات: من أجل جعل دراستنا عملية أكثر قمنا بتدعيمها بمجموعة من المقترحات والتوصيات الموجزة كالآتي:

- ضرورة توجيه البنوك التقليدية الجزائرية لإنشاء وفتح شبابيك للمعاملات الإسلامية وفق ضوابط شرعية وقانونية صحيحة؛
- التأكد على ضرورة الفصل المالي والإداري لأنشطة النافذة الإسلامية عن باقي أنشطة البنك لتعزيز ثقة المتعاملين في شرعية العمليات المالية؛
- محاولة تخفيف من العقات التي تواجه النشاط المصرفي الإسلامي في الجزائر لتمكين هذه البنوك من ان تقوم بدورها في التنمية بشكل جيد؛
- الإهتمام بتوعية المجتمع برسالة وجوهرة الصيرفة الإسلامية؛
- من عوامل المنافسة المهمة مواجهة المنتجات التقيدية موضوع التكلفة فعلى القائمين على الصيرفة الإسلامية بذل الجهد الكافي لتجنب تقديم المنتجات الإسلامية بتكلفة مرتفعة جدا مقارنة بنظيرتها التقليدية؛
- تشجيع إقامة دورات تكوينية متخصصة في مجال الصيرفة الإسلامية بإستمرار ،والتثقيف الشرعي للعاملين بالنوافذ الإسلامية؛
- تفعيل دور الإعلام السمعي البصري في تسويق المنتوج الإسلامي.

آفاق البحث :

لقد تناولنا في دراستنا هذه موضوع تجربة الصيرفة الإسلامية في الجزائر دراسة حالة وكالة تيارت BNA 540. وقد حاولت هذه الدراسة توضيح أهمية الصيرفة الإسلامية وتأثير النوافذ الإسلامية على البنوك التقليدية، مع أخذ بنك الوطني الجزائري ومدى نجاحه في فتح النوافذ الإسلامية على مستوى المصارف التقليدية في الجزائر وبعد الوصول إلى نتائج الدراسة تبين أن هناك جوانب مازالت تحتاج إلى بحث ودراسة أعمق، وهذا راجع إلى حداثة الموضوع ،لذلكإقترحنا أهم المواضيع ذات صلة من بينها:

- دراسة مقارنة بين البنوك التقليدية والبنوك الإسلامية؛
- إستراتيجية تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائرح؛

- تسليط الضوء على مايسمى بالمعظلة الرباعية التي تواجه الصيرفة الإسلامية، والتي تتمثل في السيولة والربحية والتوافق مع الشريعة الإسلامية؛
- المعوقات التي تواجه الصيرفة الإسلامية؛
- تطوير منتجات وخدمات النوافذ الإسلامية.

قائمة المراجع

أ-المصادر باللغة العربية:

1- الكتب:

1- أبو المجد حرك، **البنوك الإسلامية مالها وما عليها**، ط 1، دار الصحوة للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1988.

2- أحمد محمد المصري، **إدارة البنوك التجارية والإسلامية**، ط 1، مؤسسة شباب الجامعة الإسكندرية، مصر، 2006.

3- الغريب ناصر، **أصول المصرفية الإسلامية وقضايا التشغيل**، ب ط، دار أبو للوللطباعة و النشر و التوزيع، القاهرة، مصر، 1996.

4- بن حدو فؤاد، **البنوك الإسلامية والأزمة المالية العالمية**، دار ألفا للوثائق والنشر والتوزيع، قسنطينة، الجزائر، 2018.

5- بن ابراهيم الغالي، **أبعاد القرار التمويلي و الإستثماري في البنوك الإسلامية**، ط1، دار النفائس للنشر و التوزيع، عمان، 2012.

6- بن براهيم الغالي، **أبعاد القرار التمويلي والإستثماري في البنوك الإسلامية**، ، ط1، دار النفائس للنشر والتوزيع، عمان، 2012.

7- حربي محمد العريقان، سعيد جمعة عقل، **إدارة المصارف الإسلامية**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ط 1، 2010.

8- حيدر يونس الموسوي، **المصارف الإسلامية وآدائها المالي وأثرها في سوق الأوراق المالية**، دار البازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.

9- حسين منصور، **البنوك الإسلامية بين النظرية والتطبيق**، ط 1، مطابع قرضي، باتنة، الجزائر، 1992.

10- رايس حدة، **دور البنك المركزي في إعادة تجديد السيولة في البنوك الإسلامية**، ط1، دار النشر إيتراك، السكندرية، مصر، 2009.

11- رشاد نعمان، الشايع العامدي، **خدمات الإئتمانية في البنوك الإسلامية**، د ط ، دار الفكر الجامعي، 2013.

12- شقوري نوري موسى، **المصارف الإسلامية الاستثمار والتمويل في الإسلام**، ط1، دار الحامد لنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2019.

13- شقيري نوري موسى، **المصارف الإسلامية -الإستثمار و التمويل في الإسلام**، ط1، دار حامد للنشر و التوزيع، عمان، 2019.

14- طارق الله خان وآخرون، **التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإصلاحي**، ب ط، البنك الإسلامي للتنمية، 1998.

15- محمود حسين الوادي، حسين محمد سمحان، **المصارف الإسلامية الأسس النظرية و التطبيقات العلمية**، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، الأردن، 2016.

16- عبد الحميد الفتاح المغربي، **الإدارة الإستراتيجية في البنوك الإسلامية**، معهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، السعودية، د ط، 2004.

17- عبد الله عبد الرحيم العبادي، **موقف الشريعة من المصارف الإسلامية المعاصرة**، ط1، دار الفكر، بيروت، لبنان،1982.

18- عبد الله خبابة، **الاقتصاد المصرفي**، د ط، دار الجامعة الجديدة، الجزائر، الجزائر، 2013.

19- فؤاد بن حدو، **الصيرفة الإسلامية** ، ط1، موسوعة علمية عن آلية عمل البنوك الإسلامية، عمان، الأردن، البوابة الشمالية للجامعة الأردنية، 2021.

20- فؤاد السرطاوي، **التمويل ودور القطاع الخاص**، ط1، عمان، الأردن، دار المسيرة للطباعة والنشر، 1999.

21- فادي محمد الرفاعي، **المصارف الإسلامية**، ط 1، منشورات الحلبي للحقوق، بيروت، لبنان ، 2004.

22- فليح حسن خلف، **البنوك الإسلامية**، عالم الكتب الحديثة، الأردن، ط1، 2006.

23- فوزي المحيرق، **التنويع الإستثماري بآلية النوافذ والفروع الإسلامية في المصارف الجزائرية**، ملتقى بدائل النمو و التنويع الإقتصادي، 2016.

24- كامل صقر القيسي، **دور المؤسسات المصرفية في التنمية الإجتماعية**، ط1، دائرة الشؤون الإسلامية و العمل الخيري بدبي، الإمارات العربية المتحدة، 2008.

25- كردودي صبرينة، **تمويل عجز الموازنة العامة للدولة في الإقتصاد الإسلامي دراسة تحليلية مقارنة،** دار الخلدونية للنشر و التوزيع، القبة ، الجزائر، ط1، 2007.

26- محمد محمود العبلوني، **البنوك الإسلامية أحكامها مبادئها تطبيقاتها**، ط1، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2008.

27- محمود حسن الصوان، **أساسيات العمل المصرفي**، ط1، دار وائل للنشر، عمان، الأردن، 2001.

28- محمد سليم وهبة كامل، **المصارف الإسلامية نظرة تحليلية في تحديات التطبيق**، ب ط.المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر و التوزيع، بيروت، لبنان،

29- محسن أحمد الخضيري، **البنوك الإسلامية**، ب ط، إدراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1990،

30- محمود سحنون، **الإقتصاد النقدي و المصرفي**، ب ط، دار بهاء الدين للنشر والتوزيع، الجزائر، 2003.

31- محمد الوطيان، **البنوك الإسلامية**، د ط ، مكتبة فلاح للنشر والتوزيع، الكويت، 2000.

32- عادل عبد الفضيل عبد، **نظرية الخسارة في معاملات المصارف الإسلامية**، د ط، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2014.

33- محمد خالد، الصيرفة الإسلامية تواصل النمو القوي، **مجلة إتحاد المصارف العربية**، بيروت، لبنان، العدد 310، سبتمبر 2006.

34- وائل محمد عربيات، **المصارف الإسلامية و المؤسسات الإقتصادية**، ط 1، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان ، 2009.

35- يوسف فرحان رعيون، **المصارف الإسلامية** ، ط1، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2004.

2- أطروحات ورسائل:

1- إبتسام ساعد، **دور الآليات التمويل الإسلامي في رفع الكفاءة التمويلية في النظام المصرفي**، أطروحة مقدمة في نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الإقتصادية، تخصص اقتصاديات العمل، كلية العلوم الاقتصادية التجارية وعلوم التسيير،محمد خيضر، بسكرة، 2017.

2- أمال لعمش، **دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة الإسلامية**، رسالة ماجستير في العلوم التجارية، تخصص تسويق، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير جامعة فرحات عباس، سطيف، الجزائر، 2012.

3- بن سعيد سيد احمد، بن يعيش سلمان، **دور المنتجات البنكية الإسلامية في تحسين آداء البنوك**، رسالة ماستر في العلوم الاقتصادية، اختصاص مالية وبنوك، كلية العلوم الاقتصادية جامعة ابن خلدون، تيارت، الجزائر، 2019.

4- سندس ريحان باهي، **دراسة نوافذ إسلامية في البنوك التجارية**، مذكرة نيل شهادة ماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، كلية العلوم التجارية الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة محمد العربي بن مهيدي ،أم البواقي، الجزائر ،2017- 2018.

5- محي الدين إسطنبولي، **عقد الإستصناع و أهميته في الإستثمار دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون**، أطروحة الدكتوراه في العلوم الإسلامية، تخصص أصول الفقه، جامعة الجزائر، الجزائر1، 2016.

3- مجلات ومقالات علمية:

1- الطاهر لطرش، **تقنيات البنوك**، ديوان المطبوعات الجامعية بن عكنون، الجزائر، ط1، 2010.

2- الطيب لحليح، فضيلة بارش، **الإيجار المنتهية بالتمليك دراسة حالة بنك البركة الجزائري**، حوليات جامعة الجزائر 01، العدد 32، الجزء 04، 2018.

3- بورغدة حسين، دحمون حنان، **التأصيل نظري لصيغة التمويل بالسلم و تطبيقها في المصارف الإسلامية**، مجلة كلية العلوم الإقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة سطيف، الجزائر، العدد16، 2016.

4- حربري عبد الغاني، قسول أمين، **الطبيعة التنموية لصيغ التمويل و الإستثمار القئم على مفهوم الملكية بالبنوك الإسلامية**، مجلة الريادة لإقتصاديات الأعمال، المجلد 3، العدد 5.

5- حسن شحاتة، **ظوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية**، مجلة الإقتصاد الإسلامي، بنك دبي الإسلامي، إمارات العربية المتحدة، العدد 240، ربيع الأول 1422هـ يوليو 2001.

6- رمطان لعلى، البارود أم الخير، **تحديات فتح النوافذ الإسلامية في في البنوك التقليدية**، مجلة الإمتياز للبحوث الإقتصاد والإدارة، مجلد 1، جامعة الجزائر، الجزائر، العدد 02 ،2017.

7- سعيد بعزيز، طارف مخلوفي ، **تمويل المشاريع المصغرة بصيغة القرض الحسن في الجزائر**، مجلة التنمية الإقتصادية، مجلد3، العدد5، الجزائر، الجزائر، 2018.

8- سمير مصطفى متولي، **فروع المعاملات الإسلامية مالها وماعليها**،مجلة البنوك الإسلامية الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، العدد 34، 1984.

9- سليمان ناصر، عبد الحميد بوشرمة، **متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر**، مجلة الجزائر، العدد 7، ورقلة، جزائر، 2010.

10- عبد الحليم محمد علي، **التحوط لمخاطر صيغ التمويل، تجربة السودان**، مجلة اتحاد المصارف العربية، بيروت، لبنان، العدد 299، أكتوبر 2005.

11- علي فلاق، رشيد سالمي، **النوافذ الإسلامية والفروع الإسلامية في البنوك التقليدية**، مجلة البشائر الإقتصادية، جامعة المدية،الجزائر، المجلد4، ع02، 2018.

12- فريدة معارفي، صالح مفتاح، **نوافذ المعاملات الإسلامية في البنوك التقليدية**، المجلة الدولية للبحوث الإسلامية و الإنسانية المتقدمة، المجلد 4، العدد 3، 2014.

13- كمال رزيق، **إعادة النظر في الإنتشار المصرفي وتفتح الصيرفة الإسلامية**، مقال منشور في يومية الشعب حاورته فضيلة بودريش بتاريخ السبت 21أكتوبر 2017،متوفرة على الموقع جريدة الشعب، تم النظر على الساعة 19:10يوم 2023/05/20.

14- منير خطوي،مبارك لسلوس، **النوافذ الإسلامية في البنوك العمومية الجزائرية بين التحديات ومتطلبات النجاح**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، غرداية، الجزائر، المجلد 13، ع2.

15- نجيب سمير خريس، **النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من المنظور الإسلامي**، مجلة الزرقاء للبحوث ودراسات الإنسانية، مجلد14،العدد 02،الأردن، د ط ، 2014.

4- جرائد رسمية:

1- المادة رقم 2 ،النظام رقم 02.18المؤرخ في04نوفمبر 2018، يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف المؤسسات المالية،الجريدة الرسمية العدد 73 الصادر بتاريخ 9 ديسمبر 2018، ص21.

2- نظام رقم 02.20 المؤرخ في 15 مارس 2020، العمليات البنكية المتعلة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية ، الجريدة الرسمية ج ج، دش، العدد 16، 24مارس2020.

3- نظام رقم 20-02، المؤرخ في 15مارس 2020، العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، الجريدة الرسمية ج ،ج،د ش، العدد 24،16مارس 2020.

5- مؤتمرات وملتقيات:

1- حسن سالم العامري، **المصارف الإسلامية ودورها في تعزيز القطاع**، ورقة مقدمة لمؤتمر مستجدات العمل المصرفي سوريا في ضوء التجارب العالمية المنعقد بدمشق، سوريا، 2005.

2- حسن محمد البرقاي، **دور الصيرفة الإسلامية في إدارة الأزمة الراهنة**، بحث مقدم ضمن مؤتمر تداعيات الأزمة الإقتصادية العالمية على منظمات الأعمال، جامعة الزرقاء الخاصة، الزرقاء، المملكة الأردنية الهاشمية، ديسمبر 2009،

3- سعيد بن المرطان، **تقويم مؤسسات التطبيقية للإقتصاد الإسلامي النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية**،طبعة تمهيدية مقدمة إلى مؤتمر العالمي الثالث للإقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، السعودية، 2005،

4- عبد الرحمن اليسرى احمد، **دور المصارف الإسلامية في تعبئة الموارد المالية للتنمية** ، ندوة البنوك الإسلامية ودورها في تنمية إقتصاديات المغرب العربي، البنك الإسلامي للتنمية، جوان 1990،

5- عبد الرحمان روان، **الفروع والنوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية من منظور الإقتصاد الإسلامي**،حوليات جامعة الجزائر 1،، الجزائر، المجلد35، العدد2،جوان

6- عبد اللطيف جناحي، **إستراتيجية البنوك الإسلامية وأهدافها**،بحوث مختارة من مؤتمر العام الأول للبنوك الإسلامية،الإتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، مصر، ط1، 1987،

7- لطفي محمد الصرحي، **الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية**، ظوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية واقع وآفاق المستقبل،20- 21مارس 2000،

8- محمود سحنون،**ميررات وآليات إنفتاح النظام المصرفي الجزائري على العمل المصرفي الإسلامي**،المؤتمر الدولي الثاني حول إصلاح النظام في ظل التطورات العالمية الراهنة،جامعة ورقلة،أيام11-12مارس 2008،

ب-المصادر باللغة أجنبية:

1- Lachemi Syagh, **Le fonctionment**, cas des banques islamique, these de doctorat,Montreal,2003,P26

ج- مواقع الانترنت:

1- لاحم ناصر ،**النوافذ الإسلامية**، جريدة الشرق الأوسط، مؤخوذة من موقع إلكتروني.

2- مجلس الخدمات المالية، **مسرد المصطلحات والتعريفات المستخدمة في وثائق مجلس الخدمات المالية الإسلامية**، موقع إلكتروني.

3- الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري http:www,bna,dz

قائمة الملاحق

البنك الجزائري
Banque Nationale d'Algérie

"SIMULATION FINANCEMENT ISLAMIQUE"

Agence :	00540
Nom/Nom de la relation :	XXXX
Prénom :	XXXX
Le montant du financement sollicité :	486 710,00 DZD
Le revenu du demandeur :	64 139,83 DZD
Le type de financement choisi :	Mourabaha Equipement
Durée du financement (Mois) :	36
Le montant de Hamich Al Jiddia :	0,00 DZD
Le taux de Hamich Al Jiddia :	0,00 %
Le montant du financement accordé :	486 710,00 DZD
Hamich Al Jiddia requis :	0,00 DZD
Financement maximal :	486 710,00 DZD

"RESULTAT DE LA SIMULATION"

Capacité de remboursement du demandeur :	19 241,95 DZD
Commission de gestion :	2 895,92 DZD
Total à rembourser TTC :	572 999,10 DZD
Marge :	72511,85 DZD
Montant de la TVA :	13777,25 DZD
Mensualité : :	15 916,64 DZD
Résultat :	Acceptée

TVA 19 %

Ceci n'est qu'une simulation et ne peut être considérée comme un accord de financement. Les paramètres de calcul peuvent être revus entre le moment de la simulation et celui de la formalisation du dossier de financement.

Banque Nationale d'Algérie البنـــك الوطـــني الجـــزائري

Annexe III à la circulaire n° 2385 du 25/08/2020.

Agence : TIARET 540

Offre Mourabaha Équipements

Résultat de la simulation :

Nom et prénoms :...[redacted]

Date de naissance : .....[redacted].....

Revenu net mensuel du demandeur : ...64139.83....DA

Prix d'achat de l'équipement : ...486710.00..... DA

Prix de vente de l'équipement: .....572999.10..... DA

Délai de paiement maximum : 36 Mois

Délai de paiement demandé : 36 Mois

Durée de différé demande :.....

Commission de gestion en TTC : .....2895.92..... DA

La marge appliquée : .....72511.85..... DA

Mensualité : ...15916.64..... DA

Prix de revient : ...572999.10

Les documents à fournir en cas d'acceptation de la présente offre:

- **Renseignement et signature de la demande de financement (modèle BNA)**
- **Une copie de la pièce d'identité en cours de validité ;**
- **Fiche familiale ou fiche individuelle;**
- **Acte de naissance;**
- **Certificat de résidence ;**
- **Copie de la carte fiscale pour les entrepreneurs individuels ;**
- **Attestation de travail récente et les trois dernières fiches de paie ou le relevé des émoluments pour les salariés ;**
- **Relevé de compte pour les trois derniers mois ;**
- **Les trois derniers avertissements fiscaux ou tout autre justificatif de**

revenu pour les non-salariés;

- Les bilans et comptes de résultats des trois derniers exercices pour les non-salariés ;

-Un extrait de rôle de date récente pour les non-salariés ;

- Une autorisation de consultation de la Centrale des Risques Entreprises et Ménages « C.R.E.M » signée ;

<u>Les conditions à la mise en place de la MOURABAHA équipements</u>:

- Ouverture d'un compte chèque islamique où doit être domicilié le salaire ou /et provisionné du montant de la commission de gestion,

- Signature de la promesse unilatérale d'achat de (s) équipements (s) auprès de la banque par le demandeur (modèle BNA);

-Domiciliation effective du salaire ;

- Signature de la convention de financement mourabaha équipements (modèle BNA);

- Signature d'un échéancier de paiement ,

- La souscription, avec subrogation au profit de la banque, d'une police d'assurance décès-IAD Takaful ,

<u>Validité de l'offre</u> :

- Cette offre est valable pendant un délai de 15 jours à partir de la date de sa délivrance.

Faite à TIARET le .....

<u>Le Demandeur</u> **<u>Le Directeur d'Agence</u>**

BNA البنك الوطني الجزائري
Banque Nationale d'Algérie

Annexe VII à la circulaire n° 2385 du 25/08/2022

CHECK LIST DES DOCUMENTS CONSTITUTIFS DU DOSSIER FINANCEMENT MOURABAHA EQUIPEMENTS

- Une demande de la Mourabaha Equipements (modèle BNA) dûment signée par le client.
- Une demande de domiciliation de salaire (voir modèle en annexe VI)
- Une copie de la pièce d'identité en cours de validité.
- Une fiche familiale ou une fiche individuelle.
- Un certificat de résidence.
- un acte de naissance.
- Une attestation de travail récente et les trois dernières fiches de paie ou le relevé des émoluments pour les salariés.
- Relevé de compte pour les trois derniers mois.
- Les trois derniers avertissements fiscaux ou tout autre justificatif de revenu pour les non-salariés .
- Une copie de la carte fiscale pour les entrepreneurs individuels (Commerçants, artisans, professionnels...).
- Une autorisation de consultation de la Centrale des Risques Entreprises et Ménages « C.R.E.M » dûment signée par le client.
- Une facture pro-forma du bien neuf établie au nom de la banque accompagnée d'une attestation délivrée par une entreprise exerçant une activité de production sur le territoire national, attestant que le bien, objet de la demande de financement, est produit ou assemblé en Algérie.
- Les bilans et comptes de résultats des trois derniers exercices pour les non-salariés

طلب نموذج طلب مرابحة ملء وتوقيع من طرف الزبون
- طلب كشف حساب
نسخة من بطاقة تعريف سارية المفعول
- شهادة عائلية
-
شهادة
شهادة عمل مرفوقة بشهادة كشف أجر لـ 3 أشهر أخيرة

3

BNA

البنك الوطني الجزائري

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Annexe IV a la circulaire no 2385 du 25/08/2022

DRE : Mostaganem 198
AGENCE : AP TIARET 540

DEMANDE DE LA MOURABAHA EQUIPEMENTS

I- RENSEIGNEMENTS SUR LE CLIENT :

1- IDENTIFICATION :

Nom : [redacted]

Prénom : [redacted]

Fils (fille) de : [redacted] **et de** [redacted]

Date et lieu de naissance : 01/01/1[redacted] **FRENDA TIARET**

Situation familiale : célibataire☐marié (e) ☐ veuf (Ve) ☐

Adresse du domicile : [redacted] **SOUGUER TIARET**

N° tél (mobile, fixe) :

Pièce d'identité) N° : délivrée le à TIARET
N° sécurité sociale : [redacted]

Registre de commerce N° :.....Identification fiscale :.....

Domiciliation bancaire : banque ☐CCP ☐

RIB/RIP :

2- SITUATION PROFESSIONNELLE :

Nom et adresse de l'employeur : [redacted]
N° TLF
Date de recrutement : 06/06/2010
Poste occupé : SALARIEE
Durée du contrat de travail : A CE JOUR

4

3- **SITUATION FINANCIERE** :

a. **Revenus** :
Revenu mensuel de l'intéressé (emprunteur): 64 139. 83 DA.
Revenu du conjoint :..... DA.
Revenu des enfants :..... DA.
Autres (à détailler):..... DA.
Nombre de personnes à charge :.....

b. **Engagement en cours** :
BNA : **Autre Banque :**
Type d'engagement :
Montant de l'échéance :
Date de la dernière échéance :

II-OBJET DE LA DEMANDE

Nom du fournisseur : [redacted]

Produit(s) à acquérir : électroménager

Prix EN TTC : DA...486 710.00 DA

III- DECLARATION SUR L'HONNEUR

J'atteste l'exactitude des informations portées ci-dessus et m'engage à fournir à la BNA tous les renseignements, justificatifs complémentaires et autres informations nécessaires qu'elle jugera utile de me demander et l'autorise à procéder à leur vérification.

Fait à TIARET le

SIGNATURE DU CLIENT

البنك الوطني الجزائري
BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Annexe VI à la circulaire n° 2385 du 25/08/2022

AUTORISATION DE CONSULTATION DE LA CENTRALE DES RISQUES ENTREPRISES ET MENAGES « CREM »
« clientèle de particuliers »

Je soussigné (e) M., Mme, Mlle : Particulier ☐ Entrepreneur individuel ☐

Nom: [redacted]

Nom de jeune fille :

Prénom : [redacted]

Né (e) le 01/01/[redacted]. à ... [redacted] .commune...TIARET..w...TIARET...

Fils (fille) de : [redacted]

Et de : [redacted]

Acte de naissance n°00015

Numéro d'Identification (facultatif) [redacted]

ADRESSE : RUE MOULAY BOUCHRIT SOUGUEUR TIARET

Clé onomastique :

Autorise la Banque Nationale d'Algérie, agence AP TIARET 540 à consulter la Centrale des Risques Entreprises et Ménages « CREM » et autorise celle-ci à lui communiquer les renseignements à mon nom.

Signature de l'intéressé

(Cachet Entrepreneur individuel)

fait à TIARET le :

5

البنك الوطني الجزائري
BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Annexe IX à la circulaire n° 2385 du 25/08/2022

Promesse unilatérale d'achat

Je soussigné(e) (Mr/Mme/Mlle) [redacted] ayant fait demande la Morabaha Equipements .....pour l'achat du bien : .....d'un montant Mourabaha conclu avec la BNA dont les caractéristiques et les conditions ont été mentionnées dans ladite demande telles que approuvées par la banque sans modifications quelconques.

Je m'engage à

1. Finaliser l'opération d'achat avec le prix fixé par la banque pour le bien comme suit

Prix initial : ....**486 710.00 DA** Marge : ...**72 511.85**.....**DA**
Prix final : .....**572 999. 10...DA**
auquel j'accepte d'ajouter les frais de l'opération uniquement.

2. Procéder à un versement du montant de gestion .
3. Autoriser la banque à prélever de la perte éventuelle suite à ma renonciation (éventuelle) à l'achat.

La banque s'engage à ne pas demander au client un dédommagement qui dépasse la valeur réelle des dommages subis suite à l'éventuelle renonciation à l'achat.

Fait à TIARET le

Signature du client **La banque**

6

البنك الوطني الجزائري

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE

Annexe IX à la circulaire n° 2385 du 25/08/2022.

ترخيص بالاقتطاع من الحساب

انا موقع (ة) ادناه السيد(ة):... [redacted] المولود في: 1986/08/12

ب: تيارت الحامل بطاقة تعريف رقم:

المسلمة بتاريخ

وكالة **تيارت 540** أرخص لهذه الأخيرة بأن يقتطع من حسابي رقم: [redacted]

شهريا مبلغ 15916.64 كتسديد مبلغ التمويل

يبقى هذا الترخيص ساري مفعول الى غاية التسديد الكلي والنهائي لهذا التمويل

حرر في: ب: **تيارت**

توقيع المعني

S'IJEM

7

CONVEI **ANNEXE 4** IR COMPTES CCP

AVEC

DEMANDE DE PRELEVEMENT SUR COMPTE CCP*

INFORMATIONS DU TITULAIRE DE COMPTE CCP

NOM

PRENOM

N° COMPTE CCP A DEBITER — CLE

N° COMPTE CCP A CREDITER — CLE

JOUR DE PRELEVEMENT DANS LE MOIS — DE CHAQUE MOIS

DATE DEBUT PRELEVEMENT / /

MONTANT A PRELEVER , DA

FOIS

...ent ES

CADRE RESERVE AU CCP

OUI | NON

.....

.....

Fait à

Fait à

AUTORISATION DE PRELEVEMENT SUR COMPTE CCP*

INFORMATIONS DU TITULAIRE DE COMPTE CCP

Fait à _____

NOM

PRENOM

N° COMPTE CCP A DEBITER — CLE

N° COMPTE CCP A CREDITER — CLE

JOUR DE PRELEVEMENT DANS LE MOIS — DE CHAQUE MOIS

DATE DEBUT PRELEVEMENT / /

MONTANT A PRELEVER , DA

Je soussigné(e), autorise **le centre national des chèques postaux** à débiter mon compte des ordres de prélèvement établis à mon nom par ..... majorés par les taxes y afférentes.

Je déclare en outre que les réclamations éventuelles concernant les ordres de prélèvement présentés seront adressés par mes soins à .....

Je m'engage à maintenir sur mon compte ou à y constituer **10 jours** avant la date d'échéance une provision suffisante permettant la réalisation de ces opérations.

Je déclare avoir pris connaissance que les ordres de débits ne pouvant être exécutés par suite d'insuffisance d'avoir à mon compte courant postal sont soumis à une taxe de 300, 00 DA (Décret exécutif N° 14-299 du 21 Octobre

Fait à.....Le.....

Signature du client

'C

Banque Nationale d'Algérie BNA البنـــك الوطـــني الجـــزائري

البنك الوطني الجزائري

الملحق رقم 11 من المنشور رقم 2385 المؤرخ في 2022/08/25

اتفاقية تمويل مرابحة تجهيزات (للأفراد)

ابرم بين الممضيين ادناه :

1. البنك الوطني الجزائري, شركة ذات اسهم برأسمال قدره 150.000.000.00 دج ر الذي يتخذ مقرا له ب 08 نهج شي غيفارة المقيد في السجل التجاري تحت الرقم 00ب 0012904 00/16، رقم الهوية الجبائية 000016001290414 رقم الهوية الاحصائية 096616070000213 ، الممثل من طرف السيد ايت عمران عبد العزيز بصفته مدير بالنيابة لوكالة تيارت 540 المخول بكافة الصلاحيات في اطار ابرام الاتفاقية الحالية ، المعينة فيما يلي بعبارة "البائع".

2. الزبون الذي يسمي فـ هذه الاتفاقية "المشتري" :

الاسم و اللقب: [redacted]
رقم الحساب الجاري :
رقم الحساب البنكي : **.0231.000**
بطاقة الهوية الوطنية رقم : [redacted] الصادرة بتاريخ 2019/07/28الصادرة عن **بلدية تيارت – ولاية -تيارت -**
العنوان: [redacted] **02 تيارت**
رقم الهاتف: [redacted]

اتفق الطرفان علي ما يلي :

المادة 01 : تمهيد .

تطبيقا للوعد بالشراء الممضي من قبل المشتري بتاريخ . **2023/02/05**و الذي يتعهد بموجبه بإتمام عملية البيع بالمرابحة يصرح البائع انه امتلك التجهيزات المتفق عليها في الوعد بالشراء وفق الخصائص المطلوبة.

المبحث 1 : الاطار القانوني للصيرفة الاسلامية في الجزائر
المبحث 2 : تقديم وكالة تيارت
المبحث 3 : تقييم نشاط الصيرفة الاسلامية على مستوى BNA تيارت
المطلب 1 : الودائع
المطلب 2 - صيغة المرابحة

المادة 02 : خصائص التجهيزات.

يقوم البائع ببيع التجهيزات المطلوبة وفق الخصائص التالية :

- اسم المصنع: **CONDOR**
- البيانات الخاصة بالتجهيزات:

N°	DESIGNATION	Qts	PU HT	Montant HT
1	CLIMATISEUR CONDOR 18000BTU	1	147.500.00	147.500.00
2	MACHINE A LAVER CONDOR 9KG	1	119.000.00	119.000.00
3	Television CONDOR	1	84.000.00	84.000.00
4	FOUR VENTILE CONDOR 80*80	1	153.701.68	153.701.68
			TOTAL HT	504.201.68
			%19	95.798.32
			NET A PAYER	486.710.00

المادة 03 : مبلغ التجهيزات.

طبقا للتعهد بالشراء فان ثمن بيع التجهيزات للمشتري يشمل جميع الرسوم و الضرائب و المصاريف المتصلة مباشرة بعملية البيع اضافة الي هامش ربح البائع و ذلك علي النحو التالي :

- ثمن اقتناء التجهيزات من طرف البائع : **486.710.00دج**
- هامش ربح البائع : **72511.85دج**
- الضرائب و الرسوم: **13777.25دج**

و عليه فيكون المبلغ الاجمالي الواجب الدفع من قبل المشتري و الذي قبله صراحة **572999.10 دج** شاملا الضرائب و الرسوم .

المادة 04 : تسليم الوثائق :

يتعهد المشتري بتسليم الوثائق الخاصة بعملية المرابحة للبائع ، بما في ذلك الفواتير النهائية المتعلقة بالتجهيزات ، عند تحصيلها من المورد .

المادة05 : تعذر التسليم.

في حالة عدم تقدم المشتري لاستلام التجهيزات خلال اجل اسبوع (07 سبعة ايام) اعتبارا من تاريخ ابرام الاتفاقية الحالية , يحق للبائع مطالبته بسبب هذا التأخر بكافة الوسائل المتاحة (بريد مضمون ، بريد الكتروني، فاكس).

يحق للبائع بيع التجهيزات للغير بعد تسجيل فترة تأخر تفوق ثلاثون (30) يوما اعتبارا من تاريخ امضاء الاتفاقية الحالية دون المطالبة بالموافقة المبدئية من المشتري. و في حالة نكول المشتري عن تنفيذ وعده الملزم ، ينحصر حقه في اقتطاع مقدار الضرر الفعلي المتحقق نتيجة النكول ، و هو الفرق بين تكلفة شراء التجهيزات و ثمن بيعه لغير الامر بالشراء . و لا يشمل التعويض ما يسمى بالفرصة الضائعة.

المادة 06 : تكاليف تسجيل التجهيزات.

يتعهد المشتري بتسديد جملة التكاليف المرتبطة بحيازة التجهيزات لا سيما حقوق التسجيل او اية رسوم اخرى.

يتعين على البائع مساعدة المشتري على استكمال كافة الاجراءات الادارية.

المادة 07 : كيفية التسديد.

يتعهد المشتري بتسديد المبلغ الاجمالي للصفقة ، على النحو الاتي :

- سعر البيع الاجمالي يبلغ **572999.10** دج شاملا كل الضرائب و الرسوم

- عدد الاستحقاقات مقدرة ب**36** كل واحدة تبلغ **15916.64** دج شاملا الضرائب و الرسوم

يتوجب على المشتري تسديد عمولة التسيير التي تقدر **2895.92** دج .

يتم تسديد الاقساط المستحقة ابتداء من الشهر الاول الذي يلي نقل ملكية العتاد / التجهيزات للمشتري.غيرانه في حالة الاستفادة من مهلة تسديد (دفع مؤجل) مقدرة ب شهر /شهرين يحق للبائع طلب تسديد الأقساط ابتداء من الشهر الثاني/ الثالث الذي يلي نقل ملكية العتاد / التجهيزات للمشتري

يتيح المشتري للبائع تحصيل مبالغ الاقساط المستحقة انطلاقا من رصيد حساب المشتري المفتوح لهذا الغرض ، و ذلك الى غاية تسديد المبلغ الاجمالي .

يحق للبائع عند تاخر المشتري في تسديد الاقساط المستحقة عن اجالها المحددة ان يسحب من اي حساب له موطن لدى البنك .

المادة 08 : غرامة التأخير .

يتعين على المشتري التقيد بتواريخ دفع الاقساط المتفق عليها.

في حالة تسجيل تأخر في تسديد ثلاثة اقساط متتالية، يصبح باقي المبلغ حالا و يوجه اعذار للمشتري .

يلتزم المشتري في حالة المماطلة في دفع الاقساط التي التزم بها في اجال استحقاقها بدفع غرامة تأخير تعادل نسبة 4 بالمائة من مبلغ القسط المستحق يتبرع بها لحساب الاعمال الخيرية التابع للبنك تحت رقابة الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الاسلامية طبقا للمادة 6 من التعليمة 03-20 لبنك الجزائر .

و في حالة الاعسار يمكن للبائع ان يمنح المشتري اجلا معقولا و مدروسا يتناسب مع وضعيته المالية لتسديد الاقساط الواجبة عليه دون زيادة في هامش الربح و لا فرض غرامة تأخير.

.المادة 09 : فسخ الاتفاقية :

يمكن للبائع فسخ الاتفاقية في الحالات الاتية:

-عدم استلام المشتري للتجهيزات ضمن الآجال المقررة في المادة 05 اعلاه.

-عدم دفع ثلاثة اقساط متتالية في اجالها المحددة و بعد استفادته من مدة التأجيل الممنوحة له من طرف البائع بسبب الاعسار.

-في حالة وفاة المشتري ،الا اذا التزم ورثته بالحلول محله في هذه الاتفاقية .

- البائع غير ملزم بارجاع عمولة التسيير في حالة فسخ الاتفاقية

المادة 10: التعديل بموجب ملحق.

يتم القيام باي تعديل في الاتفاقية الحالية ، بموجب ملحق يمضي عليه الطرفان المتعاقدان.

المادة 11 : التامين

يكتتب المشتري بوليصة التامين على الوفاة (تكافلي ان وجد) مع الحلول محل المكتتب لصالح البائع . اصل لهذه البوليصة تبقى محفوظة لدى البائع .

المادة 12: التسديد المسبق.

يمكن للمشتري التعجيل بدفع مبلغ الاقساط المستحقة بكاملها او جزء منها.

البائع غير ملزم بالتنازل عن هامش الربح او جزء منه.

المادة 13 : تسوية النزاعات.

يحرص الطرفان على تسوية أي نزاع قد ينشا بين الطرفين عن تفسير الاتفاقية الحالية او تنفيذها، بالتراضي ، و في حال تعذر تسويته بالتراضي ، يحال النزاع الى المحكمة ذات الاختصاص الاقليمي.

المادة 14: السريان.

تدخل الاتفاقية الحالية حيز السريان اعتبارا من تاريخ الامضاء عليها.

المادة 15 : عدد النسخ.

تم تحرير الاتفاقية الحالية في اربعة نسخ اصلية ، تسلم نسخة منها للمشتري .

حرر ب تيارت ، بتاريخ

توقيع المشتري **توقيع البائع**

البنك الوطني
الجزائري

AUTORISATION D'ENGAGEMENT à classer au dossier du bénéficiaire au Siège rattaché

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
Succursale **DRE MOSTAGANEM 198**
Le **26/01/2023**

DESTINATAIRE	ECHEANCE
AP TIARET 540	26/01/2026

MOURABAHA EQUIPEMENT En date du **26/01/2023**
FINANCEMENT ISLAMIQUE

CHEMROUK ABDELKADER
ADRESSE :CITE FRERES BESGHIR N°15 TIARET
CCA N°02 DU 26/01/2023
C/chq [redacted]
NIN : [redacted]

CREDIT ACCORDE FORME	MONTANT	CONDITIONS	GARANTIES ET OBSERVATIONS
• **MOURABAHA** **Equipement** **Sur trois (03) ans**	**486.710,00 DA**	**Selon les conditions de banque en vigueur**	**A recueillir :** ➢ **Convention de financement Mourabaha Equipement** ➢ **Assurance IAD** ➢ **ECHEANCIER DE PAIEMENT**

Le Charge d'études
[redacted]

LE DIRECTEUR D'AGENCE

A.AIT AMRANE

BANQUE NATIONALE D'ALGERIE
ST. 124 Imp. BNA 1

ARCH. 5

10

ملخص: الصيرفة الإسلامية هي نظام مالي يستند إلى مبادئ الشريعة الإسلامية، وتعتبر العدالة والمساواة وعدم التعامل بالفوائد الربوية من أهم مبادئها. تعمل الصيرفة الإسلامية بطرق مختلفة عن البنوك التقليدية، حيث تسعى لتوفير منتجات وخدمات مالية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومن الأدوات المهمة في الصيرفة الإسلامية هي النوافذ الإسلامية، وهي أقسام أو أقساط مستقلة داخل البنوك التقليدية تقدم منتجات وخدمات تتوافق مع الشريعة الإسلامية. تهدف إلى تلبية احتياجات المسلمين الذين يرغبون في التعامل وفقًا للأحكام الشرعية، مما يعزز المشاركة المجتمعية ويعكس القيم الإسلامية.

تم تحليل تطبيق الصيرفة الإسلامية من خلال النوافذ الإسلامية في البنك الوطني الجزائري ، حيث تشمل تقديم منتجات مثل التمويل الإسلامي وحسابات التوفير والاستثمار والتأمين الإسلامي، تتميز هذه المنتجات بأنها تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتجنب الفوائد الربوية والمعاملات الغير مشروعة والغير عادلة، إذ أن توفر النوافذ الإسلامية في البنك الوطني الجزائري فرصًا للأفراد والشركات للتعامل وفقًا للشريعة الإسلامية، حيث يمكن للعملاء الحصول على التمويل اللازم لتلبية احتياجاتهم الشخصية والتجارية بطرق متوافقة مع الأحكام الشرعية، حيث تعد الصيرفة الإسلامية والنوافذ الإسلامية في هذا البنك نموذجًا لتطبيق المبادئ الإسلامية في المجال المالي، مما يساهم في تعزيز المشاركة المجتمعية وتلبية احتياجات المسلمين الذين يفضلون التعامل بطرق مالية متوافقة مع قيمهم الدينية. كما يساهم هذا النموذج في توجيه الاستثمارات نحو قطاعات ذات أثر اجتماعي واقتصادي إيجابي وفقًا للمبادئ الإسلامية.

الكلمات المفتاحية: الصيرفة الاسلامية، الصيرفة التقليدية، النوافذ الاسلامية، المشاركة.

Summary: Islamic banking is a financial system based on the principles of Islamic law, with justice, equality, and avoidance of usury as its core principles. Islamic banking operates differently from conventional banks, aiming to provide financial products and services that comply with Islamic law. One important tool in Islamic banking is Islamic windows, which are independent divisions or sections within conventional banks that offer products and services in accordance with Islamic law. They aim to meet the needs of Muslims who wish to conduct transactions in compliance with Shariah, promoting community participation and reflecting Islamic values.

The application of Islamic banking through Islamic windows at the Algerian National Bank has been analyzed. It includes the provision of products such as Islamic financing, savings accounts, investments, and Islamic insurance. These products are distinguished by their compliance with Islamic law and avoidance of usury, unlawful transactions, and unfair practices. The availability of Islamic windows at the Algerian National Bank provides opportunities for individuals and companies to transact in accordance with Islamic law. Customers can obtain necessary financing for their personal and business needs in ways that comply with Shariah. Islamic banking and the Islamic windows in this bank serve as a model for implementing Islamic principles in the financial sector, contributing to community participation and meeting the needs of Muslims who prefer financially compliant approaches aligned with their religious values. Additionally, this model helps direct investments towards sectors with positive social and economic impacts based on Islamic principles.

Keywords: Islamic banking, conventional banking, Islamic windows, participation.